بسم الله الرحمن الرحيم

٨- كتاب المناسك[1]

١- وجوبُ الحجِّ

٣٥٨٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك ـ بغداديٌّ، مُخَرِّميٌّ ـ، قال: حدثنا أبو هشام ـ واسمُه المغيرةُ بنُ سَلَمةَ المَخزومي ثقةٌ، بصريٌّ ـ، قال: حدثنا الربيعُ بنُ مسلم، قال: حدثنا محمدُ بنُ زياد

عن أبي هريرةَ، قال: خطَبَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «إن اللهَ قد فرضَ عليكم الحجَّ» فقام رجلٌ، فقال: أَفي كلِّ عامٍ؟ فسكتَ عنه حتى أعادَه ثلاثاً، فقال: «لو قلتُ: نعم، لوَجَبَتْ، ولو وَجَبَتْ، ما قُمتُم بها، ذَروني ما تَرَكتُكُم، فإنما هَلَكَ مَن كان قبلَكُم بكثرةِ سُؤالِهم، واختلافِهم على أنبيائهم، فإذا أمَرْتُكُم بالشيء، فخُذُوا به ما استطعتُم، وإذا نهيتُكُم عن شيء، فاجتَنِبوه»[2].

[المجتبى ٥/١١٠، التحفة: ١٤٣٦٧].

٣٥٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، قال: أخبرنا موسى بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني عبدُ الجليل بنُ حُميد، عن ابن شهابٍ، عن أبي سِنان الدُّؤَليِّ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قام، فقال: «إن اللهَ كتبَ عليكُم الحجَّ». فقال الأقرعُ بنُ حابس التميميُّ: كُلَّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فسكتَ، ثم قال: «لو قلتُ: نعم، لوَجَبَتْ، ثم إذاً لا تَسمعونَ ولا تُطيعونَ. ولكنه حِجَّةٌ واحدةٌ»[3].

[المجتبى: ٥/١١١، التحفة: ٣٤٩٤].

---

(١) هذا العنوان لم يرد في الأصول هنا، وقد جاء في آخر كتاب الحج، فنقلناه إلى هنا للفائدة.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٠٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٧٢) و(١٤٧٣)، وابن حبان (٣٧٠٤).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٢١)، وابن ماجه (٢٨٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٤).

٢- وجوبُ العُمرةِ

٣٥٨٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - وهو ابنُ الحارث -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ النعمانَ بنَ سالم، قال: سمعتُ عَمرو بنَ أوس يحدث

عن أبي رَزِين، أنه قال: يا رسولَ الله، إن أبي شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيعُ الحجَّ، ولا العُمرةَ، ولا الظَّعْنَ، قال: «فحُجَّ عن أبيكَ، واعتَمِرْ»(١).

[المجتبى: ٥/١١١، التحفة: ١١١٧٣].

٣- فضل الحِجَّة المبرورة

٣٥٨٨- أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله - بصريٌّ -، قال حدثنا سُوَيدٌ - وهو ابنُ عَمرٍو الكَلبيُّ، كوفيٌّ -، قال: حدثنا زهيرٌ - وهو ابنُ معاويةَ الجَزَريُّ -، قال: حدثنا سُهَيلٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحِجَّةُ المبرورةُ ليس لها جزاءٌ إلا الجنةُ، والعُمرةُ إلى العُمرةِ كَفَّارةٌ لما بينَهُما»(٢).

[المجتبى: ٥/١١٢، التحفة: ١٢٥٦١].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨١٠)، وابن ماجه (٢٩٠٦)، والترمذي (٩٣٠).

وسيأتي برقم (٣٦٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٤٦)، وابن حبان (٣٩٩١).

قوله: «ولا الظعن»، قال السندي: بفتحتين أو سكون الثاني... والظعن: الراحلة، أي: لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، وابن ماجه (٢٨٨٨)، والترمذي (٩٣٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٣٥٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٤)، وابن حبان (٣٦٩٥).

وقوله «الحجةُ المبرورة»، قال السندي: قيل: هي التي لا يُخالطها إثمٌ، مأخوذ مِن البر، وهو الطاعةُ. وقيل: هي المقبولة المقابَلةُ بالبر، وهو الثوابُ، ومن علامات القَبول: أن يرجِعَ خيراً مما كان، ولا يُعاود المعاصي. وقيل: هي التي لا رياءَ فيها. وقيل: هي التي لا يعقِبُها معصيةٌ.

٣٥٨٩ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ - يعني ابنَ المِنْهال، بصريٌّ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني سهَيلٌ، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحِجَّةُ المبرورةُ ليس لها ثوابٌ إلا الجنةُ...» مثلَه سواءً، إلا أنه قال: «تُكفِّرُ ما بينَهُما»[1].

[المجتبى: ٥/١١٢، التحفة: ١٢٥٦١].

٤- فضلُ الحجِّ

٣٥٩٠- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن ابن مُسيَّب

عن أبي هُريرةَ، قال: سأل رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ اللهِ، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الإيمانُ بالله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهادُ في سبيلِ الله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم حَجٌّ مبرورٌ»[2].

[المجتبى: ٥/١١٣، التحفة: ٣٢٨٠].

٣٥٩١ - أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، عن مَخْرَمةَ، عن أبيه، قال: سمعتُ سُهيلَ بنَ أبي صالح، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «وَفْدُ اللهِ ثلاثةٌ: الغازي، والحاجُّ، والمُعتمِرُ»[3].

[المجتبى: ٥/١١٣و٦/١٦، التحفة: ١٢٥٩٤].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦) و(١٥١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٠، ومسلم (٨٣)، والترمذي (١٦٥٨).

وسيأتي برقم (٤٣٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٩٠)، وابن حبان (٤٥٩٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٩٢) بلفظ: «الحُجَّاج والعُمَّار وفْدُ اللهِ، إن دَعَوْه، أجابهم، وإن استغفروه، غفرَ لهم».

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٤٣١٤).

وهو في ابن حبان (٣٦٩٢).

٣٥٩٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعَيبٍ، عن اللَّيث، قال: حدثنا خالدٌ - وهو ابنُ يزيدَ، مصريٌّ -، عن ابنِ أبي هلالٍ، عن يزيدَ بن عبد الله، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «جهادُ الكبيرِ، والضعيفِ، والمرأةِ: الحجُّ والعمرةُ» (١)

[المجتبى: ٥/١١٣، التحفة: ١٥٠٠٢].

٣٥٩٣ - أخبرنا الحسينُ بن حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا الفُضَيلُ - هو ابنُ عِياض -، عن منصور، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حَجَّ هذا البيتَ، فلم يَرفُثْ، ولم يَفسُقْ، رجَعَ كما ولدَتْهُ أُمُّه» (٢).

[المجتبى: ٥/١١٤، التحفة: ١٣٤٣١].

٣٥٩٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا جريرٌ - وهو ابنُ عبد الحميد -، عن حبيب - وهو ابنُ أبي عَمْرةَ -،عن عائشةَ بنتِ طلحةَ، قالت:

أخبرتني أُمُّ المؤمنينَ عائشةُ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا نخرُجُ، فنُجاهدَ معك؟ فإني لا أرى عملاً في القرآن أفضلَ من الجهاد، قال: «لا، ولكنْ أحسنُ الجهادِ وأَجمَلُهُ حجُّ البيتِ، حجٌّ مبرور» (٣).

[المجتبى: ٥/١١٤، التحفة: ١٧٨٧١].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وهو في «مسند» أحمد (٩٤٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٢١) و(١٨١٩) و(١٨٢٠)، ومسلم (١٣٥٠)، وابن ماجه (٢٨٨٩)، والترمذي (٨١١).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٣٦)، وابن حبان (٣٦٩٤).

وقوله: «فلم يرفُث ولم يفسُق»، قال السندي: الرَّفَثُ: القول الفاحش. وقيل: الجماع. وقال الأزهري: الرَّفَثُ: اسم لكل ما يريده الرجلُ من المرأة. والفسقُ: ارتكاب شيء من المعصية. والظاهر أن المراد: نفي المعصية بالقول والجوارح جميعاً. وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾. والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢٠) و(١٨١٦) و(٢٧٨٤) و(٢٨٧٦)، وابن ماجه (٢٩٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٨٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦٠٨) و(٥٦٠٩)، وابن حبان (٣٧٠٢).

٥- فضلُ العُمرةِ

٣٥٩٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العمرةُ إلى العمرةِ كَفَّارةٌ لما بينَهُما، والحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلا الجنةُ»(١).

[المجتبى: ٥/١١٥، التحفة: ١٢٥٧٣].

٣٥٩٦ - أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ، قال: حدثنا أبو عتَّاب - وهو سهلُ بنُ حمَّاد -، قال: حدثنا عَزْرةُ بنُ ثابت، عن عَمرو بن دينار، قال:

قال ابنُ عبَّاس: قال رسولُ الله ﷺ: «تابعُوا بين الحجِّ والعُمرةِ، فإنهما يَنفيانِ الذُّنوبَ كما يَنفي الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ»(٢).

[المجتبى: ٥/١١٥، التحفة: ٦٣٠٨].

٦- فضلُ المتابَعةِ بين الحجِّ والعُمرةِ

٣٥٩٧ - أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حيَّان أبو خالد، عن عَمرو بن قيس، عن عاصم - وهو ابنُ بَهْدَلةَ -، عن شَقيق - وهو ابن سَلَمةَ -

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابعُوا بين الحجِّ والعُمرة، فإنهما ينفيانِ الفقرَ والذُّنوبَ، كما ينفي الكِيرُ خَبَث الحديدِ والذهبِ والفضةِ، وليسَ للحجِّ المبرورِ ثوابٌ دونَ الجنَّةِ»(٣).

[المجتبى: ٥/١١٥، التحفة: ٩٢٧٤].

٧- الحجُّ عن الميتِ الذي نذَرَ أن يَحُجَّ

٣٥٩٨ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ - وهو ابنُ جعفر، غُنْدَرٌ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْرٍ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبيرٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٩٦) و(١١٤٢٨).

وقوله: «الكِيرُ»، قال السندي: كِيرُ الحداد المبني من الطين. وقيل: زِقٌّ يُنفخُ به النارُ.

(٣) أخرجه الترمذي (٨١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٦٩)، وابن حبان (٣٦٩٣).

يحدثُ عن ابن عبَّاس، أن امرأةً نذرَتْ أن تَحُـجَّ، فمـاتَتْ، فـأتى أخوهـا النبيَّ ﷺ، فسأله عن ذلك، فقال: «أرأيتَ لو كان على أُختِـكَ دَيْـنٌ، أكُنـتَ قاضيَه»؟ قال: نعم، قال: «فاقضُوا اللهَ، فهو أحَقُّ بالوفاءِ»[1].

[المجتبى: ٥/١١٦، التحفة: ٥٤٥٧].

٨- الحجُّ عن الميتِ الذي لم يَحُجَّ

٣٥٩٩ - أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى - بصريٌّ -، قال: حدثنا عبدُ الوارث - وهو ابنُ سعيد -، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح - واسمه يزيدُ بنُ حُمَيد، بصريٌّ -، قال: حدثني موسى بنُ سَلَمةَ الهُذَلي

أن ابن عبَّاس قال: أمرَتِ امرأةُ سنان بنِ سَلَمةَ الجُهَني أن يَسألَ رسولَ الله ﷺ: أن أمَّها ماتَتْ و لم تَحُجَّ، أفيُجْزِئُ عن أُمِّها أن تَحُجَّ عنها؟ قال: «نعم، لو كان على أُمِّها دَيْنٌ، فقضَتْه عنها، ألم يكن يُجزِئُ عنها؟! فلتَحُجَّ عن أُمِّها»[2].

[المجتبى: ٥/١١٦، التحفة: ٦٥٠٥].

٣٦٠٠ - أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بنِ خُـرَّزاذَ - أنطاكيٌّ -، قال: حدثنا عليُّ بنُ حَكيم الأوديُّ، قال: حدثنا حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن الرُّؤاسي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن أيوبَ السَّخْتِياني، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار

عن ابن عبَّاس، أن امرأةً سألت رسولَ الله ﷺ عن أبيها؛ ماتَ و لم يَحُجَّ، قال: «حُجِّي عن أبيكِ»[3].

[المجتبى: ٥/١١٦، التحفة: ٥٦٧٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٥٢) و(٦٦٩٩) و(٧٣١٥).
وانظر تخريج الحديث (٣٦٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٠) وابن حبان (٣٩٩٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٤١٢٢)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وانظر ما قبله.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٠٧)، وانظر ما بعده.

٩- الحجُّ عن الحيِّ الذي لا يَستَمسِكُ على الرَّحْلِ

٣٦٠١ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ - وهو ابنُ عُيَيْنَةَ -، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار

عن ابن عبَّاس، أن امرأةً من خَثْعَم سألَتِ النبيَّ ﷺ غداةَ جَمْعٍ، فقالت: يا رسولَ الله، فريضةُ اللهِ في الحج على عباده أدركَتْ أَبي شيخاً كبيراً لا يَسْتَمْسِكُ على الرَّحْلِ، أَحُجُّ عنه؟ قال: «نعم»[1].

[المجتبى: ٥/١١٧، التحفة: ٥٦٧٠].

٣٦٠٢ - أَخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ طاووسٍ، عن أبيه

عن ابنِ عبَّاس... مثلَه[2].

[المجتبى: ٥/١١٧، التحفة: ٥٧٢٥].

١٠- العُمرةُ عن الرجل الذي لا يستطيعُ

٣٦٠٣ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال أخبرنا وَكيعٌ - وهو ابنُ الجرَّاح -، قال: حدثنا شعبةُ، عن النعمانِ بن سالم، عن عَمرو بن أَوس

عن أبي رَزِين العُقيليِّ، أنه قال: يا رسولَ الله، إن أَبي شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيعُ الحجَّ والعُمرةَ والظَّعنَ، قال: «حُجَّ عن أبيكَ، واعتَمِرْ»[3].

[المجتبى: ٥/١١٧، التحفة: ١١١٧٣].

١١- تشبيهُ قضاءِ الحجِّ بقَضاءِ الدَّينِ

٣٦٠٤ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ - وهو ابنُ عبد الحميد -، عن منصور، عن مُجاهِد، عن يوسفَ بن الزُّبير

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٠٧)، وانظر ما قبله.

وقوله: «غداةَ جَمْعٍ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : جَمْعٌ: عَلَمٌ للمُزدلِفة، سُمِّيت به لأن آدم عليه السلام وحوَّاءَ لما أُهْبِطا، اجتَمَعا بها.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٠٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٥٨٧).

عن عبدِ الله بن الزُّبير، قال: جاء رجلٌ من خَثْعَم إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن أَبي شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيعُ الرُّكوبَ، وأدركَتْهُ فريضةُ الله في الحجِّ، فهل يُجزِئُ أن أَحُجَّ عنه؟ قال: «أنتَ أكبرُ ولَدِه»؟ قال: نعم. قال: «أرأيتَ لو كان عليه دَينٌ، أكُنتَ تَقضيهِ»؟ قال: نعم. قال: «فَحُجَّ عنه»[1].

[المجتبى: ١١٧/٥، التحفة: ٥٢٩٢].

٣٦٠٥ - أَخبرنا أبو عاصمٍ خُشَيشُ بنُ أصرَمَ النَّسائيُّ، عن عبدِ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الحَكَم بن أَبانٍ، عن عِكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رجلٌ: يا نبيَّ الله، إن أَبي ماتَ ولم يَحُجَّ، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «أرأيتَ لو كان على أبيكَ دَينٌ، أكُنتَ قاضِيَهُ»؟ قال: نعم. قال: «فدَيْنُ اللهِ أحَقُّ»[2].

[المجتبى: ١١٨/٥، التحفة: ٦٠٤١].

٣٦٠٦ - أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى - بغداديٌّ -، عن هُشَيم، عن يحيى بن أبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يَسار

عن عبدِ الله بن عبَّاس، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ: إن أَبي أدركَهُ الحجُّ، وهو شيخٌ كبيرٌ؛ لا يثبُتُ على راحِلَتِه، وإنْ شدَدْتُه، خشيتُ أن يموتَ، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «أرأيتَ لو كان عليه دَينٌ، فقضَيْتَه، أكان مُجزِئاً»؟ قال: نعم. قال: «فحُجَّ عن أبيكَ»[3].

[المجتبى: ٢٢٩/٨، التحفة: ٥٦٧٠].

---

(١) أخرجه الدارمي (١٨٤٣).
وسيأتي مختصراً برقم (٣٦١٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠٢).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

١٢- حجُّ المرأةِ عن الرجلِ

٣٦٠٧ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ أبو الحارث المصري[١] و الحارثُ بنُ مسكين ــ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سليمانَ بن يَسار عن عبدِ الله بن عبَّاس، قال: كان الفضلُ بنُ عبَّاس رديفَ رسولِ الله ﷺ، فجاءَتْه امرأةٌ من خَثْعَم تَستَفْتِيه، فجعل الفضلُ ينظُرُ إليها وتنظرُ إليه، وجعلَ رسولُ الله ﷺ يَصرِفُ وجهَ الفضلِ إلى الشِّقِّ الآخَر، فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضةَ الله على عباده في الحجِّ أدركَتْ أَبي شيخاً كبيراً، لا يستطيعُ أن يثبُتَ على الراحلة، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «نعم». وذلك في حِجَّة الوَداع[٢].

[المجتبى: ٢٢٨/٨، التحفة: ٥٦٧٠].

٣٦٠٨- أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كَيسانَ، عن ابن شهاب، أن سليمانَ بن يَسار أخبره أن ابن عبَّاس أخبره، أن امرأةً من خَثْعَم استفتَتْ رسولَ الله ﷺ في حِجَّة الوَداع ـ والفضلُ بنُ عبَّاس رديفُ رسولِ الله ﷺ ـ، فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضةَ الله في الحجِّ على عِباده أدركَتْ أَبي شيخاً كبيراً، لا يَستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أَحُجَّ عنه؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «نعم». فأخذَ الفضلُ بنُ عبَّاس يلتَفِتُ إليها ـ وكانت امرأةً حسناءَ ـ، وأخذ رسولُ الله ﷺ الفضلَ، فحَوَّلَ[٣] وجهَهُ من الشقِّ الآخَرِ[٤].

[المجتبى: ٢٢٨/٨، التحفة: ٥٦٧٠].

---

(١) تحرف في (ت) إلى: «المقبري».

(٢) أخرجه البخاري (١٥١٣) و(١٨٥٤) و(١٨٥٥) و(٤٣٩٩) و(٦٢٢٨)، ومسلم (١٣٣٤)، وأبو داود (١٨٠٩).

وسيأتي بعده وبرقم (٥٩١٣)و(٥٩١٤)و(٥٩١٧)، وقد سلف برقم (٣٦٠٠)و(٣٦٠١) و(٣٦٠٢)، وانظر تخريج رقم (٣٥٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٠)، وابن حبان (٣٩٨٩).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٣) في الأصلين: «فيحوِّلُ»، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٣- حجُّ الرجلِ عن المرأة

٣٦٠٩ - أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هشامٌ - وهو ابنُ حسانَ، بصريٌّ -، عن محمد - وهو ابنُ سِيرينَ -، عن يحيى بن أبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يَسار

عن الفضل بن عبَّاس، أنه كان رديفَ رسول الله ﷺ، فجاءَه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إن أُمِّي عجوزٌ كبيرةٌ، وإن حملتُها، لم تَستمسِكْ، وإن ربَطْتُها، خشيتُ أن أقتُلَها، فقال رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ لو كان على أُمِّكَ دَينٌ، أكُنتَ قاضِيَهُ»؟ قال: نعم. قال: «فحُجَّ عن أُمِّكَ»(١).

[المجتبى: ٥/١١٩ و٨/٢٢٩، التحفة: ١١٠٤٤].

١٤- ما يُستحَبُّ أن يَحُجَّ عن الرجلِ أكبرُ ولَدِه

٣٦١٠ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن - وهو ابنُ مَهْدي -، قال: حدثنا سفيانُ - وهو الثوريُّ -، عن منصور، عن مُجاهِد، عن يوسفَ

عن ابن الزُّبير، أن النبيَّ ﷺ قال لرجل: «أنتَ أكبرُ ولَدِ أبيكَ؟ فحُجَّ عنه»(٢).

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٥٢٩٢].

١٥- الحجُّ بالصغير

٣٦١١ - أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القطَّانُ -، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن عُقبةَ، عن كُرَيبٍ

عن ابن عبَّاس، أن امرأةً رفعَتْ صبيًّا لها إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولَكِ أَجرٌ» (٣).

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٦٣٦٠].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٥٩١٥) و(٥٩١٦) من طريق سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن الفضل بنحوه.

(٢) سلف بتمامه برقم (٣٦٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٣٦)، وأبو داود (١٧٣٦).

وسيأتي برقم (٣٦١٢) و(٣٦١٣) و(٣٦١٤) و(٣٦١٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٥٥) و(٢٥٥٦) و(٢٥٥٨) و(٢٥٥٩) و(٢٥٦٠) و(٢٥٦١) و(٢٥٦٢) و(٢٥٦٣)، وابن حبان (١٤٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٣٦١٢ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزي، قال: حدثنا بِشْرُ بن السَّريِّ، قال: حدثنا سفيانُ - وهو ابنُ سعيدٍ الثوريُّ -، عن محمدِ بن عُقبةَ، عن كُرَيب

عن عبدِ الله بن عبَّاس، قال: رفعَتِ امرأةٌ صبيًّا لها من هَودَجٍ، فقالت: يا رسولَ الله، ألِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولَكِ أجرٌ»[1].

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٦٣٦٠].

٣٦١٣ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم - وهو الفضلُ بنُ دُكَين -، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بن عُقبةَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: رفعَتِ امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ صبيًّا، فقالت: ألِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولكِ أجرٌ»[2].

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٦٣٣٦].

٣٦١٤ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ عُقبةَ.

والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن سفيانَ، عن إبراهيمَ بن عُقبةَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: صَدَرَ رسولُ الله ﷺ، فلما كان بالرَّوحاءِ، لقِيَ قوماً، قال: «مَن أنتم» ؟ قالوا[3]: المسلمون. قالوا: مَنْ أنتم؟ قالوا: رسولُ رسولِ الله ﷺ، قال: فأخرجتِ امرأةٌ صبيًّا من المِحَفَّة، فقالت: ألِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولكِ أجرٌ» [4].

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ٦٣٣٦].

٣٦١٥ - أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ أبو الربيع، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرني مالكُ بنُ أنس، عن إبراهيمَ بن عُقبةَ، عن كُرَيب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

(٣) وقع من الأصلين: «قال» ، والمثبت من «ت».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

وقوله: «بالرَّوحاء» قال السندي: بفتح الراء، اسم موضع.

وقوله: «المِحفَّة» ، قال السندي: بكسر الميم وحُكي فتحُها، وتشديد الفاء: مركب من مراكب النساء كالهودج، إلا أنها لا تُقبَّبُ كما يُقبَّبُ الهودجُ.

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بامرأة وهي في خِدْرها، معها صبيٌّ، فقالت: أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولكِ أجرٌ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: إبراهيمُ ومحمدٌ وموسى بنو عُقبةَ ثقاتٌ كلُّهم، وأكثرُهم حديثاً موسى بنُ عقبةَ، وهُم من أهل المدينةِ.

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ٦٣٣٦].

١٦- الوقتُ الذي خرج فيه رسولُ الله ﷺ من المدينة للحَجِّ

٣٦١٦ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أَخبرنا يحيى بنُ سعيد، قال: أخبرتني عَمْرةُ

أنها سمعَتْ عائشةَ تقول: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لخَمْسٍ بَقِينَ من ذي القَعْدَةِ، لا نرى إلا الحجَّ، حتى إذا دَنَوْنا - تعني - من مكةَ، أَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَن لم يكن معه هَدْيٌ، إذا طاف بالبيت أن يَحِلَّ[2].

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ١٧٩٣٣].

المواقيتُ

١٧- ميقاتُ أهلِ المدينةِ

٣٦١٧ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

أن عبدَ الله بن عُمرَ أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيفةِ، وأهلُ الشامِ من الجُحْفَةِ، وأهلُ نَجدٍ من قَرْنٍ». قال عبدُ الله: وبلَغَني أن رسولَ الله ﷺ قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليمنِ من يَلَمْلَمَ»[3].

[المجتبى: ٥/١٢٢، التحفة: ٨٣٢٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

(٢) سيأتي برقم (٤١١٨)، وانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣) و(١٥٢٢) و(١٥٢٥) و(١٥٢٧) و(١٥٢٨) و(٧٣٣٤)، ومسلم (١١٨٢) (١٤) و(١٥) و(١٧)، وأبو داود (١٧٣٧)، وابن ماجه (٢٩١٤)، والترمذي (٨١٣).

وسيأتي برقم (٣٦١٨) و(٣٦١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٥)، وابن حبان (٣٧٥٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

١٨- ميقاتُ أهلِ الشامِ

٣٦١٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعد، قال: حدثنا نافعٌ

عن عبدِ الله بن عُمرَ، أن رجلاً قام في المسجد، فقال: يا رسولَ الله، من أينَ تأمُرُنا أن نُهلَّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيفةِ، ويُهِلُّ أهلُ الشامِ من الجُحْفَةِ، ويُهِلُّ أهلُ نَجدٍ من قَرْنٍ». قال ابنُ عمرَ: ويزعُمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليمنِ من يَلَمْلَمَ». وكان ابنُ عمرَ يقول: لم أفقَهْ هذا من رسولِ الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٥/١٢٢، التحفة: ٨٢٩١].

١٩- ميقاتُ أهلِ مِصرَ

٣٦١٩ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا هشامُ بنُ بَهْرامٍ، قال: حدثنا المُعافى - هو ابنُ عِمرانَ، مَوصليٌّ -، عن أفلحَ بنِ حُمَيد، عن القاسم

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ وقّتَ لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشامِ ومِصرَ جُحْفَةَ، ولأهلِ العراقِ ذاتَ عِرْقٍ، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ[2].

[المجتبى: ٥/١٢٣، التحفة: ١٧٤٣٨].

٢٠- ميقاتُ أهلِ اليمن

٣٦٢٠ - أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ - صاحبُ الشافعيِّ -، قال: حدثنا يحيى بنُ حسَّانَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ - وهو ابنُ خالد، بصريٌّ -، وحمَّادُ بنُ زيد[3]، عن عبد الله بن طاووسٍ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٣٩).
وسيأتي برقم (٣٦٢٢).

(٣) جاء بعدها في الأصلين: «عن أيوب»، ولم يرد في (ت) و«التحفة».

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ وَقَّتَ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، ولأهل اليمنِ يَلَمْلَمَ، وقال: «هي لهم ولكلِّ آتٍ أتى عليهنَّ من غيرِهِنَّ، فمَن كان أهلُه دونَ الميقات حيثُ يُنشِئُ، حتى يأتيَ ذلك على أهل مكةَ»(١).

[المجتبى: ٥/١٢٣، التحفة: ٥٧١١].

٢١- ميقاتُ أهلِ نَجدٍ

٣٦٢١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيفةِ، وأهلُ الشامِ من الجُحْفَةِ، وأهلُ نَجدٍ من قَرْنٍ». وذُكِر لي - ولم أسمَعْ - أنه قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليمنِ من يَلَمْلَمَ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٢٥، التحفة: ٦٨٣٦].

٢٢- ميقاتُ أهلِ العراق

٣٦٢٢ - أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار، قال: حدثنا أبو هاشم محمدُ بنُ عليٍّ، عن المُعافى، عن أفلحَ بنِ حُمَيد، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: وَقَّتَ النبيُّ ﷺ لأهلِ المدينةِ من ذي الحُليفَة، ولأهلِ الشامِ ومِصرَ الجُحْفَةَ، ولأهلِ العراقِ ذاتَ عِرْقٍ، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ(٣).

[المجتبى: ٥/١٢٥، التحفة: ١٧٤٣٨].

٢٣- مَن كان أهلُه دونَ الميقات

٣٦٢٣- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورقيُّ، عن محمد بن جعفر - غُنْدَرٌ -، قال: حدثنا مَعْمرٌ، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ طاووسٍ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٢٦) و(١٥٢٩)، ومسلم (١١٨١)، وأبو داود (١٧٣٨).
وسيأتي برقم (٣٦٢٣) و(٣٦٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦١٧) من طريق نافع، عن ابن عمر.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦١٩).

عن ابن عبَّاس، قال: وَقَّتَ رسولُ اللهﷺ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشامِ الجُحْفَةَ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ. قال: «هي لهم ولمَنْ أتى عليهنَّ من سِواهُنَّ، لمن أرادَ الحجَّ والعُمرةَ، ثم من حيثُ بَدأ، ما يبلغُ ذلك أهلَ مكةَ»(١).

[المجتبى: ٥/١٢٥، التحفة: ٥٧١١].

٣٦٢٤ - وأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّﷺ وَقَّتَ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشامِ الجُحْفَةَ، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، فهي لهم ولمَنْ أتى عليهنَّ من غير أهلِهنَّ ممن كان يريدُ الحجَّ والعُمرةَ، فمَن كان دونَهُنَّ فمِنْ أهلِهِ، حتى إنَّ أهلَ مكةَ يُهِلُّون منها(٢).

[المجتبى: ٥/١٢٦، التحفة: ٥٧٣٨].

٢٤- التعريسُ بذي الحُلَيفةِ

٣٦٢٥ - أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصريُّ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ - وهو ابنُ يزيدَ الأيليُّ -، قال: قال ابنُ شهاب: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عمرَ أن أباه قال: باتَ رسولُ اللهﷺ بذي الحُلَيفةِ مَبْدأَه، وصلَّى في مسجدِها(٣) (٤).

[المجتبى: ٥/١٢٦، التحفة: ٧٣٠٨].

٣٦٢٦ - أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله الصفَّارُ البصريُّ، عن سُوَيد - وهو ابنُ عَمرو الكلبي -، عن زهير - وهو ابنُ معاويةَ -، عن موسى بن عُقبةَ، عن سالم بن عبد الله

(١) سلف تخرجه برقم (٣٦٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٢٠).

(٣) في الأصلين: «مسجد قباء»، والمثبت من (ت) موافقاً لما جاء في رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم (١١٨٨).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٣٦٢٦) و(٣٦٢٧) ، وقد أورد المصنف هذا الحديث بألفاظ مختلفة، وسيُخرَّج كلُّ حديث في موضعه.

وقوله: «مبدأه»، قال السندي: بفتح الميم وضمِّها والباء ساكنة فيها، أي: ابتداء حجِّه، وهو منصوب على الظرفية.

عن عبد الله بن عُمرَ، عن رسول الله ﷺ أنه - وهو في المُعَرَّس بـذي الحُـلَيفةِ - أُتي، فقيل له: إنكَ ببَطْحاءَ مُبارَكةٍ[1].

[المجتبى: ٥/١٢٦، التحفة: ٧٠٢٥].

٣٦٢٧ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ أناخَ بالبطحاءِ التي بذي الحُليفةِ، وصلَّى بها[2].

[المجتبى: ٥/١٢٧، التحفة: ٨٣٣٨].

٢٥- البيداءُ

٣٦٢٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويَه، قال: أخبرنا النَّضرُ - وهو ابنُ شُمَيلٍ -، قال: حدثنا أشعثُ - وهو ابنُ عبد الملك أبو هانئ -، عن الحسن

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى الظُّهرَ بالبيداءِ، ثم ركِبَ وصَعِدَ جبلَ البيداءِ، وأهَلَّ بالحجِّ والعُمرةِ حينَ صلَّى الظُّهرَ[3].

[المجتبى: ٥/١٢٧ و١٦٢، التحفة: ٥٢٤].

(١) أخرجه البخاري (١٥٣٥) و(٢٣٣٦)، ومسلم (١٣٤٦) (٤٣٣) و(٤٣٤).
وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٥٥٩٥).
وقوله: «المُعَرَّس»، قال السيوطي: هو موضع معروف على ستة أميال من المدينة.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٢٢)، ومسلم (١٢٥٧) (٤٣٠) و(٤٣١)، وأبو داود (٢٠٤٤).
وسيأتي برقم (٤١٣٨)، وانظر سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٨١٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٧٤).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٣٧٢١).
وهو في «مسند» أحمد (١٣١٥٣).
وقوله: «البيداء» ، قال ابنُ الأثير في «النهاية»: المفازة التي لا شيء بها، وهي هاهنا: اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة.

٢٦- الغُسلُ للإهلال

٣٦٢٩ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، والحارثُ بنُ مسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن أسماءَ بنتِ عُمَيسٍ، أنها ولدَتْ محمدَ بنَ أبي بكرٍ بالبيداءِ، فذكر أبو بكرٍ ذلك لرسول الله ﷺ، قال: «مُرْها فلتَغْتَسِلْ، ثم لتُهِلَّ»(١).

[المجتبى: ١٢٧/٥، التحفة: ١٥٧٦١].

٣٦٣٠ - أخبرني أحمدُ بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ - نَسائيٌّ -، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا سليمانُ بنُ بلال، قال: حدثني يحيى - وهو ابنُ سعيد الأنصاريُّ -، قال: سمعتُ القاسمَ بن محمد يحدث، عن أبيه

عن أبي بكر، أنه خرج حاجًّا مع رسول الله ﷺ حِجَّةَ الوَداع، ومعه امرأتُهُ أسماءُ بنتُ عُمَيسٍ الخَثْعَميةُ، فلما كانوا بذي الحُلَيفةِ، ولَدَتْ أسماءُ محمدَ بنَ أبي بكر، فأتى أبو بكرٍ النبيَّ ﷺ فأخبره، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يأمُرَها أن تغتسِلَ، ثم تُهِلَّ بالحج، وتصنَعَ ما يصنَعُ الناسُ، إلا أنها لا تطوفُ بالبيت(٢).

[المجتبى: ١٢٧/٥، التحفة: ٦٦١٧].

٢٧- غُسلُ المُحرِمِ

٣٦٣١ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه، عن عبد الله بن عبَّاس والمِسْوَرِ بن مَخْرَمةَ، أنهما اختلفا بالأبواءِ، فقال ابنُ عبَّاس: يغسِلُ المحرِمُ رأسَه، وقال المِسوَرُ: لا يغسِلُ رأسَه.

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» صفحة ٢١٤.
وانظر ما سيأتي بعده من حديث أبي بكر.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٨٤).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩١٢).
وانظر ماقبله.

فأرسلني ابنُ عبَّاس إلى أبي أيوبَ الأنصاريِّ أسألُه عن ذلك، فوجدتُه يغتسِلُ بين القَرْنَين، وهو يُستَرُ بثوبٍ، فسلَّمتُ عليه، قلتُ: أرسلني إليك عبدُ الله بنُ عبَّاس أسألُكَ: كيف كان رسولُ الله ﷺ يغسِلُ رأسَه وهو مُحرِمٌ؟ فوضع أبو أيوبَ يدَه على الثوب، فطَأطَأه حتى بدا ـ يعني رأسَه ـ ثم قال لإنسانٍ يَصُبُّ على رأسه[1]، ثم حرَّك رأسَه بيَدَيه، فأقبَلَ بهما وأدبَرَ، ثم قال: هكذا رأيتُ النبيَّ ﷺ يفعَلُ[2].

[المجتبى: ١٢٨/٥، التحفة: ٣٤٦٣].

٢٨ـ النهي عن الثياب المُصبَغة بالوَرْسِ والزَّعفران في الإحرام

٣٦٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصريُّ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عُمرَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يلبَسَ المُحرِمُ ثوباً مصبوغاً بزَعْفرانٍ، أو بوَرْسٍ[3].

[المجتبى: ١٢٩/٥، التحفة: ٧٢٢٦].

---

(١) زاد البخاري ومسلم بعد قوله: «قال لإنسان يصبُّ على رأسه» : «اصبُبْ» .

(٢) أخرجه البخاري (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٠٥)، وأبو داود (١٨٤٠)، وابن ماجه (٢٩٣٤).

هو في «مسند» أحمد (٢٣٥٧٨)، وابن حبان (٣٩٤٨).

وقوله: «اختلفا بالأبواء»، أي: وهمانازلان بها، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : والأبواء : قرية من أعمال الفُرْعِ من المدينة، بينها وبين الجُحفة مما يلي المدينةَ ثلاثةٌ وعشرون ميلاً.

وقوله «القرنين»، قال السندي: هما قرنا البئرِ المبنيان على جانبيها، أو هما خشبتان في جانبي البئر.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٤٧) و(٥٨٥٢)، ومسلم (١١٧٧) (٣).

وابن ماجه (٢٩٣٠) و(٢٩٣٢).

وانظر ما بعده رقم (٣٦٣٥) بنحوه وأتم منه.

وهو في «مسند» أحمد (٥٠٧٥).

وقوله: «بورس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: نبتٌ أصفرُ يُصبَغُ به.

٣٦٣٣ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن سالم عن أبيه، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ : ما يلبَسُ المُحرِمُ من الثياب؟ قال: «لا يلبَسُ القميصَ، ولا البُرْنُسَ، ولا السَّراويلَ، ولا العِمامةَ، ولا ثوباً مَسَّه وَرْسٌ ولا زَعْفرانٌ، ولا خُفَّينِ إلا لمن لم يجِدْ نَعلينِ، فإن لم يجِدْ نَعلَينِ، فليَقطَعْهُما، حتى يكونا أسفَلَ من الكَعبَينِ»(١) .

[المجتبى: ٥/١٢٩، التحفة: ٦٨١٧].

٢٩- الجُبَّةُ في الإحرام

٣٦٣٤ - أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُوْمَسيُّ، قال:حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ جريج، قال: حدثني عطاءٌ، عن صفوانَ بن يَعلى بن أُميَّةَ عن أبيه، قال: ليتَني أرى رسولَ الله ﷺ وهو يُنزَلُ عليه، فبينا نحن بالجِعْرانة، والنبيُّ ﷺ في قُبَّة، فأتاه الوحيُ، فأشار إليَّ عمرُ؛ أنْ تعالَ، فأدخلتُ رأسي القُبَّةَ، فأتاه رجلٌ قد أحرَمَ في جُبَّةٍ بعُمرةٍ مُتَضَمِّخٌ بطِيبٍ، فقال: يا رسولَ الله، ما تقولُ في رجل أحرَمَ في جُبَّة؟ إذْ أُنزِلَ عليه الوحيُ، فجعل رسولُ الله ﷺ يغِطُّ لذلك، فسُرِّيَ عنه، فقال: «أين الرجلُ الذي سألني آنِفاً» ؟ وأُتي بالرجل، فقال: «أما الجُبَّةُ فاخلَعْها، وأما الطِّيبُ فاغسِلْه، ثم أحدِثْ إحراماً»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦) و(١٨٤٢) و(٥٨٠٦)، ومسلم (١١٧٧)(٢)، وأبو داود (١٨٢٣).

وانظر ما قبله وما سيأتي برقم (٣٦٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٨).

وقوله: «البُرْنُس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو كل ثوب رأسُه منه ملتزقٌ به، من دُرَّاعةٍ أو جُبَّةٍ.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٣٦) و(١٧٨٩) و(١٨٤٧) و(٤٩٨٥)، ومسلم (١١٨٠) (٦) و(٧) و(٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (١٨١٩) و(١٨٢٠) و(١٨٢١) و(١٨٢٢)، والترمذي (٨٣٥) و(٨٣٦).

وسيأتي برقم (٣٦٧٥) و(٣٦٧٦) و(٤٢٢٣) و(٤٢٢٤) و(٤٢٢٥) و(٧٩٢٧) و(٧٩٢٨).

وهو في «مسند أحمد» (١٧٩٤٨)، وابن حبان (٣٧٧٨).

=

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحرفُ «ثم أحدِثْ إحراماً» لا أعلمُ أن أحداً ذكره عن نوح، و لا أحسَبُهُ محفوظاً، والله أعلمُ.

[المجتبى: ٥/١٣٠، التحفة: ١١٨٣٦].

٣٠- النهي عن لُبسِ القميص للمُحرِمِ

٣٦٣٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عُمرَ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ : ما يلبَسُ المُحرِمُ من الثياب؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تلبَسُوا القميصَ، ولا العمائِمَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أحدٌ لا يجِدُ نَعلَين، فليَلبَسْ خُفَّين، وليَقطَعْهُما أسفَلَ من الكَعبَين، ولا تلبَسوا شيئاً مَسَّه الزَّعفرانُ ولا الوَرْسُ»(١).

[المجتبى: ٥/١٣١ و١٣٣، والتحفة: ٨٣٢٥].

٣١- النهي عن لُبسِ السَّراويلاتِ في الإحرام

٣٦٣٦ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيد -، قال: حدثنا عُبيدُ الله - وهو ابنُ عُمرَ -، قال: حدثني نافعٌ

والروايات متقاربة المعنى ، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مطولاً ومقطعاً.

وقوله: «الجِعْرانة» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهوموضع قريب من مكة، وهي في الحلِّ، وميقاتٌ للإحرام، وهي بتسكين العين والتخفيف، وقد تكسر العين وتشدَّد الراء.

وقوله: «مُتضَمِّخٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : التضَمُّخ: التلَطُّخ بالطيب وغيره، والإكثار منه.

وقوله: «يَغِطُّ» قال السندي: الغطيط: صوت النائم المعروف.

وقوله: «فسُرِّيَ»، قال السندي: أي: كشِف عنه ما طرأه حالةَ الوحي.

(١) أخرجه البخاري (١٣٤) و(١٥٤٢) و(١٨٣٨) و(١٨٤٢) و(٥٧٩٤) و(٥٨٠٣) و(٥٨٠٥)، ومسلم (١١٧٧)، وأبو داود (١٨٢٤) و(١٨٢٥) و(١٨٢٦) و(١٨٢٧)، وابن ماجه (٢٩٢٩) و(٢٩٣٢)، والترمذي (٨٣٣).

وسيأتي برقم (٣٦٣٦) و(٣٦٣٩) و(٣٦٤٠) و(٣٦٤١) و(٣٦٤٢) و(٣٦٤٣) و(٣٦٤٤) و(٣٦٤٦) و(٣٦٤٧)، وانظر تخريج رقم (٣٦٣٢) و(٣٦٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٤)، وابن حبان و(٣٧٨٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

عن ابن عمرَ، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ما نلبَسُ من الثياب إذا أحرَمْنا؟ فقال: «لا تلبَسوا القُمُصَ ـ وقال عَمرو مرَّةً أُخرى: القميصَ ـ ولا العمائِمَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا الخُفَّين، إلا أن لايكون لأحدِكم نَعلان، فليَقطَعْهُما[1] أسفَلَ من الكَعبَينِ، ولا ثوباً مَسَّهُ وَرْسٌ ولا زَعفرانٌ»[2].

[المجتبى: ٥/١٣٢، التحفة: ٨٢١٥].

٣٢- الرُّخصةُ في لُبسِ السَّراويل في الإحرام لمن لا يجِدُ الإزارَ

٣٦٣٧ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال حدثنا حمَّادٌ ـ وهو ابنُ زيد ـ، عن عَمرو ـ وهو ابنُ دينار ـ، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ وهو يقول: «السَّراويلُ لمَنْ لا يجِدُ الإزارَ، والخُفَّانِ لمَنْ لم يجِدِ النَّعلَينِ ـ المُحرِم ـ»[3].

[المجتبى: ٥/١٣٢، التحفة: ٥٣٧٥].

٣٦٣٨- أَخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّانُ الرَّقِّيُّ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لم يجِدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يجِدْ نَعلَينِ، فليَلبَسْ خُفَّينِ»[4].

[المجتبى: ٥/١٣٣، التحفة: ٥٣٧٥].

---

(١) في الأصلين: «فيقطَعُهما»، والمثبت من (ت) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤٠) و(١٨٤١) و(١٨٤٣) و(٥٨٠٤) و(٥٨٥٣)، ومسلم (١١٧٨)، وأبو داود (١٨٢٩)، وابن ماجه (٢٩٣١)، والترمذي (٨٣٤).

وسيأتي برقم (٣٦٣٨) و(٣٦٤٥) و(٩٥٩٦) و(٩٥٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨)، وابن حبان (٣٧٨٥).

وألفاظ الحديث متقاربة.

(٤) سلف قبله.

٣٣- النهيُ عن أن تنتقِبَ المرأةُ الحرامُ

٣٦٣٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابن عُمرَ، قال: قامَ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ماذا تأمُرُنا أن نلبَسَ من الثياب في الحَرَم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تلبَسوا القُمُصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أن يكون أحدٌ ليست له نَعلان، فليَلبَسِ الخُفَّين ما أسفَلَ من الكَعبَين، ولا تلبَسوا شيئاً من الثياب مَسَّهُ الزَّعفرانُ ولا الوَرْسُ، ولا تَنتقِبُ المرأةُ الحرامُ، ولا تلبَسِ القُفَّازَين»[1].

[المجتبى: ٥/١٣٣، التحفة: ٨٢٧٥].

٣٤- النهي عن لُبسِ البَرانِس في الإحرام

٣٦٤٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ: ما يلبَسُ المُحرِمُ من الثياب؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تلبَسوا القميصَ، ولا العمائِمَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أحداً لا يجدُ نَعلَين، فليَلبَسْ خُفَّين، وليَقطَعْهُما أسفَلَ من الكَعبَين، ولا تلبَسوا شيئاً مَسَّهُ الزَّعفرانُ ولا الوَرْسُ»[2].

[المجتبى: ٥/١٣١ و١٣٣، التحفة: ٨٣٢٥].

٣٦٤١ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ وعَمرو بنُ علي أبو حفصٍ الفَلاَّسُ، قالا: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ هارونَ -، قال: أخبرنا يحيى - وهو ابنُ سعيد -، عن عُمرَ بن[3] نافع، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

(٢) سلف برقم (٣٦٣٥) سنداً ومتناً.

(٣) في الأصلين: «عن» بدل «بن»، وهو خطأ والمثبت من (ت) و«التحفة».

عن ابن عُمرَ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ : ما نلبَسُ من الثياب إذا أحرَمْنا؟ قال: لا تلبَسوا القميصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أن يكون أحدٌ ليست له نَعلان، فليَلبَسِ الخُفَّينِ أسفَلَ من الكَعبين، ولا تلبَسوا من الثياب شيئاً مَسَّهُ وَرْسٌ ولا زَعفرانٌ»[1].

[المجتبى: ٥/١٣٤، التحفة: ٨٢٤٥].

قال أبو عبد الرحمن: عمرُ بنُ نافع، وأبو بكر بنُ نافع، وعبدُ الله بنُ نافع إخوةٌ ثلاثةٌ، وعبدُ الله بنُ نافع ليس بثقةٍ، ونافعٌ مولى عبدِ الله بن عُمرَ ثقةٌ حافظٌ.

٣٥- النهي عن لُبسِ العِمامة في الإحرام

٣٦٤٢ - أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المِقْدام، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نادى النبيُّ ﷺ رجلٌ، فقال: ما نلبَسُ إذا أحرَمْنا؟ فقال: لا تلبَسِ القميصَ، ولا العِمامةَ، ولا السراويلَ، ولا البُرْنُسَ، ولا الخُفَّينِ، إلا أنْ لا تجِدَ نَعلَينِ، فإن لم تجِدْ نَعلَينِ، فما دونَ الكَعبَينِ»[2].

[المجتبى: ٥/١٣٤، التحفة: ٧٥٣٥].

٣٦٤٣ - أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نادى النبيُّ ﷺ رجلٌ، فقال: مانلبَسُ إذا أحرَمْنا؟ قال: «لا تلبَسوا القُمُصَ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا الخِفافَ، إلا أن لا يكون نِعالٌ، فإن لم يكن نِعالٌ، فخُفَّين دونَ الكَعبَين، ولا ثوباً مصبوغاً بوَرْسٍ أو زَعفرانٍ، أو مَسَّهُ وَرْسٌ أو زَعفرانٌ»[3].

[المجتبى: ٥/١٣٤، التحفة: ٧٧٤٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

٣٦- النهي عن لُبسِ الخُفَّينِ في الإحرام

٣٦٤٤ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أَخبرنا عُبيدُ الله بن عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تلبَسوا في الإحرام القُمُصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ»(١).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٨١٣٦].

٣٧- الرُّخصة في لُبسِ الخُفَّينِ في الإحرام لـمَنْ لم يجِدْ نَعلَينِ

٣٦٤٥ - أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا أيوبُ، عن عَمرو، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا لم يجِدْ إزاراً، فليَلبَسِ السَّراويلَ، وإذا لم يجِدِ النَّعلَينِ، فليَلبَسِ الخُفَّين»(٢).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٥٣٧٠].

٣٨- قطعُهُما أسفَلَ من الكَعبين

٣٦٤٦- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أَخبرنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا لم يجِدِ المُحرِمُ النَّعلَينِ، فليَلبَسِ الخُفَّينِ، وليَقطَعْهُما أسفَلَ من الكَعبَين»(٣).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٧٧٤٩].

٣٩- النهي أن تلبَسَ المُحرِمةُ القُفَّازَين

٣٦٤٧ - أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر بن سُويد، قال: حدثنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارَك -، عن موسى بن عُقبةَ، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

عن ابن عمرَ، أن رجلاً قام فقال: يا رسولَ الله، ماذا تأمُرُنا أن نلبَسَ من الثياب في الإحرام؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تلبَسوا القُمُصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا الخِفافَ، إلا أن يكون رجلاً ليس له نَعلان، فليَلبَسِ الخُفَّينِ أسفَلَ من الكَعبَين، ولا يلبَسْ شيئاً من الثياب مَسَّهُ الزَّعفرانُ والوَرْسُ، ولا تنتقِبُ المرأةُ الحرامُ، ولا تلبَسُ القُفَّازَين»(١).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٨٤٧٠].

٤٠- التَّلبيدُ عند الإحرام

٣٦٤٨ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد السَّرَخْسي - ثقةٌ مأمونٌ -، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القطَّانُ -، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ، عن عبد الله بن عمرَ

عن أُخته حفصةَ، قالت: قلتُ للنبيِّ ﷺ: ما شأنُ الناس؛ حَلُّوا ولم تَحِلَّ من عُمرتِكَ؟! قال: «إني لبَّدْتُ رأسي، وقلَّدتُ هَدْيي، فلا أَحِلُّ حتى أَحِلَّ من الحجِّ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٣٦، التحفة: ١٥٨٠٠].

٣٦٤٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح أبو الطَّاهر المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ - وهو ابنُ يزيدَ الأَيليُّ -، عن ابن شهاب، عن سالم

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُهِلُّ مُلبِّداً(٣)

[المجتبى: ٥/١٣٦، التحفة: ٦٩٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٦٦) و(١٦٩٧) و(١٧٢٥) و(٤٣٩٨) و(٥٩١٦)، ومسلم (١٢٢٩)، وأبو داود (١٨٠٦)، وابن ماجه (٣٠٤٦).

وسيأتي برقم (٣٧٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٢٤)، وابن حبان (٣٩٢٦).

وقوله: «لبَّدتُ رأسي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: تَلبيد الشعر: أن يُجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام؛ لئلا يشعَثَ ويقملَ إبقاءً على الشعر، وإنما يُلبِّدُ مَن يطول مُكثُه في الإحرام.

وقوله: «قلَّدتُ هديي» ، جاء في «اللسان»، تقليدُ البُدْنِ: أن يُجعلَ في عُنُقها شعارٌ يُعلَمُ به أنها هَدْيٌ.

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٣٧١٣).

٤١- إباحة الطِّيبِ عند الإحرام

٣٦٥٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ - وهو ابنُ زيد -، عن عَمرو - وهو ابنُ دينار -، عن سالم

عن عائشةَ، طَيَّبْت رسولَ الله ﷺ عند إحرامِه حين أرادَ أن يُحرِمَ، وعند إحلالِه قبلَ أن يَحِلَّ بيَدَيَّ[1].

[المجتبى: ٥/١٣٦، التحفة: ١٦٠٩١].

٣٦٥١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه قبلَ أن يُحرِمَ، ولِحِلِّهِ قبلَ أن يطوفَ بالبيت[2].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٧٥١٨].

٣٦٥٢ - أخبرنا حسينُ بنُ منصور بن جعفر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمَير، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - وهو الأنصاريُّ -، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه حين أحرَمَ، ولِحِلِّهِ حين حَلَّ[3].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٧٥٢٩].

٣٦٥٣ - أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن المخزوميُّ أبو عبد الله المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

---

(١) سيأتي برقم (٣٦٥٢) من طريق القاسم، عن عائشة.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٣٩) و(١٧٥٤) و(٥٩٢٢) و(٥٩٢٨) و(٥٩٣٠)، ومسلم (١١٨٩) (٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(٣٥) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٨)، وأبو داود (١٧٤٥)، وابن ماجه (٢٩٢٦) و(٣٠٤٢)، والترمذي (٩١٧).

وسيأتي برقم (٣٦٥٣) و(٣٦٥٤) و(٣٦٥٥) و(٣٦٥٦) و(٣٦٥٧) و(٣٦٥٨) و(٤١٤٣) و(٤١٤٤) و(٤١٤٥) و(٤١٤٦) و(٤١٤٧) و(٤١٤٨) و(٤١٤٩) و(٤١٥٠) و(٤١٥١) و(٤١٥٢)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١١)، وابن حبان (٣٧٦٦).

والحديث روي من طرق عن عائشة، وألفاظه متقاربة.

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه حين أحرَمَ، ولحِلِّهِ بعدما رمى العقبةَ قبلَ أن يطوفَ بالبيت[1].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٤٤٦].

٣٦٥٤ - أخبرنا عيسى بنُ محمد أبو عُمَيرِ بن النَّحَّاس، عن ضَمرةَ - وهو ابنُ ربيعةَ -، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لإحلالِه، وطَيَّبتُه لإحرامِه طِيباً لا يُشبِهُ طِيبَكم هذا - تعني ليس له بقاءٌ - [2].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٥٢٣].

٣٦٥٥ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، قال:

قلت لعائشةَ: بأيِّ شيء طَيَّبْتِ النبيَّ ﷺ ؟ قالت: بأطيَبِ الطِّيبِ عندَ حُرْمِهِ وحِلِّه[3].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٣٦٥].

٣٦٥٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير، قال: أخبرنا شُعَيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن هشام بن عُروةَ، عن عثمانَ بن عُروةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: لقد كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ عند إحرامِه بأطيبِ ما أجِدُ[4].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٣٦٥].

٣٦٥٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب الطائيُّ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ اللهﷺ بأطيَبِ ما أجدُ لحُرْمِه ولحِلِّه، وحين يُريدُ أن يزورَ البيتَ[1].

[المجتبى: ٥/١٣٨، التحفة: ١٧٥٢٩].

٣٦٥٨ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ - وهو ابنُ بشير -، قال: أخبرنا منصورٌ - وهو ابنُ زاذانَ -، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم، قال:

قالت عائشةُ: طَيَّبْتُ النبيَّﷺ قبل أن يُحرِمَ، ويومَ النَّحر قبلَ أن يطوفَ بالبيت، بطِيبٍ فيه مِسكٌ[2].

[المجتبى: ٥/١٣٨، التحفة: ١٧٥٢٦].

٤٢- موضِعُ الطِّيب

٣٦٥٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ نَصْر النَّيسابوريُّ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الوليد، عن سفيانَ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا سفيانُ - وهو الثوريُّ -، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ المِسكِ في رأس رسولِ اللهﷺ وهو مُحرِمٌ.

وقال أحمدُ بنُ نَصْر: وبيصِ طِيبِ المِسكِ في مَفرِقِ رسولِ اللهﷺ[3].

[المجتبى: ٥/١٣٨، التحفة: ١٥٩٢٥].

٣٦٦٠- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن منصور، قال: قال لي إبراهيمُ: حدثني الأسودُ

عن عائشةَ، قالت: لقد كان يُرَى وَبيصُ الطِّيبِ في مَفارِق رسولِ اللهﷺ وهو مُحرِمٌ[4].

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٣٦٦٧)، وانظر مابعده.

وقوله: «وبيص طيب المسك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوبيصُ: البريق. وقد وبَصَ الشيءُ يَبِصُ ويبصاً.

(٤) سيأتي برقم (٣٦٦٧).

٣٦٦١ - أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصي، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في رأس رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ(١).

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٨٨].

٣٦٦٢ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أنبأنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في أُصول شعرِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ(٢).

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٨٨].

٣٦٦٣ - أخبرنا حُميدُ(٣) بنُ مَسعدةَ البصريُّ، قال: حدثنا بشرٌ - يعني ابنَ المُفضَّل -، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في مَفرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ(٤).

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٢٨].

٣٦٦٤ - أخبرنا بِشْرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا محمدٌ - وهو ابنُ جعفر -، عن شعبةَ، عن سليمانَ - وهو الأعمشُ -، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُ وَبيصَ الطِّيبِ في رأس رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ(٥).

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٥٩٥٤].

٣٦٦٥ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو معاويةَ - وهو الضريرُ محمدُ بنُ خازم -، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).
(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).
(٣) في الأصلين: «أحمد» وهو خطأ، والمثبت من (ت) و«التحفة».
(٤) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).
(٥) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في مَفارِق رسولِ الله ﷺ وهو يُهِلُّ[1].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٥٩٥٤].

٣٦٦٦- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وهنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ أن يُحرِمَ، ادَّهَنَ بأطيَبِ دُهنٍ يجِدُه، حتى أرى وَبيصَه في رأسه ولِحيَتِه[2].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٦٠٣٥].

تابعَه إسرائيلُ على هذا الكلام، وقال: عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

٣٦٦٧- أَخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله البصريُّ، قال: أَخبرنا يحيى بنُ آدمَ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أُطيِّبُ رسولَ الله ﷺ بأطيَبِ ما كنتُ أجِدُ من الطِّيب، حتى أرى وَبِيصَ الطِّيبِ في رأسه ولِحيَتِه قبلَ أن يُحرِمَ[3].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٦٠١٠].

٣٦٦٨ - أَخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقي، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، عن عطاءِ بن السائب، عن إبراهيمَ، عن الأسود

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧١) و(١٥٣٨) و(٥٩١٨) و(٥٩٢٣)، ومسلم (١١٩٠) (٣٩) و(٤٠) و(٤١) و(٤٢) و(٤٣) و(٤٤) و(٤٥)، وأبو داود (١٧٤٦)، وابن ماجه (٢٩٢٧) و(٢٩٢٨).

وسيأتي بعده برقم (٣٦٦٨) و(٣٦٦٩)، وقد سلف برقم (٣٦٥٩) و(٣٦٦٠) و(٣٦٦١) و(٣٦٦٢) و(٣٦٦٣) و(٣٦٦٤) و(٣٦٦٥) و(٣٦٦٦).

وهوفي «مسند» أحمد (٢٤١٠٧)، وابن حبان (١٣٧٦).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد رواه بعضهم مختصراً.

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُ وَبيصَ الطِّيبِ في مَفارِقِ رسولِ اللهﷺ بعدَ ثلاثٍ[1].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٥٩٧٥].

٣٦٦٩ - أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أرى وَبيصَ الطِّيبِ في مَفرِقِ رسولِ اللهﷺ بعدَ ثلاثٍ، وهو مُحرِمٌ[2].

[المجتبى: ٥/١٤١، التحفة: ١٦٠٢٦].

٣٦٧٠ - أَخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ - بصريٌّ -، عن بِشْر - يعني ابنَ المُفضَّل -، قال: حدثنا شعبةُ، عن إبراهيمَ بن محمدِ بن المُنتشِر، عن أبيه، قال:

سألتُ ابنَ عمرَ عن الطِّيب عند الإحرام، فقال: لأَنْ أُطلى بالقَطِران أحبُّ إليَّ من ذلك. قال: فذكرتُ ذلك لعائشةَ، فقالت: يرحَمُ اللهُ أبا عبد الرحمن، قد كنتُ أُطيِّبُ رسولَ اللهﷺ، فيطوفُ في نسائِه، ثم يُصبِحُ ينضَخُ طِيباً[3].

[المجتبى: ١/٢٠٩ و٥/١٤١، التحفة: ١٧٥٩٨].

٣٦٧١ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن وَكيع، عن مِسْعَرٍ - يعني ابنَ كِدام -، وسفيانَ - يعني ابنَ سعيد -، عن إبراهيمَ بن محمد بن المُنتشِر، عن أبيه، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: لأَنْ أُصبِحَ مَطْلِيًّا بقَطِران أحبُّ إليَّ من أن أُصبِحَ مُحرِماً أنضَخُ طِيباً. فدخلتُ على عائشةَ، فأخبرتُها بقوله، فقالت: طَيَّبْتُ رسولَ اللهﷺ، فطافَ في نسائِه، ثم أصبحَ مُحرِماً[4].

[المجتبى: ١/٢٠٣ و٥/١٤١، التحفة: ١٧٥٩٨].

---

(١) سلف قبله بتمامه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٧) و(٢٧٠)، ومسلم (١١٩٢) (٤٧) و(٤٨) و(٤٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٢١).

(٤) سلف قبله.

٤٣- الزَّعفران للمُحرِمِ

٣٦٧٢ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويَه، عن إسماعيلَ - يعني ابنَ عُلَيَّةَ - عن عبد العزيز بن صُهَيب

عن أنس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يتزعفرَ الرجلُ[1].

[المجتبى: ٥/١٤١ و١٨٩، التحفة: ٩٩٢].

٣٦٧٣ - أخبرني كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيُّ، عن بَقِيَّةَ - يعني ابنَ الوليد -، عن شعبةَ، قال: حدثني إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد العزيز بن صُهَيب

عن أنس بن مالك، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن التَّزَعفُرِ[2].

[المجتبى: ٥/١٤١، التحفة: ٩٩٢].

٣٦٧٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ - يعني ابنَ زيد -، عن عبد العزيز عن أنسٍ - وهو ابنُ مالك -، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن التَّزَعفُرِ.

قال حمَّادٌ: يعني للرِّجالِ[3].

[المجتبى: ٥/١٤٢، التحفة: ١٠١١].

٤٤- في الخَلوق للمُحرِمِ

٣٦٧٥ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو - يعني ابنَ دينار -، عن عطاء، عن صفوانَ بن يَعْلى

عن أبيه، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ وقد أَهَلَّ بعُمرةٍ، وعليه مُقطَّعاتٌ، وهو مُتَضمِّخٌ بخَلوقٍ، فقال: أهللتُ بعُمرةٍ، فما أصنعُ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ما كنتَ صانعاً في حجَّتِكَ»؟ قال: كنت أُلقي هذا وأغسِلُه، فقال: «ما كنتَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٤٦)، ومسلم (٢١٠١)، وأبو داود (٤١٧٩)، والترمذي (٢٨١٥). وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٩٣٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٩٨٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٧٢).

صانعاً في حَجِّك، فاصنَعْه في عُمرتِكَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٤٢، التحفة: ١١٨٣٦].

٣٦٧٦ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُليَّةَ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ قيسَ بن سعد، يحدث عن عطاء، عن صفوانَ بن يَعْلى عن أبيه، قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، وهو بالجِعْرانة، وعليه جُبَّةٌ، وهو مُصفِّرٌ لِحيَتَه ورأسَه، قال: يا رسولَ الله، إني أحرمتُ بعُمرةٍ وأنا كما تَرى، قال: «انزَعْ عنك الجُبَّةَ، واغسِلْ عنك الصُّفرةَ، وما كنتَ صانعاً في حَجِّكَ، فاصنَعْه في عُمرتكَ»[2].

[المجتبى: ٥/١٤٢، التحفة: ١١٨٣٦].

٤٥- في الكُحْل للمُحرِمِ

٣٦٧٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد بن جميل بن طَريف، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، عن أيوبَ بن موسى[3]، عن نُبَيهِ بن وَهْب، عن أبانِ بن عثمانَ عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ في المُحرِمِ إذا اشتكى عَينَيه أن يُضَمِّدَهما بِصَبِرٍ[4].

[المجتبى: ٥/١٤٣، التحفة: ٩٧٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤).

وقوله: «متضمِّخٌ بخلوق»، قال السندي: أي متلطِّخٌ. والخَلوق: طِيبٌ معروف مركبٌ يُتَّخذ من الزَّعفران وغيره.

وقوله: «وعليه مُقطَّعات»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثيابٌ قِصار؛ لأنها قُطعت عن بلوغ التمام. وقيل: المقطَّع من الثياب: كل ما يُفصَّل ويُخاط من قميص وغيره، ومالا يُقطَع منها كالأُزُر والأَرْدية.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤).

وقوله: «مُصَفِّر»، قال السندي: مستعمِل للصُّفرة في لحيته، وتلك الصفرة هي الخَلوق.

(٣) جاء هذا الإسناد في «التحفة» بزيادة نافع بين أيوبَ ونُبَيه، وهو وهَمٌ.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٠٤) (٨٩) و(٩٠)، وأبو داود (١٨٣٨) و(١٨٣٩)، والترمذي (٩٥٢). وهو في «مسند» أحمد (٤٢٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٤٦)، وابن حبان (٣٩٥٤).

وقوله: «أن يضمدهما بصَبِرٍ» ، جاء في «اللسان»، الصَّبِرُ: عُصارةُ شجرٍ مُرٍّ. وقيل: الدواءُ المرُّ.

٤٦- الكراهية في الثياب المُصبَغة للمُحرِمِ

٣٦٧٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى الزَّمِنُ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ - عن جعفر بن محمد - يعني ابنَ علي -، قال: حدثني أبي، قال:

أتينا جابرَ بن عبد الله، فسألناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فحدثنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «لو استقبَلْتُ من أمري ما استدبَرْتُ، لم أَسُقِ الهَدْيَ، وجعلتُها عُمرةً، فمَن لم يكن معه هَدْيٌ، فليُحْلِلْ، وليجعَلْها عُمرةً». وقَدِم عليٌّ من اليمن بهَدْي، وساق رسولُ الله ﷺ من المدينة هَدْياً، وإذا فاطمةُ قد حلَّتْ، ولبسَتْ ثياباً صَبيغاً واكتحلَتْ، قال علي: فانطلقتُ مُحرِّشاً أستفتي رسولَ الله ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن فاطمةَ لبسَتْ ثياباً صَبيغاً واكتحلَتْ، وقالت: أمَرَني به أَبي، قال: «صدقَتْ، صدقَتْ، صدقَتْ، أنا أمَرْتُها»(١).

[المجتبى: ٥/١٤٣و١٥٧، التحفة: ٢٥٩٣].

٤٧- تخمير المُحرِمِ وجهَه ورأسَه

٣٦٧٩ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، أن رجلاً وقع عن راحلَتِه، فأقعَصَتْه، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بماء وسِدْر، ويُكفَّنُ في ثوبَين، خارجٌ رأسُه ووجهُه، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة مُلَبِّداً»(٢).

[المجتبى: ٥/١٤٤، التحفة: ٥٤٥٣].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وهو قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت»، قال السندي: أي: لو علمت في ابتداء شروعي ما علمت الآن من لحُوق المشقة بأصحابي بانفرادهم بالفسخ حتى توقفوا وتردَّدوا وراجعوه، لما سُقتُ الهديَ حتى فسخت معهم، قاله حين أمرهم بالفسخ فتردَّدوا.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «فأقعصته»، قال السندي: أي قتلته الراحلة قتلاً سريعاً.

وقوله: «فإنه يُبعثُ يومَ القيامة مُلَبِّداً»، التلبيد: سبق شرحه في (٣٦٤٨).

٣٦٨٠ -أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله البصريُّ، قال: أَخبرنا أبو داودَ - يعني الحَفَريَّ -، عن سفيانَ، عن عَمرو بن دينار، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: ماتَ رجلٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثيابه، ولا تُخَمِّروا وجهَه ولا رأسَه، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة يُلبِّي»[1].

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ٥٥٨٢].

٤٨- إفراد الحج

٣٦٨١ - أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قدامةَ وإسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَجُ المَرْوَزيُّ، عن عبد الرحمن - وهو ابنُ مهدي -، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ أفردَ الحجَّ[2].

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ١٧٥١٧].

٣٦٨٢ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الأسود محمدِ بن عبد الرحمن، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ بالحجِّ[3].

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ١٦٣٨٩].

٣٦٨٣ - أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عَربي - بصريٌّ -، عن حمَّاد بن زيد، عن هشام، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ مُوافِينَ لهلال ذي الحِجَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن شاء أَن يُهِلَّ بحجٍّ، فليُهْلِلْ، ومَن شاء أن يُهِلَّ بعُمرةٍ، فليُهْلِلْ بعُمرةٍ»[4].

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ١٦٨٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٢١١) (١٢٢)، وأبو داود (١٧٧٧)، وابن ماجه (٢٩٦٤) و(٢٩٦٥)، والترمذي (٨٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٧٧)، وابن حبان (٣٩٣٤) و(٣٩٣٥) و(٣٩٣٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٦٢) و(٤٤٠٨)، ومسلم (١٢١١) (١١٨)، وأبو داود (١٧٧٩) و(١٧٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٧٦).

(٤) سيأتي بتمامه برقم (٣٧٣٠).

٣٦٨٤ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ الطبرانيُّ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن حَنْبل، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني منصورٌ - يعني ابنَ المُعتمِر -، وسليمانُ - يعني الأعمشَ -، عن إبراهيمَ، عن الأسود عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لا نُرَى إلا أنَّه الحجُّ[1].

[المجتبى: ٥/١٤٦، التحفة: ١٥٩٥٧].

٤٩- القِرانُ

٣٦٨٥ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا جريرٌ، - يعني ابنَ عبد الحميد -، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال الصُّبَيُّ بنُ مَعبد: كنتُ أعرابياً نَصرانياً، فأسلَمتُ، فكنتُ حريصاً على الجهاد، فوجدتُ الحجَّ والعُمرةَ مكتوبَتين عليَّ، فأتيتُ رجلاً من عشيرتي، يقال له: هُدَيمُ بنُ عبد الله، فسألتُه، فقال: اجمَعْهُما، ثم اذبَحْ ما استيسَرَ من الهَدْي، فأهلَلْتُ بهما، فلما أتَيْنا العُذَيبَ، لقيَني سلمانُ[2] بنُ ربيعةَ وزيدُ بنُ صُوحانَ، وأنا أُهِلُّ بهما، فقال أحدهُما للآخَر: ما هذا بأفقَهَ من بَعيره.

فأتيتُ عمرَ، فقلت: يا أميرَ المؤمنين، إني كنتُ أسلَمتُ، وأنا حريصٌ على الجهاد، وإني وجدتُ الحجَّ والعُمرةَ مكتوبَتين عليَّ، فأتيتُ هُدَيمَ بن عبد الله، فقلت: يا هَنَاهْ، إني وجدتُ الحجَّ والعُمرةَ مكتوبَتين عليَّ، فقال: اجمَعْهُما، ثم اذبَحْ ما استيسَرَ من الهَدْي، فأهلَلْتُ بهما، فلما أتيتُ العُذَيبَ، لقيَني سلمانُ ابنُ ربيعةَ وزيدُ بنُ صُوحانَ، فقال أحدُهما للآخَر: ما هذا بأفقَهَ من بَعيره. فقال عمرُ: هُدِيتَ لسُنَّةِ نبيِّكَ ﷺ[3].

[المجتبى: ٥/١٤٦، التحفة: ١٠٤٦٦].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٣٧٧١).

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «سليمان»، وصوبناه من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٩٨) و(١٧٩٩)، وابن ماجه (٢٩٧٠).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٨٣)، وابن حبان (٣٩١٠) و(٣٩١١).

=

٣٦٨٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا مصعبُ بنُ المِقدامِ، عن زائدةَ، عن منصور، عن شَقيق، قال: حدثني الصُّبَيُّ... فذكر مثلَه، وقال:

فأتيتُ عمرَ، فقصصْتُ عليه القصةَ إلا قولَه: «يا هَنَاهْ» (١).

[المجتبى: ٥/١٤٧، التحفة: ١٠٤٦٦].

٣٦٨٧ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقي، قال: أخبرنا شُعَيبٌ - يعني ابنَ إسحاقَ -، قال: أخبرنا ابنُ جُريج.

وأخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني حسنُ بنُ مسلم، عن مُجاهِد وغيره، عن رجل من أهل العراق، يقال له: شَقيقُ بنُ سَلَمةَ أبو وائل، أن رجلاً من بني تَغْلِبَ، يقال له: صُبَيُّ بنُ مَعبد، كان نصرانياً فأسلَمَ، فأقبلَ في أوَّل ما حَجَّ، فلبَّى بحجٍّ وعُمرةٍ جميعاً، فهو كذلك يُلبِّي بهما جميعاً، فمَرَّ على سلمانَ(٢) بن ربيعةَ وزيدِ بن صُوحانَ، فقال أحدُهما: لأنتَ أضَلُّ من جَمَلِكَ هذا، فقال الصُّبَيُّ:

فلم تزَلْ في نفسي، حتى لقيتُ عمرَ بنَ الخطَّاب، فذكرتُ ذلك له، فقال: هُدِيتَ لسُنَّةِ نبيِّكَ ﷺ.

فقال شَقيقٌ: فكنتُ أختلِفُ أنا ومسروقُ بنُ الأجدع إلى الصُّبَيِّ بن مَعبد فنستَذْكِرُهُ، فلقد اختلَفْنا إليه مِراراً أنا ومسروقُ بنُ الأجدع(٣)

[المجتبى: ٥/١٤٧، التحفة: ١٠٤٦٦].

٣٦٨٨ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقي، قال: حدثنا عيسى - يعني ابنَ يونسَ -، قال: حدثنا الأعمشُ، عن مُسلمٍ البَطين، عن علي بن الحسين، عن مروانَ بن الحكَم، قال:

وبعضهم رواه مختصراً.

وقوله: «العُذَيْب»، قال السندي: تصغير عَذْب، اسم ماء لبني تميم على مرحلة من الكوفة.

وقوله: «يا هَنَاهْ»، قال السندي: أي: يا هذا. وأصله: هَنْ، ألحقت الهاء لبيان الحركة، فصار: يا هَنَهْ، وأشبعت الحركة، فصارت ألفاً، فقيل: يا هَنَاهْ، بسكون الهاء. ولك ضمُّ الهاء، فتقول: يا هَنَاهُ. قال الجوهري: هذه اللفظة تختصُّ بالنداء.

(١) سلف قبله.

(٢) تحرف في الأصلين إلى «سليمان»، وصوبناه من مصادر التخريج.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٨٥).

كنتُ جالساً عند عثمانَ، فسَمِع عليًّا يُلبِّي بعُمرةٍ وحِجَّةٍ، فقال: ألم تكُنْ تُنهى عن هذا؟ قال: بلى، ولكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُلبِّي بهما جميعاً، فلم أدَعْ قولَ رسول الله ﷺ لقولِكَ[1].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٢٧٤].

٣٦٨٩ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا أبو عامر - وهو العَقَديُّ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَم، قال: سمعتُ عليَّ بن الحسين يحدث عن مروان أن عثمانَ نهى عن المُتعة، وأن يجمَعَ الرجلُ بين الحجِّ والعُمرةِ، فقال عليٌّ: لبَّيكَ بحِجَّةٍ وعُمرةٍ معاً، فقال عثمانُ: أتفعَلُها وأنا أنهى عنها؟! فقال عليٌّ: لم أكُنْ لأدَعَ سُنَّةَ رسولِ الله ﷺ لأحدٍ من الناس[2].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٢٧٤].

٣٦٩٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ - وهو ابنُ شُمَيل -، عن شعبةَ، بهذا الإسناد مثلَه[3].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٢٧٤].

٣٦٩١ - أخبرني معاويةُ بنُ صالح أبو عبد الله الأشعريُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ مَعِين، قال: حدثنا حجاجٌ - يعني ابنَ محمد الأعور -، قال: حدثنا يونسُ - يعني ابنَ أبي إسحاقَ -، عن أبي إسحاقَ، عن البراء - يعني ابنَ عازب -، قال:

كنتُ مع عليِّ بن أبي طالب حين أَمَّرَه رسولُ الله ﷺ على اليمن، فلمَّا قَدِمَ على النبيِّ ﷺ، قال عليٌّ: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «كيف صنعتَ»؟ قلت: أهلَلْتُ بإهلالِكَ، قال: «فإني سُقْتُ الهَدْيَ وقرَنتُ»

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٦٣).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج رقم (٣٦٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٣).
وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٨٨).

قال: وقال لأصحابه: «لو استقبَلتُ من أمري كما استدبَرتُ، لفعَلتُ كما فعلتُم، ولكني سُقتُ الهَدْيَ وقرَنتُ»[1].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٠٢٦].

٣٦٩٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارثِ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني حُمَيدُ بنُ هلال، قال: سمعتُ مُطَرِّفاً يقول:

قال لي عمرانُ بنُ حُصَين: جمع رسولُ الله ﷺ بين حَجٍّ وعُمرةٍ، ثم تُوُفِّي قبل أن يَنهى عنه، وقبل أن ينزِلَ القرآنُ فيُحرِّمَه[2].

[المجتبى: ٥/١٤٩، التحفة: ١٠٨٤٦].

٣٦٩٣ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حفصٍ الفلاَّسُ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ[3]، عن قتادةَ، عن مُطَرِّفٍ

عن عِمرانَ بن حُصَين، أن رسولَ الله ﷺ قد جمع بين حَجٍّ وعُمرةٍ، ولم ينزِلْ فيهما كتابٌ، ولم ينهَ عنهما النبيُّ ﷺ، قال فيهما رجلٌ برأيه ما شاءَ[4].

[المجتبى: ٥/١٤٩، التحفة: ١٠٨٥١].

٣٦٩٤ - أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيفٍ الحرَّانيُّ، قال: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ مسلم، قال: حدثنا محمدُ بنُ واسع، عن مُطَرِّف بن عبد الله، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٧٩٧).

وسيأتي برقم (٣٧١١) أتمَّ من هذا.

(٢) أخرجه البخاري (١٥١٧) و(٤٥١٨)، ومسلم (١٢٢٦) (١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧) و(١٦٨) و(١٦٩) و(١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣)، وابن ماجه (٢٩٧٨).

وسيأتي برقم (٣٦٩٣) و(٣٦٩٤) و(٣٧٠٥) و(١٠٩٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣٣)، وابن حبان (٣٩٣٧) و(٣٩٣٨).

(٣) في «التحفة»: «عن شعبة، وفي نسخة: عن سعيد». ونقل المزي عن أبي الحسن الدار قُطني قولَه: «.... وأما حديث قتادة، عن مطرِّف، فإنما رواه غُنْدَرٌ، عن سعيد بن أبي عَروبة، لا عن شعبة. ولم يروِه فيما أعلم عن شعبة غيرُ بَقيَّةَ.

(٤) سلف قبله.

قال لي عمرانُ بنُ حُصَين: تَمتَّعْنا مع رسولِ الله ﷺ [1].

[المجتبى: ٥/١٤٩، التحفة: ١٠٨٥٣].

قال أبو عبد الرحمن: إسماعيلُ بنُ مسلم ثلاثةٌ: هذا أحدُهم، وهو لا بأسَ به. وإسماعيلُ بنُ مسلم شيخٌ يروي عن أبي الطُّفيل، لا بأسَ به. وإسماعيلُ بنُ مسلم يروي عن الزُّهريِّ والحسنِ متروكُ الحديث[2].

٣٦٩٥ - أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، عن هُشَيم، عن يحيى وعبدِ العزيز وحُمَيدٍ.

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا هُشَيمٌ - يعني ابنَ بَشير الواسطي -، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ صُهَيب وحُمَيدٌ الطويلُ ويحيى بنُ أبي إسحاقَ

كلُّهم عن أنس، أنهم سَمِعوه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لبَّيكَ عُمرةً وحَجًّا، لبَّيكَ عُمرةً وحجًّا»[3].

[المجتبى: ٥/١٥٠، التحفة: ٧٨١].

٣٦٩٦ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ - كوفيٌّ -، عن أبي الأحوص - يعني سلاَّمَ بن سُلَيم -، عن أبي إسحاقَ، [عن أبي أسماءَ][4].

عن أنس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُلَبِّي بهما[5].

[المجتبى: ٥/١٥٠، التحفة: ١٧١٢].

٣٦٩٧ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقي، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا حُمَيدٌ الطويلُ، قال: أخبرنا بكرُ[6] بنُ عبد الله المُزَنيُّ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٩٢).

(٢) وهذا الثالث: هو إسماعيل بنُ مسلم المكي، أبو إسحاق البصري، مولى حُدير، مترجم في «تهذيب الكمال»، روى له الترمذي وابن ماجه.

(٣) أخرجه مسلم (١٢٥١) (٢١٤) و(٢١٥)، وأبو داود (١٧٩٥)، وابن ماجه (٢٩٦٨) و(٢٩٦٩)، والترمذي (٨٢١).

وسيأتي بعده، وانظر تخريج رقم (٣٦٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٨)، وابن حبان (٣٩٣٠).

وألفاظ الحديث متقاربة.

(٤) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و«التحفة».

(٥) سلف قبله.

(٦) في الأصلين: «أبو بكر»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

سمعتُ أنساً يحدث، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يُلَبِّي بالعُمرةِ والحجِّ جميعاً، فحدَّثتُ بذلك ابنَ عمرَ، فقال: لبَّى بالحجِّ وحدَه. فلقيتُ أنساً فحدثتُه بقولِ ابنِ عمرَ، فقال أنسٌ: ما تَعُدُّونا إلا صِبْياناً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لبَّيكَ عُمرةً وحجًّا» معاً[1].

[المجتبى: ٥/١٥٠، التحفة: ٦٦٥٧].

٥٠- التَّمتُّع

٣٦٩٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا حُجَيْنٌ - بغداديٌّ، يعني ابنَ المُثنَّى -، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله

أن عبدَ الله بن عمرَ قال: تمتَّعَ رسولُ الله ﷺ في حِجَّة الوداع بالعُمرة إلى الحجِّ، وأهدى، فساقَ معه الهَدْيَ من ذي الحُلَيفة، وبدأ رسولُ الله ﷺ، فأهَلَّ بالعُمرةِ، ثم أَهَلَّ بالحجِّ، وتمتَّعَ الناسُ مع رسول الله ﷺ بالعُمرةِ إلى الحجِّ. فكان من الناس مَن أهدى، فساقَ الهَدْيَ، ومنهم مَن لم يُهْدِ، فلما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكةَ، قال للناس: «مَن كان منكم أهْدَى، فإنه لا يَحِلُّ من شيء حَرُمَ منه حتى يقضِيَ حَجَّه، ومَن لم يكن أَهدى، فليَطُفْ بالبيت وبالصفا والمَروةِ، وليُقَصِّر، وليَحْلِلْ، ثم ليُهِلَّ بالحجِّ، ثم ليُهْدِ، ومن لم يجِدْ هَدْياً، فليصُمْ ثلاثةَ أيام في الحجِّ وسبعةً إذا رجع إلى أهله، فطاف رسولُ الله ﷺ حين قَدِم مكةَ، فاستلَم الرُّكنَ أولَ شيء، ثم خَبَّ ثلاثةَ أطوافٍ من السَّبْع، ومشى أربعةَ أطوافٍ، ثم ركَعَ حين قضى طوافَه بالبيت عند المقامِ رَكعَتَين، ثم سَلَّمَ، فانصرف فأتى الصَّفا، فطاف بالصفا والمَروةِ سبعةَ أطواف، ثم لم يَحْلِلْ من شيء حَرُمَ منه حتى قضى حَجَّه، ونحر هَدْيَه يومَ

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥٣) و(٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٣٢) (١٨٥) و(١٨٦).
وانظر سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٩٩٦).

النحر، وأفاضَ، فطافَ بالبيت، ثم حَلَّ من كل شيءٍ حَرُمَ منه، وفعَلَ مثلَ ما فعَلَ رسولُ الله ﷺ مَنْ[1] أهدى وساقَ الهَدْيَ من الناس[2].

[المجتبى: ٥/١٥١، التحفة: ٦٨٧٨].

٣٦٩٩ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ حَرْملةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بن المسيَّب يقول:

حجَّ عليٌّ وعثمانُ، فلمَّا كنا ببعض الطريق، نهى عثمانُ عن التَّمَتُّع. قال: إذا رأيتموه قد ارتحلَ، فارتَحِلوا، فلبَّى عليٌّ وأصحابُه بالعُمرة، فلم يَنْهَهُم عثمانُ. قال عليٌّ: ألم أُخبَرْ أنكَ تنهى عن التَّمَتُّع؟ قال: بلى. فقال له عليٌّ: ألم تسمَعْ رسولَ الله ﷺ تمتَّعَ؟ قال: بلى[3].

[المجتبى: ٥/١٥٢، التحفة: ١٠١١٤].

٣٧٠٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نَوفَل بن عبد المُطَّلِب، أنه حدثه

أنه سمِعَ سعدَ بن أبي وقَّاص والضَّحَّاكَ بن قَيسٍ عامَ حَجَّ معاويةُ بنُ أبي سفيانَ وهما يذكُران التَّمَتُّعَ بالعُمرة إلى الحجِّ، فقال الضَّحَّاكُ: لا يصنَعُ ذلك إلا مَن جَهِلَ أمرَ اللهِ، فقال سعدٌ: بئسَ ما قلتَ يا ابنَ أخي، قال الضَّحَّاكُ: فإن عمرَ بن الخطَّاب نهى عن ذلك. قال سعدٌ: قد صنَعَها رسولُ الله ﷺ وصنَعْناها معه[4].

[المجتبى: ٥/١٥٢، التحفة: ٣٩٢٨].

---

(١) وقع في الأصلين هنا: «باب مَن أهدى وساق الهدي من الناس» فزاد لفظة باب، وجعله عنواناً لما بعده، وهو تصرف في النص غير جيد من الناسخ؛ لأن هذا الكلام من جملة الحديث كما في (ت) ومصادر التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٩١)، ومسلم (١٢٢٧)، وأبو داود (١٨٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٤٧).
وقوله: «خَبَّ»، قال السندي: أي: مشى مشياً سريعاً مع تقارُب الخطا، وهو المَعنيُّ بالرَّمَل.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٦٩)، ومسلم (١٢٢٣).
وانظر ما سلف برقم (٣٦٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٠٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٢٥)، والترمذي (٨٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٣)، وابن حبان (٣٩٢٣).

٣٧٠١ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار - واللفظُ له -، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَم، عن عُمارةَ بن عُمَير، عن إبراهيمَ بن أبي موسى

عن أبي موسى، أنه كان يُفتي بالمُتعةِ، فقال له رجلٌ: رُوَيدَكَ ببعضِ فُتْياكَ، فإنكَ لا تدري ما أحدثَ أميرُ المؤمنين في النُّسُك بعدُ، حتى لقيتُه فسألتُه، فقال عمرُ: قد علمتُ أن رسولَ الله ﷺ قد فعَلَه، ولكن كَرِهتُ أن يَظَلُّوا مُعرِّسِينَ بهِنَّ في الأَراك، ثم يَرُوحُوا في الحجِّ تقطُرُ رُؤُوسُهم[1].

[المجتبى: ٥/١٥٢، التحفة: ١٠٥٨٤].

٣٧٠٢ - أخبرنا محمدُ بنُ علي بن الحسن بن شَقيق، قال: أَبي أخبرنا، قال: أخبرنا أبو حمزةَ - هو السُّكَّري[2] -، عن مُطَرِّف - يعني ابنَ طَريف -، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن طاووسٍ، عن ابن عبَّاس، قال:

سمعتُ عمرَ يقول: واللهِ إني لأَنْهاكُمْ عن المُتعة، وإنها لَفي كتابِ الله، ولقد فعَلَها رسولُ الله ﷺ - يعني العُمرةَ في الحجِّ - [3].

[المجتبى: ٥/١٥٣، التحفة: ١٠٥٠٢].

٣٧٠٣ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيْنةَ - عن هشام بن حُجَير، عن طاووسٍ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٢٢)، وابن ماجه (٢٩٧٩).

وسيأتي بنحوه بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٤٢).

وقوله: «مُعرِّسين بهنَّ في الأَراك»، قال السندي: مِن أعرَسَ، إذا دخل بامرأته عند بنائها، والمراد هاهنا الوَطْءُ، أي: مُلِمِّين بنسائهم. و«الأَراك»: بفتح الهمزة، شجر معروف، ولعله أُريد هاهنا أراكٌ كان بقُرب عرفات.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «اليشكري»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

(٣) انظر ما قبله بنحوه.

وقوله: «وإنها لفي كتاب الله»، قال السندي: أي: فأعلَمُ تأويلَ الكتاب والسنة، وإن النهي عنها لايخالف الكتاب والسنة، إذ لايُظن به أنه قصد به إظهار مخالفته للكتاب والسنة.

قال معاويةُ لابنِ عبَّاس: أعلِمتَ أني قصَّرتُ من رأسِ رسولِ الله ﷺ عندَ المَروة؟ قال: لا. يقول ابنُ عبَّاس: هذه على معاويةَ؛ أن ينهى الناسَ عن المُتعة، وقد تمتَّعَ رسولُ الله ﷺ (١).

[المجتبى: ٥/١٥٣، التحفة: ٥٧٦٢ و١١٤٢٣].

٣٧٠٤ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى أبو موسى الزَّمِنُ، عن عبد الرحمن - يعني ابنَ مَهْدي -، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ سعيد -، عن قيس، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قَدِمتُ على رسول الله ﷺ وهو بالبَطْحاءِ، فقال: «بِمَ أهلَلْتَ»؟ قلتُ: أهلَلْتُ بإهلال النبيِّ ﷺ، فقال: «هل سُقتَ من هَدْيٍ»؟ قلتُ: لا. قال: «طُفْ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم حِلَّ» فطُفتُ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم أتيتُ امرأةً من قومي، فمشَطَتْني وغسلَتْ رأسي، فكنتُ أُفتي الناسَ بذلك في إمارةِ أبي بكر وإمارة عمرَ، وإني لَقائمٌ بالمَوسِم إذْ جاءني رجلٌ، فقال: إنكَ لا تدري ما أحدَثَ أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك، قلت: يا أيُّها الناسُ، مَن كُنَّا أفتَيْناهُ بشيء، فليَتَّئِدْ، فإن أميرَ المؤمنين قادمٌ عليكم، فائتَمُّوا به. فلما قدِمَ، قلتُ: يا أميرَ المؤمنين، ما هذا الذي أحدثتَ في شأن النُّسُك؟ قال: إنْ نأخُذْ بكتاب الله، فإن اللهَ قال: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وإنْ نأخُذْ بسُنَّةِ نبيِّنا ﷺ، فإن النبيَّ ﷺ لم يَحِلَّ حتى نحرَ الهَدْيَ(٢).

[المجتبى: ٥/١٥٤، التحفة: ٩٠٠٨].

---

(١) أخرجه الترمذي (٨٢٢).
وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٣٩٦٧) مختصراً على قصة التقصير.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٥٩) و(١٥٦٥) و(١٧٢٤) و(١٧٩٥) و(٤٣٤٦) و(٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦).
وسيأتي برقم (٣٧٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣).

٣٧٠٥ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجَاني، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ - يعني ابنَ فارس، بصريٌّ -، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ مسلم، عن محمد بن واسع، عن مُطرِّف - يعني ابنَ عبد الله بن الشِّخِّير -، قال:

قال لي عمرانُ بنُ حُصَين: إن رسولَ الله ﷺ قد تمتَّعَ وتمتَّعْنا معه، قال فيها قائلٌ برأيه[1].

[المجتبى: ٥/١٥٥، التحفة: ١٠٨٥٣].

٥١- تركُ التسميةِ عند الإهلال

٣٧٠٦ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

أتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فسألْناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فحدَّثَنا أن رسولَ الله ﷺ مكثَ بالمدينة تسعَ حِجَج، ثم أُذِّنَ في الناس أن رسولَ الله ﷺ حاجٌّ هذا العامَ، فنزل المدينةَ بَشَرٌ كثيرٌ، كلُّهم يلتمِسُ أن يأتَمَّ برسول الله ﷺ ويفعَلَ مايفعَلُ، فخرج رسولُ الله ﷺ لخَمسٍ بَقِينَ من ذي القَعْدة، وخرَجْنا معه، قال جابرٌ: ورسولُ الله ﷺ بين أظهُرِنا، عليه ينزلُ القرآنُ، وهو يعرِفُ تأويلَه، وما عَمِلَ به من شيء، عمِلْنا، فخرَجْنا لا نَنْوي إلا الحجَّ[2].

[المجتبى: ٥/١٥٥، التحفة: ٢٥٩٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٩٢).

(٢) هذا الحديث رُوي عن جابر مطولاً بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً، واقتصر في هذا الموضع على ما ذكر من مطلع الحديث، وقد أخرجه بتمامه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥) و(١٩٠٧) و(١٩٠٨) و(١٩٠٩)، وابن ماجه (٣٠٧٤).

وأخرجه مفرقاً مسلم (١٢١٨) (١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٠)، وأبو داود (١٧٨٧) و(١٨١٣) و(١٩٣٦) و(٢٩١٩) و(٣٩٦٩)، وابن ماجه (١٠٠٨) و(٢٩١٣) و(٢٩٥١) و(٢٩٦٠) و(٣١٥٨)، والترمذي (٨١٧) (٨٥٦) و(٨٥٧)و(٨٦٢) و(٨٦٩) و(٢٩٦٧).

وسيأتي برقم (٣٧٠٩) و(٣٧٢٢) و(٣٧٢٧) و(٣٧٢٨) و(٣٩٢٢) و(٣٩٢٦) و(٣٩٤٠) و(٣٩٤١)و(٣٩٤٨)و(٣٩٤٩)و(٣٩٥٠)و(٣٩٥١)و(٣٩٥٢) و(٣٩٥٣) و(٣٩٥٤) و(٣٩٦١) و(٣٩٦٢)و(٣٩٦٣)و(٣٩٦٤)و(٣٩٧٤)و(٣٩٨٠) و(٣٩٩٠) و(٣٩٩٢) و(٣٩٩٤) و(٤٠٣٧) و(٤٠٣٨) و(٤٠٤٥) و(٤٠٦٨) و(٤١٠٥)و(٤١١٩)و(٤١٢٥)و(٤١٢٦)و(٤١٥٣) و(٤٤٩٣).

وقد سلف برقم (٢١٩) و(٢٨٠) و(١٦٣١) و(١٦٣٢) و(٣٦٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٤٠)، وابن حبان (٣٨١٠) مطولاً ومفرقاً.

٣٧٠٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ المكيُّ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ لمحمدٍ ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا لا نَنْوي إلا الحجَّ، فلما كنا بسَرِفٍ، حِضتُ، فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «أَحِضْتِ»؟ قلتُ: نعم. قال: «إن هذا شيءٌ كتبه اللهُ على بنات آدمَ، فاقضِي ما يَقضي المُحرِمُ غيرَ أنْ لاتطُوفي بالبيت» [١].

[المجتبى: ٥/١٥٦، التحفة: ١٧٤٨٢].

٥٢- الحج بغير نيَّةِ شيءٍ يقصِدُه المُحرِمُ

٣٧٠٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني قيسُ بنُ مسلم، قال: سمعتُ طارقَ بن شهاب، قال: قال أبو موسى: أقبلتُ من اليمن، والنبيُّ ﷺ مُنِيخٌ بالبَطْحاءِ حيث حَجَّ، فقال: «حججتَ»؟ قلتُ: نعم. قال: «كيف قلتَ»؟ قال: قلتُ: لبَّيكَ بإهلالٍ كإهلال النبيِّ ﷺ، قال: «فطُفْ»[٢] بالبيت وبالصَّفا والمَروة، [وأَحِلَّ» ففعلتُ،][٣] ثم أتيتُ امرأةً، ففلَتْ رأسي، فجعلتُ أُفتي الناسَ بذلك. قال: قلتُ: إن أميرَ المؤمنين قادمٌ عليكم، فائتَمُّوا به، فقال عمرُ: إنْ نأخُذْ بكتاب الله، فإنه يأمُرُنا بالتَّمام، وإنْ نأخُذْ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ، فإن النبيَّ ﷺ لم يَحِلَّ حتى بلغ الهَدْيُ مَحِلَّه[٤].

[المجتبى: ٥/١٥٦، التحفة: ٩٠٠٨].

---

(١) سلف برقم (٢٧٩)، وسيأتي تخريجه برقم (٤٢٢٨).

وقوله: «سَرِف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بكسر الراء، موضع من مكةَ على عشرة أميال. وقيل: أقلُّ وأكثر. وذكر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١/٤٠٠: وهو غير مصروف، وقد يصرف. وجاء في «اللسان»: وسَرِفٌ: موضع، وقد ترك بعضهم صرفَه، جعله اسماً للبُقعة.

(٢) في الأصلين: «فطُفتُ»، والمثبت من (ت)و «المجتبى».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(ت) والمثبت من «المجتبى»، وانظر مصادر التخريج.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٤).

وقوله: «ففلَتْ»، قال السندي: أي: أخرجَتْ ما فيه من القَمْل.

٣٧٠٩ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى أبو موسى الزَّمِنُ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، عن جعفر بن محمد - يعني ابنَ علي بن حسين بن علي بن أبي طالب -، قال: حدثني أبي، قال:

أتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فسأَلْناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فحدَّثَنا أن عليًّا قدِمَ من اليمن بهَدْيٍ، وساقَ رسولُ الله ﷺ من المدينة هَدْياً. قال لعليٍّ: «بمَ أهلَلْتَ»؟ قال: قلتُ: اللهُمَّ إني أُهِلُّ بما أهَلَّ به رسولُكَ ﷺ، ومعي الهَدْيُ، قال: «فلا تَحِلَّ»[1].

[المجتبى: ٥/١٤٣ و١٥٧، التحفة: ٢٥٩٣].

٣٧١٠- أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، عن ابن جُريج، قال عطاءٌ:

قال جابرٌ: قدِمَ عليٌّ من سِعَايَته، فقال له النبيُّ ﷺ: «بمَ أهلَلْتَ يا عليُّ»؟ قال: بما أَهَلَّ به النبيُّ ﷺ، قال: «فأهْدِ، وامكُثْ حراماً كما أنتَ». قال: وأهدَى له عليٌّ هَدْياً[2].

[المجتبى: ٥/١٥٧ و٢٠٢، التحفة: ٢٤٥٧].

٣٧١١ - أخبرني أحمدُ بنُ محمد بن جعفر - طَرَسُوسيٌّ -، قال: حدثنا يحيى بنُ مَعِين، قال: حدثنا حجَّاجٌ - وهو الأعورُ -، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن أبي إسحاقَ، عن البراء، قال:

كنتُ مع عليٍّ حين أمَّرَه النبيُّ ﷺ على اليمن، فأَصبتُ معه أَواقاً، فلما قدِمَ عليٌّ على النبيِّ ﷺ، قال عليٌّ: وجدتُ فاطمةَ قد نضحَتِ البيتَ بنَضُوحٍ، قال: فتَحطَّيتُه[3]، قالت لي: ما لكَ؟ فإن رسولَ الله ﷺ قد أمَرَ أصحابَه، فأحَلُّوا[4]، قال: قلتُ: إني أهلَلْتُ بإهلال رسولِ الله ﷺ، قال:

---

(١) سلف بإسناده وأتم منه برقم (٣٦٧٨)، وانظر تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وهو قطعة من الحديث المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٣٧٧٣).

وقوله: «وامكُثْ حراماً»، قال السندي: أي: ابْقَ مُحرماً على ما أنتَ عليه من الإحرام.

(٣) جاء في حاشية الأصلين مانصُّه: (حطَّاهُ، بحاء مهملة، أي: دفعه بكفِّه، رواه شَمِرٌ مهموزاً، وغيرُه رواه بغير همز). وجاء في «المجتبى»: «فتخطَّيته».

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «فأكلوا».

فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال لي: «كيف صنعتَ»؟ قلتُ: إني أهلَلْتُ بما أهلَلْتَ، قال: «فإني قد سُقْتُ الهَدْيَ وقَرَنتُ»(١).

[المجتبى: ٥/١٥٧، التحفة: ١٠٠٢٦].

٥٣- إذا أهَلَّ بعُمْرةٍ، هل يَجعلُ معها حَجًّا؟

٣٧١٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعد، عن نافع

أن ابنَ عمرَ أراد الحجَّ عامَ نزلَ الحَجَّاجُ بابنِ الزُّبير، فقيل له: إن الناسَ كائنٌ بينهم قتالٌ، وإنا نخافُ أن يَصدُّوكَ، فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] إذاً أصنَعُ كما صنع رسولُ الله ﷺ، إني أُشهِدُكم أني قد أوجبتُ عُمرةً، ثم خرج حتى إذا كان بظاهر البَيداء، قال: ما شأنُ الحجِّ والعُمرةِ إلا واحدٌ، أُشهِدُ أني قد أَوْجبتُ حَجًّا مع عُمْرتي، وأهدى هَدْياً اشتراهُ بقُدَيْدٍ، ثم انطلق يُهِلُّ بهما جميعاً، حتى قدِمَ مكةَ، فطافَ بالبيتِ وبالصَّفا والمَروة، ولم يَزِدْ على ذلك، ولم ينحَرْ، ولم يحلِقْ، ولم يُقصِّرْ، ولم يَحْلِلْ من شيء حَرُمَ منه، حتى كان يومُ النحرِ، فنحَرَ وحلَقَ، ورأى أنْ قد قضى طوافَ الحجِّ والعُمرةِ بطوافِه الأوَّلِ. وقال ابنُ عمرَ: كذلك فعل رسولُ الله ﷺ (٢).

[المجتبى: ٥/١٥٨، التحفة: ٨٢٧٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٩١).

وقوله: «بنَضُوح»، قال السندي: ضرب من الطيب تفوح رائحته.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣٩) و(١٦٤٠) و(١٦٩٣) و(١٧٠٨) و(١٨٠٦) و(١٨٠٧) و(١٨٠٨) و(١٨١٣) و(٤١٨٣) و(٤١٨٤) و(٤١٨٥)، ومسلم (١٢٣٠)(١٨٠) و(١٨١) و(١٨٢) و(١٨٣)، وابن ماجه (٣١٠٢)، والترمذي (٩٠٧).

وسيأتي برقم (٣٨٢٨) و(٣٩٠٠) و(٣٩٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٠)، وابن حبان (٣٩٩٨).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «بقُدَيد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو موضع بين مكةَ والمدينة.

٥٤- كيفَ التلبيةُ

٣٧١٣ - أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصري[١]، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ - يعني ابنَ يزيدَ -، عن ابن شهاب، قال: إن سالماً أخبره

أن أباه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُهلُّ يقول: «لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، لبَّيكَ لا شريكَ لك لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لك والمُلْكَ، لا شريكَ لك». وإن عبدَ الله ابن عمرَ كان يقول: كان رسولُ الله ﷺ يركَعُ بذي الحُلَيفة رَكعَتين، ثم إذا استوَتْ به الناقةُ قائمةً عند مسجد ذي الحُلَيفة، أهَلَّ بهؤلاء الكلماتِ[٢].

[المجتبى: ٥/١٥٩، التحفة: ٦٩٧٦].

٣٧١٤ - أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم البصريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ زيداً وأبا بكر ابنَي محمدِ بن زيد، أنهما سَمِعا نافعاً يحدث

عن عبد الله بن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقول: «لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، لبَّيكَ لا شريكَ لكَ لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لك والمُلْكَ، لا شريكَ لك»[٣].

[المجتبى: ٥/١٦٠، التحفة: ٧٦٦٥].

٣٧١٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ: تلبيةُ رسولِ الله ﷺ: «لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، لبَّيكَ لا شريكَ لكَ لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لكَ والمُلْكَ، لا شريكَ لكَ»[٤].

[المجتبى: ٥/١٦٠، التحفة: ٨٣٤٤].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «البصري» ، والمثبت من «التهذيب» .

(٢) أخرجه البخاري (١٥٤٠) و(٥٩١٥)، ومسلم (١١٨٤)، وأبو داود (١٧٤٧)، وابن ماجه (٣٠٤٧)

وقد سلف مختصراً برقم (٣٦٤٩)، وانظر تخريج ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤) (١٩) و(٢٠)،وأبو داود (١٨١٢)، وابن ماجه (٢٩١٨)، والترمذي (٨٢٥) و(٨٢٦).

وسيأتي في لاحقيه

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٧)، وابن حبان (٣٧٩٩).

(٤) سلف قبله.

٣٧١٦ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ - يعني ابنَ بَشير -، قال: حدثنا أبو بِشْر، عن عُبيدِ الله بن عبد الله بن عمرَ

عن أبيه[١]، أنه قال: كانت تلبيةُ رسول الله ﷺ: «لبَّيكَ لبَّيكَ، لا شريكَ لكَ لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لكَ والمُلْكَ، لا شريكَ لك». وزاد فيها ابنُ عمرَ: لبَّيكَ وسَعدَيكَ، والخيرُ في يديكَ، لبَّيكَ والرَّغْبَاءُ إليكَ والعملُ[٢].

[المجتبى: ٥/١٦٠، التحفة: ٧٣١٣].

٣٧١٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَبدةَ البصريُّ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أبانِ بن تَغلِبَ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان من تلبيةِ النبيِّ ﷺ: «لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، لبَّيكَ لا شريكَ لكَ لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لك»[٣].

[المجتبى: ٥/١٦١، التحفة: ٩٣٩٨].

٣٧١٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن، عن عبد العزيز بن أبي سَلَمةَ، عن عبد الله بن الفَضْل، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: كان من تلبيةِ النبيِّ ﷺ: «لبَّيكَ إلهَ الحقِّ»[٤].

[المجتبى: ٥/١٦١، التحفة: ١٣٩٤١].

قال أبو عبد الرحمن، لا أعلَمُ أحداً أسنَدَ هذا الحديثَ غيرَ عبدِ الله بن الفَضْل، وعبدُ الله بن الفَضْل ثقةٌ، خالفه إسماعيلُ بنُ أُميَّةَ.

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: « أنس» والمثبت من «التحفة» .

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧١٤).

وقوله: «والرَّغْباءُ إليك»، قال السندي: بفتح الراء مع المدِّ، وبضمِّها مع القَصْر،وحُكي الفتحُ والقصر كالسَّكْرى، مِن الرَّغبة، ومعناه الطلب في المسألة.

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٤، والشاشي (٤٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٩٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٩٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٩٧)، وابن حبان (٣٨٠٠).

٥٥- رفعُ الصوتِ بالإهلال

٣٧١٩ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن خَلَّاد بن السائب

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «جاءني جبريلُ، فقال لي: يا محمدُ، مُرْ أصحابَكَ أن يرفَعوا أصواتَهم بالتَّلبيةِ»(١).

[المجتبى: ٥/١٦٢، التحفة: ٣٧٨٨].

٥٦- العمل في الإهلال

٣٧٢٠ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ السلام - يعني ابنَ حَرْب المُلائي -، عن خُصَيف، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ أَهَلَّ في دُبُرِ صلاةٍ(٢).

[المجتبى: ٥/١٦٢، التحفة: ٥٥٠٢].

٣٧٢١ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: أَخبرنا أشعثُ - يعني ابنَ عبد الملك -، عن الحسن - يعني ابنَ أبي الحسن البصري -،

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى الظُّهرَ بالبَيداءِ، ثم رَكِبَ وصَعِدَ جبلَ البيداءِ، وأَهَلَّ بالحجِّ والعُمْرة حين صلَّى الظُّهرَ(٣).

[المجتبى: ٥/١٢٧ و١٦٢، التحفة: ٥٢٤].

٣٧٢٢ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أَخبرنا شُعَيبٌ - يعني ابنَ إسحاقَ -، قال: أخبرني ابنُ جُريج، قال: سمعتُ جعفرَ بن محمد يحدث، عن أبيه

عن جابر، في حِجَّة النبيِّ ﷺ: فلمَّا أتى ذا الحُلَيفة، صلَّى وهو صامِتٌ حتى أتى البَيداءَ(٤).

[المجتبى:٥/١٦٢، التحفة:٢٦١٩]

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨١٤)، وابن ماجه (٢٩٢٢)، والترمذي (٨٢٩). وهو في «مسند» أحمد (١/١٦٥٥٧)، وابن حبان(٣٨٠٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٨١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٩).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٦٢٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوّل بخبر حجة الوداع، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٣٧٢٣ - أخبرنا قتيبةُ[١] بنُ سعيد، عن مالك، عن موسى بن عُقبةَ، عن سالم أنه سَمِع أباه يقول: بَيداؤُكُم هذه الذي[٢] تكذِبون فيها على رسول الله ﷺ، ما أهَلَّ رسولُ الله ﷺ إلا من مسجد ذي الحُلَيفةِ[٣].

[المجتبى: ٥/١٦٢، التحفة: ٧٠٢٠].

٣٧٢٤ - أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصريُّ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن سالم بنَ عبد الله أخبره أن عبد الله بنَ عُمرَ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يركَبُ راحِلَتَه بذي الحُلَيفةِ، ثم يُهِلُّ حتى تستويَ به قائمةً[٤].

[المجتبى: ٥/١٦٣، التحفة: ٦٩٨٠].

٣٧٢٥ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: أخبرنا شُعَيبٌ - هو ابنُ إسحاقَ -، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني صالحُ بنُ كَيسانَ

وأخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا إسحاقُ - يعني ابنَ يوسفَ -، عن ابن جُرَيج، عن صالح بن كَيسانَ، عن نافع

---

(١) جعل المزي في «التحفة» رواية قتيبة عند النسائي: عن حاتم بن إسماعيل، عن موسى بن عقبة. كرواية مسلم، وهو وهَمٌ منه رحمه الله.

(٢) قال السندي: هكذا في النسخة التي كانت عندي بتذكير الموصول، وكأنه لاعتبار أنه المكان، وأما التأنيث فهو الأصل، ثم رأيت أن التأنيث في غالب النسخ، فلعلّه المعتمد.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٤١)، ومسلم (١١٨٦) (٢٣) و(٢٤)، وأبو داود (١٧٧١)، والترمذي (٨١٨).

وانظر تخريج ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٧٠)، وابن حبان (٣٧٦٢).

(٤) أخرجه البخاري (١٥١٤) و(١٥٥٢)، ومسلم (١١٨٧) (٢٧) و(٢٨) و(٢٩)، وابن ماجه (٢٩١٦).

وسيأتي بعده، وانظر ما قبله ورقم (٣٧٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٢).

وألفاظ الحديث متقاربة.

عن ابن عمرَ، أنه كان يُخبِرُ أن رسولَ الله ﷺ أهَلَّ حين استوَتْ به راحِلَتُه[1].

[المجتبى: ٥/١٦٣، التحفة: ٧٦٨٠].

٣٧٢٦ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب - كوفيٌّ -، قال: أخبرنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله - يعني ابنَ عمرَ - وابنِ جُرَيج وابنِ إسحاقَ - يعني محمدَ بنَ إسحاقَ - ومالكِ بن أنس، عن المَقْبُريِّ، عن عُبيد بن جُرَيج، قال:

قلتُ لابنِ عمرَ: رأيتُكَ تُهِلُّ إذا استوَتْ بك ناقتُكَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يُهِلُّ إذا استوَتْ به ناقَتُه وانبعثَتْ[2].

[المجتبى: ٥/١٦٣، التحفة: ٧٣١٦].

٥٧- إهلال النُّفَساء

٣٧٢٧ - أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعَيب - يعني ابنَ اللَّيث -، قال: أخبرنا اللَّيث، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، قال: أقامَ رسولُ الله ﷺ تِسعَ سنينَ لم يحُجَّ، ثم أذَّنَ في الناس بالحجِّ، فلم يبقَ أحدٌ يقدِرُ على أن يأتيَ راكباً أو راجلاً إلا قدِمَ، فتدارَكَ الناسُ ليَخرُجوا معه، حتى جاء ذا الحُلَيفةِ، وولَدتْ أسماءُ بنتُ عُمَيس محمدَ بن أبي بكر، فأرسلَتْ إلى رسول الله ﷺ، فقال: «اغتَسِلي، واستَثْفِري بثوبٍ، ثم أهِلِّي» ففعلَتْ[3].

[المجتبى: ٥/١٦٤، التحفة: ٢٦٠٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف بإسناده وأتم منه برقم (١١٧)، والحديث مطول وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦) والحديث مطوَّل بخبر حجة الوداع، وقد أورده المصنف مفرقاً،وانظر ما بعده.

وقوله: «واستَثْفِري بثوبٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن تشُدَّ فرجَها بخرقة عريضة بعد أن تحتشيَ قُطناً، وتوثِقَ طرفيها في شيء تشُدُّه على وسَطها، فتمنع بذلك سيل الدم.

٣٧٢٨ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس، قال: أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابنَ جعفر -، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: نُفِسَتْ أسماءُ بنتُ عُمَيس محمدَ بن أبي بكر، فأرسلَتْ إلى رسول الله ﷺ تسأَلُه كيف تفعَلُ؟ فأمَرَها أن تَغتسِلَ وتستَثْفِرَ بثوبها[1].

[المجتبى: ٥/١٦٤، التحفة: ٢٦٠٠].

٥٨- في المُهِلَّة بعُمْرة تَحيضُ وتخافُ فَوْتَ الحجِّ

٣٧٢٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: أقبَلْنا مُهِلِّينَ مع رسولِ الله ﷺ بحجٍّ مُفردٍ، وأقبلَتْ عائشةُ مُهِلَّةً بعُمْرة، حتى إذا كان بسَرِفٍ، عَرَكَتْ، حتى إذا قَدِمْنا، طُفْنا بالكعبة وبالصَّفا والمَروة، فأمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن يَحِلَّ منا مَن لم يكُنْ معه هَدْيٌ. قال: فقُلْنا: حِلٌّ ماذا[2] ؟ قال: «الحِلُّ كُلُّه» فواقَعْنا النساءَ، وتطيَّبْنا بالطِّيب، ولَبِسْنا ثيابَنا، وليس بيننا وبينَ عَرَفةَ إلا أربعُ ليالٍ، ثم أهلَلْنا يومَ التَّروية، ثم دخل رسولُ الله ﷺ على عائشةَ، فوجَدَها تبكي، فقال: «ما شأنُكِ»؟ قالت: شأني أني قد حِضتُ، وقد حَلَّ الناسُ، ولم أَحْلِلْ، ولم أطُفْ بالبيت، والناسُ يذهبون إلى الحجِّ الآنَ، فقال: «إن هذا أمرٌ كتبه اللهُ على بناتِ آدمَ، فاغتسِلي، ثم أهِلِّي بالحجِّ» ففعلَتْ ووقفَت المواقفَ، حتى إذا طَهُرَتْ، طافَتْ بالكعبة وبالصفا والمروة، ثم قال: «قد حلَلْتِ من حَجِّكِ وعُمْرتكِ جميعاً» فقالت: يا رسولَ الله، إني أجِدُ في نفسي أني لم أطُفْ بالبيت حتى حجَجْتُ[3]، قال: «فاذهَبْ بها

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

وقوله: «نُفِسَتْ أسماءُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: نُفِسَتْ المرأةُ ونَفِسَتْ، فهي مَنْفوسةٌ ونُفَساءُ، إذا ولَدَتْ. فأما الحيض، فلا يقال فيه إلا نَفِسَتْ، بالفتح.

(٢) في الأصلين: «فقلتُ: أحِلُّ ماذا» ، والمثبت من (ت).

(٣) في الأصلين: «حين حِضتُ» ، وفي (ت): «حتى حِضتُ» ، والمثبت من حاشية (ت).

يا عبدَ الرحمن، فأعمِرْها من التَّنعيمِ» وذلك ليلةَ الحَصْبَةِ[1].

[المجتبى: ٥/١٦٤، التحفة: ٢٩٠٨].

٣٧٣٠ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ البصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في حِجَّة الوادع، فأهلَلْنا بعُمرة، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كان معه هَدْيٌ، فليُهْلِلْ بالحجِّ مع العمرة، ثم لا يَحِلَّ حتى يَحِلَّ منهما جميعاً» فقدمتُ مكةَ وأنا حائضٌ، ولم أطُفْ بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «انقُضِي رأسَك وامتَشِطي، وأهِلِّي بالحجِّ، ودَعي العمرةَ» ففعلتُ، فلمَّا قضيتُ الحجَّ، أرسلَني رسولُ الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التَّنعيم، فاعتمَرْتُ، قال: «هذه مكانَ عُمْرتِكِ» فطاف الذين أهَلُّوا بالعُمرة بالبيتِ، وبين الصَّفا والمَروة، ثم حَلُّوا، ثم طافوا طَوافاً آخرَ بعدَ أن رَجَعوا من مِنًى لحَجِّهم، وأما الذين جمَعوا الحجَّ والعُمرةَ، فإنما طافوا طَوافاً واحداً[2].

[المجتبى: ٥/١٦٥، التحفة: ١٦٥٩١].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٣) (١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٨)، وأبو داود (١٧٨٥) و(١٧٨٦).
وسيأتي مختصراً برقم (٤٢١٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢٢).
وقوله: «بسَرِف»: سبق شرحها والتعليق عليها في (٣٧٠٧).
وقوله: «عَرَكَتْ»، قال السندي: أي: حاضَتْ.
وقوله: «ليلة الحَصْبة»، قال السندي: أي: ليلة الإقامة بالمُحصَّب بعد النفر من مِنى.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٦) و(٣١٧) و(٣١٩) و(١٥٥٦) و(١٦٣٨) و(١٦٩٢) و(١٧٨٣) و(١٧٨٦)، ومسلم (١٢١١) (١١١) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧)، وأبو داود (١٧٧٨) و(١٧٨١) و(١٨٩٦)، وابن ماجه (٣٠٠٠).
وسيأتي برقم (٣٨٩٥) و(٣٨٩٨) و(٤١٥٨) و(٤١٥٩) و(٤١٦٠) و(٤١٦١).
وقد سلف برقم (٣٦٨٣) مختصراً، وانظر تخريج رقم (٤٢٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٤٨)، وابن حبان (٣٧٩٢) و(٣٩٢٧) و(٣٩٤٢).
وألفاظ الحديث متقاربة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

٥٩- الاشتراط في الحجِّ

٣٧٣١ - أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله الحَمَّال، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حبيبٌ - يعني ابنَ أبي حبيب، بصريٌّ -، عن عَمرو بن هَرِم[١] - بصريٌّ -، عن سعيد ابن جُبَير وعكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن ضُباعةَ أرادَت الحجَّ، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَشترِطَ، ففعلَتْ عن أمر رسولِ الله ﷺ[٢].

[المجتبى: ٥/١٦٧، التحفة: ٥٥٩٥].

٣٧٣٢ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: حدثنا شُعَيبٌ[٣]، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سَمِعَ طاووساً وعكرمةَ يُخبِران

عن ابن عبَّاس: جاءت ضُباعةُ بنت الزُّبير إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ ثقيلةٌ، وإني أُريدُ الحجَّ، فكيف تأمُرُني أن أُهِلَّ؟ قال: «أهِلِّي، واشترطي أنَّ مَحِلِّي حيثُ حبَسْتَني»[٤].

[المجتبى: ٥/١٦٨، التحفة: ٥٧٥٤].

٣٧٣٣ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ

وعن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

---

(١) في الأصلين: «هرمز»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) في الأصلين «شعبة»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

(٤) أخرجه مسلم (١٢٠٨) (١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨)، وأبو داود (١٧٧٦)، وابن ماجه (٢٩٣٨)، والترمذي (٩١٤).

وسيأتي برقم (٣٧٣٤)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٠٥٣)، وابن حبان (٣٧٧٥).

وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «مَحِلِّي»، قال السندي: بفتح الميم وكسر الحاء، أي: مكانَ تحلُّلِي.

عن عائشةَ، قالت: دخل رسولُ الله ﷺ على ضُباعةَ، فقالت: يا رسولَ الله، إني شاكِيةٌ، وإني أُريدُ الحجَّ، فقال لها رسولُ الله ﷺ : «حُجِّي، واشتَرطي أن مَحِلِّي حيثُ حبَسْتَني» [1] قلتُ لعبد الرزاق: كلاهُما عن عائشةَ ـ هشامٌ والزُّهريُّ ـ؟ قال:نعم[2] .

[المجتبى: ١٦٨/٥، التحفة: ١٦٦٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلَمُ أحداً أسنَدَ هذا الحديثَ ـ حديثَ الزُّهريِّ ـ غيرَ عبد الرزاق، عن مَعْمرٍ.

٦٠- كيف يقولُ إذا اشترَطَ

٣٧٣٤ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجانيُّ، قال: حدثنا أبو النعمان ـ يعني عارماً محمدَ بنَ الفَضْل ـ، قال: حدثنا ثابتُ بنُ يزيدَ أبو زيد الأحولُ، قال: حدثنا هلالُ بنُ خبَّاب قال:

سألتُ سعيدَ بنَ جُبَير عن الرجل يَحُجُّ يشترِطُ، قال: الشرطُ بين الناس، فحدثتُه حديثَه ـ يعني عكرمةَ ـ حدثني عن ابن عبَّاس، أن ضُباعةَ بنت الزُّبير بن عبد المُطَّلِب أتَت النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أُريدُ أن أحُجَّ، فكيف أقولُ؟ قال: «قولي: لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، ومَحِلِّي من الأرض حيثُ تَحبِسُني، فإن على ربِّكِ ما استثْنَيتِ»[3].

[المجتبى: ١٦٧/٥، التحفة: ٦٢٣٢].

٦١- ما يفعلُ مَن حُبِسَ عن الحجِّ، ولم يكنِ اشترَطَ

٣٧٣٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن عبد الله بن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سالم، قال:

---

(١) في (ت): «تحبسُني» .

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٠٨)، وابن حبان (٣٧٧٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٢).

كان ابنُ عمرَ يُنكِرُ الاشتراطَ في الحجِّ، ويقول: أليس حَسْبُكم سُنَّةَ رسول الله ﷺ ؟ إن حُبِسَ أحدُكم عن الحجِّ، طافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم حَلَّ من كلِّ شيء حتى يَحُجَّ عاماً قابلاً، ويُهْدِي، ويصومُ إن لم يَجِدْ هَدْياً[1].

[المجتبى: ٥/١٦٩، التحفة: ٦٩٩٧].

٣٧٣٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أنه كان يُنكِرُ الاشتراطَ في الحجِّ، ويقول: ما حَسْبُكُم سُنَّةَ نبيِّكم ﷺ ؟! إنه لم يشترِطْ، فإنْ حَبَسَ أحدَكُم حابسٌ، فليَأتِ البيتَ، فليَطُفْ به وبين الصَّفا والمَروة، ثم ليَحلِقْ أو ليُقَصِّرْ، ثم ليَحِلَّ، وعليه الحجُّ من قابلٍ[2].

[المجتبى: ٥/١٦٩، التحفة: ٦٩٣٧].

٦٢- إشعارُ الهَدْي

٣٧٣٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى[3] الصنعانيُّ، قال: حدثنا محمدٌ - يعنى ابنَ ثور الصنعانيَّ - عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمةَ، قال: خرج رسولُ الله ﷺ

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَك، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ ومروانَ بن الحَكَم، قالا: خرج رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيبيةِ في بِضعَ عَشْرةَ مئةٍ من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحُلَيفةِ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٨١٠)، والترمذي (٩٤٢).

وسيأتي بعده.

وهو في«مسند» أحمد (٤٨٨١).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصلين: «عبد الله»، و المثبت من (ت) و«التحفة».

قلَّدَ الهَدْيَ وأشعَرَ، وأحرَمَ بالعُمرة[1].

[المجتبى: ٥/١٦٩، التحفة: ١١٢٥٠ و١١٢٧٠].

٣٧٣٨ - أخبرنا عَمرُو بنُ علي، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني أَفلَحُ بنُ حُمَيد، عن القاسم

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ أشعَرَ بُدْنَه[2].

[المجتبى: ٥/١٧٠، التحفة: ١٧٤٣٣].

٦٣- أيُّ الشِّقَّينِ يُشعَرُ

٣٧٣٩ - أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى - بغداديٌّ -، عن هُشَيم - يعني ابنَ بَشير -، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ أشعَرَ بُدْنَه من الجانب الأيمنِ، وسَلَتَ الدمَ عنها وأشعَرَها[3] [4].

[المجتبى: ٥/١٧٠، التحفة: ٦٤٥٩].

٦٤- سَلْتُ الدَّمِ

٣٧٤٠ - أخبرنا عَمرُو بنُ علي أبو حفصٍ الفَلاَّس، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطَّانَ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ لما كان بذي الحُلَيفةِ، أمَرَ بِبَدَنَتِه، فأشعَرَ[5] في

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٨٥٢٨) و(٨٧٨٩).

وقوله: «قلَّدَ الهَدْيَ»: سبق شرحه في (٣٦٤٨).

وقوله: «وأشعَرَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: إشعار البدن: وهو أن يَشُقَّ أحدَ جَنْبي سنامِ البدنة حتى يسيل دمُها، ويَجْعل ذلك لها علامةً تُعْرف بها أنها هَدْيٌ.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٣) في (ت): «قلدَّها».

(٤) سيأتي بعده وأتم منه.

وقوله: «وسَلَتَ الدمَ عنها»، قال السندي: أي: أزالَه بإصبعه.

(٥) في (ت): «فأُشعرتْ».

سَنامِها من الشِّقِّ الأيمن، ثم سَلَتَ عنها، وقلَّدها نَعلَينِ، [ثم ركِبَ ناقَتَه][1]، فلما استوَتْ به على البَيداءِ، أهَلَّ[2].

[المجتبى: ٥/١٧٠، التحفة: ٦٤٥٩].

٦٥- فَتْلُ القلائِدِ

٣٧٤١ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ وعَمْرةَ بنت عبد الرحمن

عن عائشةَ، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُهدي من المدينة، فأفتِلُ قلائدَ هَدْيِه، ثم لا يجتنِبُ شيئاً مما يجتنِبُ المُحرِمُ[3].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٦٥٨٢].

٣٧٤٢ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ هارونَ -، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد - يعني الأنصاريَّ -، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، فيبعَثُ بها، ثم يأتي ما يأتي الحلالُ قبلَ أن يبلُغَ الهَدْيُ مكةَ[4].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٧٥٣٠].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٤٣)، وأبو داود (١٧٥٢) و(١٧٥٣)، وابن ماجه (٣٠٩٧)، والترمذي (٩٠٦).

وسيأتي برقم (٣٧٤٨) و(٣٧٥٨)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٥) وابن حبان (٤٠٠٠) و(٤٠٠١) و(٤٠٠٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم رواه مختصراً.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٩٨) و(١٧٠٠) و(٢٣١٧)، ومسلم (١٣٢١) (٣٥٩) و(٣٦٠) و(٣٦٩)، وأبو داود (١٧٥٨)، وابن ماجه (٣٠٩٤).

وسيأتي برقم (٣٧٦٠) و(٣٧٦١) و(٣٧٦٢)، وانظر تخريج رقم (٣٧٤٣) و(٣٧٤٤) و(٣٧٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٢١) و(٥٥٢٢) و(٥٥٢٣) و(٥٥٢٤) و(٥٥٢٩)، وابن حبان (٤٠٠٩) و(٤٠١٠) و(٤٠١٢) و(٤٠١٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٤٩).

٣٧٤٣ - أخبرنا أبو حفصٍ عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا إسماعيلُ - يعني ابنَ أبي خالد -، قال: حدثنا عامرٌ - يعني ابنَ شَراحيلَ الشعبيَّ -، عن مسروق - يعني ابنَ الأجدع -

عن عائشةَ، قالت: إنْ كنتُ لأَفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم يُقيمُ ولا يُحرِمُ[1].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٧٦١٦].

٣٧٤٤ - أخبرني عبدُ الله بنُ محمد الضَّعيفُ، قال: حدثنا أبو معاويةَ - يعني الضَّريرَ -، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنت أفتِلُ القلائدَ لهَدْيِ رسولِ الله ﷺ، فيُقلِّدُ هَدْيَه، ثم يبعَثُ به، ثم يُقيمُ لا يَجتَنِبُ شيئاً مما يَجتنِبُه المُحرِمُ[2].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٥٩٤٧].

٣٧٤٥ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفَرانيُّ، عن عَبيدةَ - يعني ابنَ حُمَيد -، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُني أفتِلُ قلائدَ الغَنَمِ لهَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم يمكُثُ حَلالاً[3].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٥٩٨٥].

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٠٤)، ومسلم (١٣٢١) (٣٧٠).

وانظر تخريج رقم (٣٧٤١) و(٣٧٤٤) و(٣٧٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٠١) و (١٧٠٢) و(١٧٠٣)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٥) و(٣٦٦) و(٣٦٧) و(٣٦٨)،وأبو داود (١٧٥٥)، وابن ماجه (٣٠٩٥) و(٣٠٩٦)، والترمذي (٩٠٩).

وسيأتي برقم (٣٧٤٥) و(٣٧٥١) و(٣٧٥٢) و(٣٧٥٣) و(٣٧٥٥) و(٣٧٥٦) و(٣٧٥٧) و(٣٧٦٤) و(٣٧٦٥)، وانظر تخريج رقم (٣٧٤١) و(٣٧٤٣) و(٥٧٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥١٨) و(٥٥١٩) و(٥٥٢٠)، وابن حبان (٤٠١١).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٦٦- ما يُفتَلُ منه القلائِدُ

٣٧٤٦ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا حسينٌ ـ يعني ابنَ حسن ـ، عن ابن عَوْن، عن القاسمِ

عن أُمِّ المؤمنين، قالت: أنا فتلتُ تلكَ القلائدَ من عِهْنٍ كان عندنا، ثم أصبحَ فينا يأتي ما يأتي الحلالُ من أهلِه، وما يأتي الرجلُ من أهلِه[1].

[المجتبى: ٥/١٧٢، التحفة: ١٧٤٦٦].

٦٧- تقليدُ الهَدْيِ

٣٧٤٧ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ أبوالحارث المصري، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع، عن عبد الله بن عمرَ

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها قالت: يا رسولَ الله، ما شأنُ الناس قد حَلُّوا بعُمرة، ولم تحلِلْ أنت من عُمرتِكَ؟ قال: «إني لبَّدتُ رأسي، وقلَّدتُ هَدْيي، فلا أحِلُّ حتى أنحَرَ»[2].

[المجتبى: ٥/١٧٢، التحفة: ١٥٨٠٠].

٣٧٤٨ - أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا معاذٌ ـ يعني ابنَ هشام الدَّسْتُوائي ـ، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس أن النبيَّ ﷺ لما أتى ذا الحُلَيفة، أشعَرَ الهَدْيَ في جانب السَّنامِ الأيمن، ثم أماطَ عنه الدمَ وقلَّدَه نَعلَيْن[3]، ثم رَكِب ناقَتَه، فلما استوَتْ به على البَيداءِ، لبَّى وأحرَمَ عند الظُّهرِ، وأهَلَّ بالحجِّ[4].

[المجتبى: ٥/١٧٢، التحفة: ٦٤٥٩].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٤٩).

وقوله: «عِهْن»، قال السندي: بكسر فسكون، أي: الصوفُ المصبوغ ألواناً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٤٨).

وقوله: «وقلَّدتُ هَدْيي»: سبق شرحه في (٣٦٤٨).

(٣) في الأصلين: «يعني» وهو تحريف، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٠).

٦٨- تقليدُ الإبلِ

٣٧٤٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ حرب المَوْصِليُّ، قال: حدثنا القاسمُ ـ وهو ابنُ يزيدَ ـ، قال: حدثنا أفلَحُ ـ يعني ابنَ حُمَيد ـ، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، قالت: فتَلتُ قلائدَ بُدْنِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثم قلَّدَها وأشعَرَها، ووجَّهَها إلى البيتِ، وبعثَ بها، وأقامَ، فما حَرُمَ عليه شيءٌ كان له حلالاً[1].

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٧٤٣٣].

٣٧٥٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: فتلتُ قلائدَ بُدْنِ رسولِ الله ﷺ، ثم لم يُحرِمْ، ولم يترُكْ شيئاً من الثِّياب[2].

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٧٥١٣].

٦٩- تقليدُ الغنَمِ

٣٧٥١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً[3].

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٥٩٨٥].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٩٩) و(١٧٠٥) ، ومسلم (١٣٢١) (٣٦١) و(٣٦٢) و(٣٦٣) و(٣٦٤)، وأبو داود (١٧٥٧)، وابن ماجه (٣٠٩٨)، والترمذي (٩٠٨).

وسيأتي برقم (٣٧٥٠) و(٣٧٦٣)، وقد سلف برقم (٣٧٣٨) و(٣٧٤١) (٣٧٤٦)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٧٤١) و(٣٧٤٣) و(٣٧٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٢٦) و(٥٥٢٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

وقولها: «غنماً»، قال السندي: أي: حالَ كون الهَدْي غنماً.

٣٧٥٢ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يُهدِي الغَنَمَ ويُقَلِّدُها(١).

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٥٩٤٤].

٣٧٥٣ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ، عن أبي معاويةَ - يعني محمدَ بن خازم -، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ أهدَى مَرَّةً غَنَماً، فَقلَّدَها(٢).

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٥٩٤٤].

٣٧٥٤- [وعن ابنِ بشَّار، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ. وعن إسماعيلَ بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن شعبةَ، كلاهُما - سفيانُ وشعبةُ - عن منصور ابن المُعْتمِر، عن إبراهيمَ، به](٣).

[التحفة: ١٥٩٩٥].

٣٧٥٥ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن - يعني ابنَ مَهْديٍّ -، قال: حدثنا سفيانُ - يعني الثوريَّ -، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً، ثم لا يُحْرِمُ(٤).

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٥٩٤٤].

٣٧٥٦ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً، ثم لا يُحْرِمُ(٥).

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ١٥٩٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

وقولها: «ثم لا يُحرِم»، قال السندي: مِن أحرَمَ، أي: لا يصيرُ مُحرِماً.

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

٣٧٥٧ - أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى البِسطاميُّ القُوْمَسيُّ، قال: حدثنا عبدُ الصمد - يعني ابنَ عبد الوارث -، قال: حدثني أبي، عن محمد بن جُحادةَ

وأخبرنا عبدُ الوارث بنُ عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبو مَعْمر - يعني صاحبَ عبد الوارث -، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادةَ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنا نُقلِّدُ الشاةَ، فيُرسِلُ بها رسولُ الله ﷺ حلالاً، لم يَحرُمْ منه شيءٌ[1].

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ١٥٩٣١].

٧٠- تقليدُ الهَدْيِ نَعلَين

٣٧٥٨ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ[2]، قال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لما أتى ذا الحُلَيفة، أشعَرَ الهَدْيَ من جانب السَّنامِ الأيمن، ثم أماطَ عنه الدمَ، ثم قلَّدَه نَعلَين، ثم ركِبَ ناقَتَه، فلمَّا استوَتْ به على البَيداءِ أحرَمَ، وأحرَمَ عند الظُّهرِ، وأهَلَّ بالحجِّ[3].

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ٦٤٥٩].

٧١- هل يُحرِمُ إذا قَلَّدَ؟

٣٧٥٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أنهم كانوا إذا كانوا حاضِرينَ مع رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ، يبعَثُ بالهَدْيِ، فمَن شاءَ أحرَمَ، ومَن شاء ترَكَ[4].

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ٢٩٢٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٢) في الأصلين: «ابن عيينة»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٠).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٧٦)، وابن حبان (٩٩٩).

٧٢- هل يوجبُ تقليدُ الهَدْيِ إحراماً؟

٣٧٦٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَجُ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبُد الرحمن - يعني ابنَ مَهْديٍّ -، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثم يُقلِّدُها رسولُ الله ﷺ بيَدِه، ثم يبعَثُ بها مع أَبي، فلا يَدَعُ رسولُ الله ﷺ شيئاً أحلَّه اللهُ له حتى ينحرَ الهَدْيَ[1].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٧٨٩٩].

٣٧٦١ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ وعَمرةَ

عن عائشةَ، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُهدي من المدينةِ، فأفتِلُ قلائدَ هَدْيِه، ثم لا يَجتنِبُ شيئاً مما يجتنِبُ المُحرِمُ[2].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٦٥٨٢].

٣٧٦٢ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويه وقتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم لا يَجتنِبُ شيئاً مما يجتنِبُه المُحرِمُ[3].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٦٤٤٧].

٣٧٦٣ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن القاسم، عن أبيه، قال:

قالت عائشةُ: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسول الله ﷺ، فلا يجتنِبُ شيئاً، قالت: ولا نعلَمُ الحاجَّ يُحِلُّه إلا الطوافُ بالبيتِ[4].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٧٤٨٧].

٣٧٦٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص - وهو سلاَّمُ بنُ سُلَيم -، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤١).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٧٤١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٤١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

عن عائشةَ، قالت: إن كنتُ لأَفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ اللهﷺ، ويُخرَجُ بالهَدْيِ مُقلَّداً، ورسولُ اللهﷺ مُقيمٌ ما يَمتنِعُ من نِسائِه[1].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٦٠٣٦].

٣٧٦٥ - أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُني أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ اللهﷺ من الغَنَمِ، فيبعَثُ بها، ثم يُقيمُ فينا حلالاً[2].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٥٩٨٥].

٧٣- سَوْقُ الهَدْيِ

٣٧٦٦ - أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أخبرنا شُعَيبُ بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

أنه سمِعَه يحدث عن جابر بن عبد الله، أنه سمِعَه يحدث، أنَّ النبيَّﷺ ساقَ هَدْياً في حَجِّهِ[3].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ٢٦٢٠].

٧٤- رُكوبُ البَدَنةِ

٣٧٦٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ اللهﷺ رأى رجلاً يسوقُ بَدَنةً، قال: «اركَبْها» قال: يا رسولَ الله، إنها بَدَنةٌ، قال: «اركَبْها، وَيْلَكَ» في الثانيةِ أو الثالثةِ[4].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ١٣٨٠١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول،وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٨٩) و(١٧٠٦) و(٢٧٥٥) و(٦١٦٠)، ومسلم (١٣٢٢) (٣٧١) و(٣٧٢)، وأبو داود (١٧٦٠)، وابن ماجه (٣١٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٥٤) ، وابن حبان (٤٠١٤) و(٤٠١٦).

٣٧٦٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا سعيدٌ - وهو ابنُ أبي عَروبةَ -، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بَدَنةً، فقال: «اركَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ، قال: «اركَبْها» قال: إنها بَدَنَةٌ، قال في الرابعةِ: «اركَبْها، وَيْلَكَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ١٢١٩].

٧٥- رُكوبُ البَدَنةِ لِمَنْ أجهَدَه المشيُ

٣٧٦٩ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ، عن ثابت

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بَدَنةً، وقد أجهَدَه[2] المشيُ، قال: «اركَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ، قال: «اركَبْها، وإن كانت بَدَنةً»[3].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ٣٩٦].

٧٦- رُكوبُ البَدَنةِ بالمعروف

٣٧٧٠ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبوحفص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يُسألُ عن رُكوبِ البَدَنةِ؟ فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اركَبْها بالمعروف إذا أُلجِئْتَ إليها حتى تَجِدَ ظَهْراً»[4].

[المجتبى: ٥/١٧٧، التحفة: ٢٨٠٨].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٩٠) و(٢٧٥٤) و(٦١٥٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٧٧٢)، ومسلم (١٣٢٣) (٢٧٣) و(٢٧٤)، وابن ماجه (٣١٠٤)، والترمذي (٩١١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤٠).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) في (ت) و(ط): «جهده» والمثبت من الأصل.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٢٤) (٣٧٥) (٣٧٦)، وأبو داود (١٧٦١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤١٣)، وابن حبان (٤٠١٥) و(٤٠١٧).

٧٧- إباحةُ فسخِ الحجِّ بعُمرةٍ لمن لم يَسُقِ الهَدْيَ

٣٧٧١ - أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ اللهﷺ ولا نُرَى إلا الحجَّ، فلمَّا قَدِمْنا مكةَ، طوَّفنا بالبيت، فأمَرَ رسولُ اللهﷺ مَن لم يكن ساقَ الهَدْيَ أن يَحِلَّ، فحلَّ مَن لم يكن ساقَ الهَدْيَ، ونِساؤُه لم يَسُقْنَ، فأحلَلْنَ. قالت عائشةُ: فحِضتُ، فلم أطُفْ بالبيت، فلما كانت ليلةُ الحَصْبةِ، قلتُ: يا رسولَ الله، يرجِعُ الناسُ بعُمْرة وحِجَّة، وأرجِعُ أنا بحِجَّة؟! قال: «وما كنتِ طُفتِ ليالِيَ قَدِمْنا مكةَ»؟ قلتُ: لا. قال«فاذهَبي مع أخيك إلى التَّنعيم، فأَهِلِّي بعُمرة، ثم مَوعِدُكِ مكانُ كذا وكذا»(١).

[المجتبى: ٥/١٧٧، التحفة: ١٥٩٨٤].

٣٧٧٢ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد القطَّانَ -، عن يحيى بن سعيدٍ الأنصاريِّ، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ اللهﷺ لا نُرَى إلا أنه الحجُّ، فلمَّا دنَوْنا من مكةَ، أمَرَ رسولُ اللهﷺ مَن كان معه هَدْيٌ، أن يُقيمَ على إحرامِه، ومَن لم يكن معه هَدْيٌ، أن يَحِلَّ(٢).

[المجتبى: ٥/١٧٨، التحفة: ١٧٩٣٣].

٣٧٧٣- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٦١) و(١٧٦٢) و(١٧٧١) و(١٧٧٢)، ومسلم (١٢١١) (١٢٨) و(١٢٩)، وأبو داود (١٧٨٣)، وابن ماجه (٣٠٧٣).
وسيأتي برقم (٤١٧٦) و(٤١٧٧) و(٤١٧٨)، وقد سلف مختصراً برقم (٣٦٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٠٦).
والروايات متقاربة، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقولها: «ليلة الحَصْبة»: سبق شرحه في (٣٧٢٩).

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٤١١٨)، وانظر تخريجه هناك، وقد سلف مختصراً برقم (٣٦١٦).

عن جابر، قال: أهلَلْنا ـ أصحابَ النبيِّ ﷺ ـ بالحجِّ خالصاً، ليس معه غيرُه؛ بالحجِّ خالصاً وحدَه، فقَدِمْنا مكةَ صُبحَ رابعةٍ مضَتْ من ذي الحِجَّة، فأمَرَنا النبيُّ ﷺ فقال: «حِلُّوا، واجعَلوا عُمْرةً» فبلَغَه عنا أنَّا نقول: لمَّا لم يكن بيننا وبين عَرَفةَ إلا خمسٌ، أمَرَنا أن نَحِلَّ، فنَروحَ إلى مِنًى، ومَذاكيرُنا تقطُرُ من المَنِيِّ؟ ! فقام النبيُّ ﷺ فخطَبنا، فقال: «قد بَلَغَني الذي قلتُم، وإني لأَبَرُّكُم وأتقاكُم، ولولا الهَدْيُ لحَلَلْتُ، ولو استقبَلتُ من أمري ما استَدبرتُ ما أهدَيتُ» . قال: وقَدِمَ عليٌّ من اليمن، فقال: «بمَ أهلَلْتَ» ؟ قال: بما أهَلَّ به النبيُّ ﷺ، قال: «فأهْدِ، وامكُثْ حراماً كما أنتَ» . قال: وقال سُراقةُ بنُ جُعْشُم: يا رسولَ الله، أرأيتَ عُمْرتَنا هذه، ألِعامِنا هذا، أو للأبَد؟ قال: «هي للأبَدِ»(١).

[المجتبى: ٥/١٧٨، التحفة: ٢٤٥٩].

٣٧٧٤ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ جعفر ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك ـ يعني ابنَ مَيْسَرةَ ـ، عن طاووسٍ

عن سُراقةَ بنِ مالك بن جُعْشُم، أنه قال: يارسولَ الله، أرأيتَ عُمْرتَنا هذه، ألِعامِنا أم للأبَد؟ قال رسولُ الله ﷺ: «هي لأبَدٍ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٧٨، التحفة: ٣٨١٥].

٣٧٧٥ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن عَبدةَ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ، عن ابن أبي عَروبةَ، عن مالك بن دينار، قال: قال عطاءٌ:

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٥٧) و(١٥٦٨) و(١٦٥١) و(١٧٨٥) و(٢٥٠٥)و(٧٢٣٠) و(٧٣٦٧)، ومسلم (١٢١٦) (١٤١) و(١٤٤)، وأبو داود (١٧٨٧) و(١٧٨٨)، وابن ماجه (١٠٧٤) و(٢٩٨٠).

وسيأتي برقم (٣٨٤١) و(٣٩٧١) و(٤١٥٧)، وقد سلف برقم (٣٧١٠) مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٠٩)، وابن حبان (٣٧٩١) و(٣٩٢١).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «أهلَلْنا أصحابَ النبي ﷺ »، قال السندي: أصحابَ، بالنصب على الاختصاص، وقد سبق مراراً.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩٧٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٩٠).

قال سُراقةُ: تمتَّعَ رسولُ اللهﷺ وتمتَّعْنا معه، فقُلْنا: ألنا خاصَّةً، أم للأبَـد؟ قال: «بل للأبَدِ» (١).

[المجتبى: ٥/١٧٩، التحفة: ٣٨١٥].

٣٧٧٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ العزيز ـ يعني ابنَ محمد ـ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أفَسْخُ الحجِّ لنا خاصَّةً، أم للناس عامَّةً؟ قال: «بل لنا خاصَّةً» (٢).

[المجتبى: ٥/١٧٩، التحفة: ٢٠٢٧].

٣٧٧٧ - أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ البصريُّ، عن عبد الرحمن ـ يعني ابنَ مَهْديٍّ ـ، عن سفيانَ، عن الأعمش وعيَّاشٍ العامريِّ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ في مُتعة الحجِّ، قال: كانت لنا رُخصةً(٣).

[المجتبى: ٥/١٧٩، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٧٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ جعفر ، غُنْدَرٌ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ الوارث بن أبي حَنيفةَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ التيمي يحدث، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ في مُتعة الحجِّ: ليست لكُم، ولستُم منها في شيءٍ، إنما كانت رخصةً لنا؛ أصحابَ محمدﷺ (٤).

[المجتبى: ٥/١٧٩، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٧٩ - أخبرنا بِشْرُ بنُ خالد العَسكريُّ، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ ـ يعني الأعمشَ ـ ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٨٠٨)، وابن ماجه (٣٩٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٥٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٢٤) (١٦٠) و(١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣)، وابن ماجه (٢٩٨٥).
وسيأتي بعده برقم (٣٧٧٨) و(٣٧٧٩) و(٣٧٨٠).

(٤) سلف قبله.

عن أبي ذَرٍّ، قال: كانتِ المُتعةُ رُخصةً لنا[1].

[المجتبى: ٥/١٧٩، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٨٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك البغداديُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفضَّلُ بنُ مُهَلْهَل، عن بيانٍ - يعني ابنَ بِشْر -، عن عبد الرحمن بن أبي الشَّعْثاء، قال: كنتُ مع إبراهيمَ النَّخَعي وإبراهيمَ التَّيمي، فقلت: لقد هممْتُ أن أجمَعَ العامَ الحجَّ والعمرةَ، فقال إبراهيمُ: لو كان أبوكَ لم يَهُمَّ بذلك. قال: وقال إبراهيمُ التَّيمي، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ، قال: إنما كانتِ المُتعةُ لنا خاصَّةً[2].

[المجتبى: ٥/١٨٠، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٨١ - أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو أُسامةَ - يعني حمَّادَ بن أُسامةَ -، عن وُهَيب بن خالد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: كانوا يَرَوْنَ أن العُمرةَ في أشهُرِ الحجِّ من أفجَرِ الفُجور في الأرض، ويجعلون المُحرَّمَ صَفَراً، ويقولون: إذا بَرَأ الدَّبَر، وعفا الوَبَر، وانسلَخَ صَفَر - أو قال: دَخَل صَفَر - حَلَّتِ العمرةُ لمَنِ اعتَمَر، فقَدِمَ[3] النبيُّ ﷺ وأصحابُه صَبيحةَ رابعةٍ مُهِلِّينَ بالحجِّ، فأمَرَهم أن يجلعوها عُمْرةً، فتعاظَمَ ذلك عليهم، فقالوا: يا رسولَ الله، أيُّ الحِلِّ؟ قال: «الحِلُّ كُلُّه[4]» .

[المجتبى: ٥/١٨٠، التحفة: ٥٧١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٧).

(٣) في الأصلين: «فقام» ، والمثبت من (ت).

(٤) أخرجه البخاري (١٥٦٤) و(٣٨٣٢)، ومسلم (١٢٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٤).

وقوله: «إذا بَرَأ الدَّبَر»، قال السندي: الدَّبَرُ، بفتحين: الجرحُ الذي يكون في ظهر البعير، أي: زال عنها الجروح التي حصلت بسبب سفر الحجِّ عليها.

وقوله: «وعفا الوبر»، قال السندي: أي: كَثُرَ وبرُ الإبل الذي قلعته رِحالُ الحجِّ.

٣٧٨٢ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني ابنَ جعفر، غُنْدَرٌ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن مسلم - هو القُرِّيُّ -

قال سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: أهَلَّ رسولُ الله ﷺ بالعُمرة، وأهلَّ أصحابُه بالحجِّ، وأمَرَ مَن لم يكن معه الهَدْيُ أن يَحِلَّ، وكان فيمَن لم يكن معه الهديُ طلحةُ بنُ عُبيد الله ورجلٌ آخرُ، فحَلاَّ[1].

[المجتبى: ٥/١٨١، التحفة: ٦٤٦٢].

٣٧٨٣ - وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مجاهِد

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «هذه عُمرةٌ استمتَعْنا بها، فمَن لم يكن معه[2] هَدْيٌ، فليَحِلَّ الحِلَّ كُلَّه، فقد دخلت العمرةُ في الحجِّ»[3].

[المجتبى: ٥/١٨١، التحفة: ٦٣٨٧].

٧٨- ما يجوزُ للمُحرِمِ أكلُه من الصيد

٣٧٨٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي النَّضْر، عن نافع مولى أبي قتادةَ

عن أبي قتادةَ، أنه كان مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كان ببعض طريقِ مكةَ، تخلَّفَ مع أصحابٍ له مُحرِمِينَ وهوغيرُ مُحرِم، فرأى حماراً وحشيًّا، فاستوى على فرسه، ثم سأل أصحابَه أن يُناوِلُوه سَوْطَه، فأبَوْا، فسألهم رُمحَه، فأبَوْا، فأخذه، ثم شدَّ على الحمار فقتَلَه، فأكل منه بعضُ أصحابِ النبيِّ ﷺ، وأبى بعضُهم، فأدرَكوا رسولَ الله ﷺ فسألوه عن ذلك، فقال: «إنما هي

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٣٩) (١٩٦) و(١٩٧)، وأبو داود (١٨٠٤).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٤١).

(٢) في حاشية الأصلين و(ت): «عنده».

(٣) أخرجه مسلم (١٢٤١)، وأبو داود (١٧٩٠).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢١١٥).

طُعمَةٌ أطعَمَكُموها اللهُ»[1].

[المجتبى: ١٨٢/٥، التحفة: ١٢١٣١].

٣٧٨٥ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْصٍ الفَلاَّسُ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد القطَّانُ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني محمدُ بنُ المُنْكَدِر، عن معاذ بن عبد الرحمن التَّيمي، عن أبيه، قال:

كنا مع طلحةَ بن عُبَيد الله ونحن مُحرِمونَ، فأُهدِيَ له طيرٌ وهو راقِدٌ، فأكلَ بعضُنا، وتورَّعَ بعضُنا، فاستيقَظَ طلحةُ، فوفَّقَ مَن أكلَه، وقال: أكَلْناه مع رسول الله ﷺ[2].

[المجتبى: ١٨٢/٥، التحفة: ٥٠٠٢].

٣٧٨٦ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ أبو الحارث المصري، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني محمدُ بنُ إبراهيمَ بن الحارث، عن عيسى بن طلحةَ، عن عُمَير بن سَلَمةَ الضَّمْري

أنه أخبره عن البَهْزيِّ، أن رسولَ الله ﷺ خرج يُريدُ مكةَ وهو مُحرِمٌ، حتى إذا كان بالرَّوْحاء، إذا حمارٌ وحشيٌّ عَقيرٌ، فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «دَعُوه، فإنه يوشِكُ أن يأتيَ صاحبُه» فجاء البَهْزيُّ - وهو صاحبُه - إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، شأنُكم بهذا الحمار، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فقسَمَه بين الرِّفاق، ثم مضى، حتى إذا كان بالأُثاية؛ بين الرُّوَيثة والعَرْج، إذا ظَبيٌ حاقِفٌ في ظلٍّ، وفيه سَهمٌ، فزعَمَ أن رسولَ الله ﷺ أمَرَ رجلاً

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٢٣) و(٢٩١٤) و(٥٤٩٠) و(٥٤٩٢)، ومسلم (١١٩٦) (٥٦) و(٥٧)، وأبو داود (١٨٥٢)، والترمذي (٨٤٧).

وانظر تخريج رقم (٣٧٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٢٦)، وابن حبان (٣٩٧٥).

(٢) أخرجه مسلم (١١٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٣)، وابن حبان (٣٩٧٢) و(٣٩٧٣) و(٥٢٥٦).

يقِفُ عنده؛ لا يُريبُه أحدٌ من الناس حتى يُجاوِزَه[1].

[المجتبى: ٥/١٨٢، التحفة:١٥٦٥٥].

٧٩- ما لا يجوزُ للمُحرِمِ أكلُه من الصيد

٣٧٨٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، عن عبد الله بن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ اللَّيثيِّ، أنه أهدَى لرسول الله ﷺ حمارَ وحش، وهو بالأبواءِ أو بوَدَّانَ، فردَّه عليه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما في وجهي، قال: «إنا لم نَرُدَّه عليك إلا أنَّا حُرُمٌ»[2].

[المجتبى: ٥/١٨٣، التحفة: ٤٩٤٠].

٣٧٨٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ - يعني ابنَ زيد -، عن صالح ابن كَيسانَ، عن عُبَيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٥١، وعبد الرزاق (٨٣٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٣)، والبيهقي ٦/١٧١ و٩/٣٢٢.

وانظر تخريج ماسيأتي برقم (٤٨٣٧) من حديث عمير بن سلمة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٤٤)، وابن حبان (٥١١١).

وقوله: «الرَّوْحاء»، جاء في «القاموس»: موضع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة.

وقوله «عَقيرٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي أصابه عَقْرٌ ولم يمُتْ بعد.

وقوله:«شأنكم» ، بالنصب والرفع، وانظر قول السندي في (٤٨٣٧).

وقوله: «بالأُثاية بين الرُّوَيثة والعَرْج»، قال السندي: الأُثايـة: موضع بطريق الجُحفة إلى مكة. والعَرْج: قرية جامعة على أيام من المدينة.

وقوله: «ظَبي حاقف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نائم قد انحنى في نومه.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٢٥) و(٢٥٧٣) و(٢٥٩٦)، ومسلم (١١٩٤) (٥٤)، وابن ماجه (٣٠٩٠)، والترمذي (٨٤٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٢٢)، وابن حبان (١٣٦) و(٣٩٦٧) و(٣٩٦٩).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «وهو بالأبواءِ أو بوَدَّانَ»، قال السندي: مكانان بين الحرمين.

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، أن النبيَّ ﷺ أقبَلَ، حتى إذا كان بوَدَّانَ، أُتيَ برِجْلِ حمارِ وحشٍ، فرَدَّه عليه، وقال: «إنَّا حُرُمٌ؛ لا نأكُلُ الصَّيدَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٤٩٤٠].

٣٧٨٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا عفانُ ـ يعني ابنَ مسلم ـ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا قيسُ بنُ سعد، عن عطاء

أن ابنَ عبَّاس قال لزيدِ بن أرقَمَ: أما علِمْتَ أن النبيَّ ﷺ أُهدِيَ إليه عُضْوُ صَيدٍ، وهومُحرِمٌ، فلم يقبَلْه؟ قال: نعم[2].

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٣٦٧٧].

٣٧٩٠ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ القطَّانَ، وسمعتُ أبا عاصمٍ النبيلَ ـ يعني الضَّحَّاكَ بن مَخْلَد ـ، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني الحسنُ بنُ مسلم، عن طاووسٍ، عن ابن عبَّاس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقَمَ، فقال له ابنُ عبَّاس يَستذكِرُه: كيف أخبرتَني عن لحم صَيْدٍ أُهديَ لرسولِ الله ﷺ، وهو حرامٌ؟ قال: نعم، أهدَى له رجلٌ عُضْواً من لحم صَيْدٍ، فرَدَّه، وقال: «إنا لا نأكُلُ؛ إنا حُرُمٌ»[3].

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٣٦٣].

٣٧٩١ - أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن الحَكَم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: أهدى الصَّعْبُ بنُ جَثَّامةَ إلى رسول الله ﷺ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي بعده، ولفظه أتمُّ.

(٣) أخرجه مسلم (١١٩٥)، أبو داود (١٨٥٠).

وقد سلف قبله.

وهو في«مسند» أحمد (١٩٢٧١)، وابن حبان (٣٩٦٨).

رِجْلَ حمارِ وحشٍ تقطُرُ دماً، وهو مُحرِمٌ، وهو بقُدَيدٍ، فرَدَّها عليه[1].

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٥٤٩٩].

٣٧٩٢ - أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد المَعْنيُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، عن شعبةَ، عن الحَكَم - يعني ابنَ عُتَيبةَ -، وحبيبٍ - يعني ابنَ أبي ثابت -، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

أن الصَّعْبَ بن جَثَّامةَ أهدى للنبيِّ ﷺ حماراً، وهو مُحرِمٌ، فرَدَّه[2].

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٥٤٩٩].

٨٠- إذا ضحِكَ المُحرِمُ ففَطِنَ الحلالُ للصيد فقتَلَه

٣٧٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا هشامٌ - يعني ابنَ أبي عبد الله -، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قَتادةَ، قال:

انطلَقَ أبي مع رسول الله ﷺ عامَ الحُديبيةِ، فأحرَمَ أصحابُه ولم يُحرِمْ، قال: فبينَما أنا مع أصحابي، ضحِكَ بعضُهم إلى بعض، فنظَرتُ، فإذا حمارُ وحشٍ، فطعَنتُه، فاستَعنْتُهُم، فأبَوْا أن يُعينوني، فأكَلْنا من لحمه وخَشِينا أن نُقْتطَعَ، فطلبتُ رسولَ الله ﷺ، أُرَفِّعُ فَرَسي شَأْواً، وأسيرُ شأواً، فلقيتُ رجلاً من بني غِفارٍ في جوف الليل، فقلت: أين تركتَ رسولَ الله ﷺ ؟ قال: تركتُه وهو قائِلٌ بالسُّقْيا، فلحِقْتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أصحابَكَ يَقرؤونَ عليك السلامَ ورحمةَ الله، وإنهم قد خَشُوْا أن يُقْتَطَعوا دونَكَ

---

(١) أخرجه مسلم (١١٩٤) (٥٣) و(٥٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٦).

وقوله: «وهو بقُدَيد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو موضع بين مكةَ والمدينة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

فانتظِرْهم، فانتظَرَهم، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حمارَ وحشٍ، وعندي منه، فقال للقوم: «كُلُوا» وهم مُحرِمونَ[1].

[المجتبى: ٥/١٨٥، التحفة: ١٢١٠٩].

٣٧٩٤ -أخبرني عُبَيدُ الله بنُ فَضالةَ، قال: أخبرنا محمدٌ ـ يعني ابنَ المبارَك الصُّوري ـ، قال: حدثنا معاويةُ ـ يعني ابنَ سلاَّم ـ، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي قَتادةَ

أن أباه أخبره،أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوةَ الحُدَيبية، قال: فأهَلُّوا بعُمْرةٍ غَيري، فاصطدتُ حمارَ وحشٍ، فأطعمتُ أصحابي منه، وهم مُحرِمونَ، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأنبأتُه أن عندنا من لحمِه فاضِلَةً، فقال: «كُلُوه» وهم مُحرِمونَ[2].

[المجتبى: ٥/١٨٦، التحفة: ١٢١٠٩].

٨١- إذا أشار المُحرِمُ إلى الصيد، فقتَلَه الحلالُ

٣٧٩٥ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بن مَوْهَب، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أبي قَتادةَ يحدث

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٢١) و(١٨٢٤) و(٢٥٦٩) و(٢٨٥٤) و(٥٤٠٦) و(٥٤٠٧)، ومسلم (١١٩٦) (٥٩) و(٦٠) و(٦١) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٤)، وابن ماجه (٣٠٩٣).

وسيأتي برقم (٣٧٩٤) و(٣٧٩٥) و(٤٨٣٨)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٧٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٦٩)، وابن حبان (٣٩٧٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «وخشينا أن نُقْتَطَعَ»، قال السيوطي: أي: يقطعنا العدوُّ عن النبيِّ ﷺ.

وقوله: «أُرَفِّعُ فَرَسي» قال السيوطي: بتشديد الفاء المكسورة، أي: أُكلِّفُه السيرَ السريع.

وقوله: «شأواً» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشَّأْو: الشَّوطُ والمدَى.

وقوله: «هو قائِلٌ»، قال السندي: مِن القيلولةِ.

وقوله: «بالسُّقيا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: منزلٌ بين مكة والمدينة. قيل: هي على يومين من المدينة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن أبيه، أنهم كانوا في مسيرٍ لهم، بعضُهم مُحرِمٌ، وبعضُهم ليس بمُحرِم، قال: فرأيتُ حمارَ وحشٍ، فركبتُ فَرَسي، وأخذتُ الرُّمحَ، فاستَعنْتُهم، فـأَبَوْا أن يُعينوني، فاختَلَسْتُ سَوْطاً من بعَضِهم، وشدَدْتُ على الحمار، فأصبتُه، فأكَلُوا منه، فأشفَقوا. قال: فسُئِلَ عن ذلك رسولُ الله ﷺ، فقال: «هل أشَرْتُم أو أعَنْتُم»؟ قالوا: لا. قال: «فكُلُوه»[1].

[المجتبى: ٥/١٨٦، التحفة: ١٢١٠٢].

٣٧٩٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ - يعني ابنَ عبد الرحمن -، عن عَمرو - يعني ابنَ أبي عَمرو -، عن المُطَّلِب

عن جابر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَيْدُ البَرِّ لكم حلالٌ، ما لم تَصِيدُوه أو يُصادَ لكم»[2].

قال أبو عبد الرحمن: عَمرو بنُ أبي عَمرو ليس بالقويِّ في الحديث، وإن كان مالكُ بنُ أنس قد روى عنه.

[المجتبى: ٥/١٨٧، التحفة: ٣٠٩٨].

٨٢- ما يَقتُلُ المُحرِمُ من الدوابِّ

٣٧٩٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «خَمسٌ ليس على المُحرِمِ في قَتْلهِنَّ جُناحٌ: الغُرابُ، والحِدَأةُ، والعَقربُ، والفأرةُ، والكلبُ العَقورُ»[3].

[المجتبى: ٥/١٨٧، التحفة: ٨٣٦٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٣).

وقوله: «هل أشرتُم أو أعنتُم»، قال السندي: يدل على أنهم لو أشاروا أو أعانوا، لما كان لهم أن يأكلوا.

(٢) أخرجه أبو داود(١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٩٤)، وابن حبان (٣٩٧١).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٢٦) و(٣٣١٥)، ومسلم (١١٩٩) (٧٦) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩)، وأبو داود (١٨٤٦)، وابن ماجه (٣٠٨٨).

=

٨٣- قتلُ الحيَّةِ

٣٧٩٨ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بن المسيَّب

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خمسٌ يقتُلُهنَّ المحرِمُ: الحيَّةُ، والفأرةُ، والحِدَأةُ، والغُرابُ الأبقَعُ، والكلبُ العَقورُ»(١).

[المجتبى: ٥/١٨٨، التحفة: ١٦١٢٢].

٨٤- قتلُ الفأرةِ

٣٧٩٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُذِنَ في قَتل خَمسٍ من الدوابِّ للحرام: الغُرابُ، والحِدَأةُ، والفأرةُ، والكلبُ العَقورُ، والعَقربُ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٨٩، التحفة: ٨٢٩٨].

٨٥- قتلُ الوَزَغِ

٣٨٠٠- أخبرني أبو بكر بنُ إسحاقَ الصاغانيُّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ محمد بن عَرْعَرةَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسيَّب

وسيأتي برقم (٣٧٩٩) و(٣٨٠١) و(٣٨٠٢) و(٣٨٠٣) و(٣٨٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٢٢٩). وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «الحِدَأة»، قال السندي: كعِنَبة: أخسُّ الطيور، تخطِفُ أطعمةَ الناس من أيديهم.

وقوله: «الكلب العَقور»، قال السندي: بفتح العين: مبالغة عاقر، وهو الجارح المفترس.

(١) أخرجه البخاري (١٨٢٩) و(٣٣١٤)، ومسلم (١١٩٨) (٦٦) و(٦٧) و(٦٨) و(٦٩) و(٧٠) و(٧١)، وابن ماجه (٣٠٨٧) و(٣٢٤٩)، والترمذي (٨٣٧).

وسيأتي برقم (٣٨٥٠) و(٣٨٥١) و(٣٨٥٦) و(٣٨٥٧) و(٣٨٥٩) و(٣٨٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥٢)، وابن حبان (٥٦٣٢) و(٥٦٣٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «الأبقَعُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: ما خالط بياضَه لونٌ آخر.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

أن امرأةً دخلَتْ على عائشةَ، وبيَدِها عُكَّازٌ، فقالت: ما هذا؟ فقالت: لهذه الوَزَغِ، لأن نبيَّ الله ﷺ حدَّثَنا أنه لم يكن شيءٌ إلا يُطفِئُ عن إبراهيمَ، إلا هذه الدابَّةُ، فأمَرَنا بقَتْلِها، ونهانا عن قَتْل الجِنَّانِ إلا ذا الطُّفْيَتَينِ والأبتَرَ، فإنهما يَطمِسانِ البصرَ، ويُسقِطانِ ما في بُطون النِّساء[1].

[المجتبى: ٥/١٨٩، التحفة: ١٦١٢٤].

٨٦- قتلُ العَقربِ

٣٨٠١ - أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله - يعني ابنَ عمرَ -، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خمسٌ من الدوابِّ لا جُناحَ على مَن قتَلَهُنَّ في قَتْلهِنَّ وهو حرامٌ: الحِدَأةُ، والفأرةُ،والكلبُ العَقورُ، والغُرابَ، والعَقرَبُ»[2].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٨٢١٧].

٨٧- قتلُ الحِداءِ

٣٨٠٢ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ دلُّوْيَه، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٨)، ومسلم (٢٢٣٢)، وابن ماجه (٣٢٣١) و(٣٥٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٠).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وبعضهم لم يذكر فيه قصة إبراهيم.
وقوله: «الوَزَغ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جمع وَزَغَة، بالتحريك، وهي التي يُقال لها: سامٌّ أَبْرَصَ.
وقوله: «الجِنَّان» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي الحيَّات التي تكون في البيوت، واحدها: جانٌّ، وهو الدقيق الخفيفُ.
وقوله: «إلا ذا الطُّفْيَتين والأبتَرَ»، قال السندي: «الطُّفيتين»: هو بضمِّ طاء وسكون فاء، الخطَّان الأبيضان على ظهر الحيَّة. و«الأبتر»: القصير الذَّنَب.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

عن ابن عمرَ، قال:قال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما نقتُلُ من الدوابِّ إذا أحرَمْنا؟ قال: «خمسٌ لا جُناحَ على مَن قتَلَهُنَّ: الحِدَاءُ، والغُرابُ، والفأرةُ، والعَقربُ، والكلبُ العَقورُ»[1].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٧٥٤٣].

٨٨- قتلُ الغُرابِ

٣٨٠٣ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ - يعني ابنَ بَشير، واسطيٌّ -، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ سُئِل: ما يقتُلُ المُحرِمُ[من الدوابِّ][2]؟ قال: «يقتُلُ العَقربَ، والفُويسِقَةَ، والحِدَأةَ، والغُرابَ، والكلبَ العَقورَ»[3].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٨٥٢٣].

٣٨٠٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «خمسٌ من الدوابِّ لا جُناحَ في قَتْلهنَّ على مَن قتَلَهُنَّ في الحَرَمِ والإحرامِ: الفأرةُ، والحِدَأةُ، والغُرابُ، والعَقربُ، والكلبُ العَقورُ» [4].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٦٨٢٥].

٨٩- ما لا يقتُلُه المُحرِمُ

٣٨٠٥ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني ابنُ جُرَيج، عن عبد الله بن عُبَيد بن عُمَير، عن ابن أبي عمَّار، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

«الفويسقة»، قال السندي: هي الفأرة، تصغير فاسقة، لخروجها من جُحْرٍ على الناس وإفسادها.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

سألتُ جابرَ بنَ عبد الله عن الضَّبُع، فأمَرَني بأكلِها، قلت: أصَيْدٌ هي؟ قال: نعم، قلتُ: أسمِعتَه من رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم[1].

[المجتبى: ٥/١٩١ و٧/٢٠٠، التحفة: ٢٣٨١].

٩٠ ـ الرُّخصةُ في النكاح للمُحرِمِ

٣٨٠٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا داودُ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن أبو سليمانَ ـ، عن عَمرو ـ يعني ابنَ دينار ـ، قال: سمعتُ أبا الشَّعْثاء

عن ابن عبَّاس، قال: تزوَّجَ النبيُّ ﷺ ميمونَةَ وهو مُحرِمٌ[2].

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٣٧٦].

٣٨٠٧ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى ـ يعني القطَّانَ ـ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني عَمرو بنُ دينار، أن أبا الشَّعثاءِ حدثه

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ نكَحَ حراماً[3].

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٣٧٦].

٣٨٠٨ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد المُؤَدِّبُ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حُمَيد، عن مجاهِد

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ، وهُما مُحرِمانِ[4].

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٦٣٩١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥) و(٣٢٣٦).
وسيأتي برقم (٤٨١٦) سنداً ومتناً.
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٣٧) و(٤٢٥٨) و(٤٢٥٩) و(٥١١٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦) و(٤٧)، وأبو داود (١٨٤٤)، وابن ماجه (١٩٦٥)، والترمذي (٨٤٢) و(٨٤٣) و(٨٤٤).
وسيأتي برقم (٣٨٠٧) و(٣٨٠٨) و(٣٨٠٩) و(٣٨١٠) و(٥٣٧٢) و(٥٣٨٥) و(٥٣٨٦) و(٥٣٨٩)، وقد سلف برقم (٣١٨٦) و(٣١٨٩) و(٣١٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٠٥)، وابن حبان (٣١٢٩) و(٤١٣١) و(٤١٣٣).
وألفاظ الحديث متقاربة.

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

٣٨٠٩ - أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ إسحاق ـ يعني الحضرميَّ ـ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حميدٍ الطويل، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ وهو مُحرِمٌ(١).

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٣٧٦].

٣٨١٠- أخبرنا شعيبُ بنُ شُعَيب بن إسحاقَ الدمشقيُّ وصفوانُ بنُ عَمرو الحمصيُّ، قالا: حدثنا أبو المغيرة ـ واسمه عبدُ القُدُّوس بنُ الحجَّاج ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عطاء بن أبي رَباح

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ وهو مُحرِمٌ(٢).

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٩٠٣].

٩١- النهي عن ذلك

٣٨١١ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع، عن نُبَيهِ بن وَهْب، أن أبانَ بن عثمانَ، قال:

سمعتُ عثمانَ بن عفانَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْكِحُ المُحرِمُ، ولا يخطُبُ، ولا يُنْكِحُ»(٣).

[المجتبى: ٥/١٩٢، التحفة: ٩٧٧٦].

٣٨١٢ - أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيدٍ القطَّانَ ـ، عن مالك، قال: أخبرني نافعٌ، عن نُبَيه بن وَهْب، عن أبانِ بن عثمانَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، نهى أن يَنْكِحَ المُحرِمُ، أو يُنكِحَ، أو يخطُبَ(٤).

[المجتبى: ٥/١٩٢، التحفة: ٩٧٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٠٩)، وأبو داود (١٨٤١) و(١٨٤٢)، وابن ماجه (١٩٦٦)، والترمذي (٨٤٠). وسيأتي برقم (٣٨١٢) و(٣٨١٣) و(٥٣٩٠) و(٥٣٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٩٣) و(٥٧٩٥)، وابن حبان (٤١٢٣) و(٤١٢٤) و(٤١٢٥) و(٤١٢٦) و(٤١٢٧) و(٤١٢٨) و(٤١٣٩).

(٤) سلف قبله.

٣٨١٣ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، عن سفيانَ، عن أيوبَ ابن موسى، عن نُبَيه بن وَهْب، قال: أرسلَ عمرُ بنُ عُبَيد الله بن مَعْمر إلى أبانِ بن عثمانَ يسألُه: يَنكِحُ المُحرِمُ؟ قال أبانٌ:

إن عثمانَ حدث، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَنكِحُ المُحرِمُ، ولا يخطُبُ»(١).

[المجتبى: ٥/١٩٢، التحفة: ٩٧٧٦].

٩٢- الحِجامةُ للمُحرِمِ

٣٨١٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير، عن عطاء عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ(٢).

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٩٦٠].

٣٨١٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن طاووسٍ وعطاءٍ عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ(٣).

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٧٣٧].

٣٨١٦ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، عن سفيانَ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ - ، قال: قال لنا عَمرو - يعني ابنَ دينار -: سمعتُ عطاءً، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: احتجَمَ النبيُّ ﷺ وهو مُحرِمٌ.

ثم قال بعدُ: أخبرني طاووسٌ، عن ابن عبَّاس: احتجَمَ النبيُّ ﷺ وهو مُحرِمٌ(٤).

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٧٣٧].

٩٣- حِجامةُ المُحرِمِ من عِلَّةٍ تكونُ به

٣٨١٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك البغداديُّ، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو الزُّبير

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٢٢٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف برقم (٣١٩١) سنداً ومتناً.

(٤) سلف برقم (٣١٩٢) بإسناده ومتنه، وانظر سابقيه.

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ من وَثْءٍ كان به[1].

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٢٩٩٨].

٩٤- حِجامةُ المُحرِمِ على ظَهْرِ القَدَم

٣٨١٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال:أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ على ظَهْرِ القَدَمِ من وَثْءٍ كان به[2].

[المجتبى: ٥/١٩٤، التحفة: ١٣٣٥].

٩٥- حِجامةُ المُحرِمِ وَسَطَ رأسِه

٣٨١٩- أخبرني هلالُ بنُ بِشْر البصريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا سليمانُ بنُ بلال، قال: حدثني عَلقمةُ بنُ أبي علقمةَ أنه سمِعَ الأعرجَ، قال:

سمعتُ عبدَ الله ابن بُحَيْنةَ يحدث، أن رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وَسَطَ رأسِه وهو مُحرِمٌ بلَحْيِ جَمَلٍ من طريق مكةَ[3].

[المجتبى: ٥/١٩٤، التحفة: ٩١٥٦].

٩٦- في المُحرِمِ يُؤذيه القَمْلُ في رأسه

٣٨٢٠- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصريُّ والحارثُ بنُ مسكين ــ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الكريم بن مالك الجَزَريِّ، عن مُجاهِد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

---

(١) سلف برقم (٣٢٢٢) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه برقم (٣٢٢١).
وقوله: «من وَثءٍ»، قال السيوطي: وهنٌ في الرِّجْلِ دونَ الخلع والكسر.

(٢) أخرجه أبو داود (١٨٣٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣٦٥).
وسيأتي برقم (٧٥٥٤) بسنده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٨٢)، وابن حبان (٣٩٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٦) و(٥٦٩٨)،ومسلم (١٢٠٣)، وابن ماجه (٣٤٨١)
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٢٤)، وابن حبان (٣٩٥٣).
وقوله: «بلَحْيِ جَمَلٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: موضع بين مكة والمدينة.

عن كعب بن عُجْرةَ، أنه كان مع رسول الله ﷺ مُحرِماً، فآذاه القَمْلُ، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يَحلِقَ رأسَه، وقال: «صُمْ ثلاثةَ أيام، أو أطعِمْ ستةَ مساكينَ مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ، أو انسُكْ شاةً، أيَّ ذلك فعلتَ أجزأَ عنك»(١).

[المجتبى: ٥/١٩٤، التحفة: ١١١١٤].

٣٨٢١ - أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله، قال: أخبرنا عَمرو - وهو ابنُ أبي قَيس -، عن الزُّبير - وهو ابنُ عَديٍّ -، عن أبي وائل

عن كعب بن عُجْرةَ، قال: أحرَمْتُ، فكَثُر قَمْلُ رأسي، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فأتاني وأنا أطبُخُ قِدراً لأصحابي، فمَسَّ رأسي بأصبعِه، فقال: «انطلِقْ فاحلِقْهُ، وتصدَّقْ على ستَّةِ مساكينَ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٩٥، التحفة: ١١١٠٨].

٩٧- غَسلُ المُحرِمِ بالسِّدْر إذا مات

٣٨٢٢- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا أبو بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً كان مع النبيِّ ﷺ، فوقَصَتْه ناقتُه وهو مُحرِمٌ، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنُوه في ثَوبَيه، ولا تُمِسُّوه بطِيبٍ، ولا تُخَمِّروا رأسَه، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة مُلبِّياً»(٣).

[المجتبى: ٥/١٩٥، التحفة: ٣٤٥٣].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٤٠٩٧)، وانظر تخريجه هناك.

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٤٠٩٧)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «فوقصته»، قال السندي: الوقصُ: كسرُ العنق.

٩٨- في كَمْ يُكفَّنُ المُحرِمُ إذا مات

٣٨٢٣ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر - واسمه جعفرُ بنُ أبي وَحشيَّةَ، وهو جعفرُ بنُ إياس، وهومن أثبتِ الناس في سعيد بن جُبَير-، عن سعيد بن جُبَير

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رجلاً مُحرِماً صُرِعَ عن ناقته، فأُوقِصَ، ذُكِرَ أنه ماتَ، فقال النبيُّ ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثَوبَين» ثم قال على إثره: «خارجٌ رأسُه» قال: «ولا تُمِسُّوه طِيباً، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة مُلبِّياً».

قال شعبةُ: فسألتُه بعدَ عشرِ سنينَ، فجاء بالحديث كما كان يجِيءُ به، إلا أنه قال: «ولا تُخَمِّروا وجهَهُ ورأسَه»(١).

[المجتبى: ٥/١٩٦، التحفة: ٣٤٥٣].

٩٩- النهي عن أن يُحنَّطَ المُحرِمُ إذا مات

٣٨٢٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: بينما رجلٌ واقفٌ بعَرَفةَ مع رسول الله ﷺ إذْ وقع من راحِلَتِه، فأقعَصَه - أو قال: فأقعَصَتْه -، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثَوبَين، ولا تُحنِّطوه، ولا تُخَمِّروا رأسَه، فإن الله يبعَثُه يومَ القيامة مُلبِّياً»(٢).

[المجتبى: ٥/١٩٦، التحفة: ٥٤٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

وقوله: «فأقعصَتْه» ، قال السندي: أي: قتلته قتلاً سريعاً.

٣٨٢٥- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن الحَكَم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: وقَصَتْ رجلاً مُحرِماً ناقَتُه، فقتلَتْه، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «اغسِلوه، وكَفِّنوه، ولا تُغَطُّوا رأسَه، ولا تُقَرِّبوه طِيباً، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة يُهِلُّ»(١).

[المجتبى: ٥/١٩٦، التحفة: ٥٤٩٧].

١٠٠- النهي عن أن يُخمَّرَ وجهُ المُحرِمِ ورأسُه إذا مات

٣٨٢٦ - أخبرنا محمدُ بنُ معاويةَ بن مَالِج - بغداديٌّ -، قال: حدثنا خلَفٌ - يعني ابنَ خليفةَ - عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً كان حاجًّا مع رسول الله ﷺ، وأنه لَبَطَه بعيرُه، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يُغسَّلُ، ويُكفَّنُ في ثَوبَين، ولا يُغطَّى رأسُه ووجهُه، فإنه يقومُ يومَ القيامة مُلبِّياً»(٢).

[المجتبى: ٥/١٩٧، التحفة: ٥٤٥٣].

١٠١- النهي عن تخمير رأسِ المُحرِمِ إذا ماتَ

٣٨٢٧ - أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أخبرنا شُعَيبُ بنُ إسحاقَ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عَمرو بنُ دينار، أن سعيد بن جُبَير أخبره

أن ابن عبَّاس أخبره، قال: أقبلَ رجلٌ حرامٌ مع رسول الله ﷺ، فخرَّ من فوق بعيره، فوُقِصَ وَقْصاً، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وألبِسُوه ثَوبَيه، ولا تُخَمِّروا رأسَه، فإنه يأتي يومَ القيامةِ يُلَبِّي»(٣).

[المجتبى: ٥/١٩٧، التحفة: ٥٥٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

وقوله «لَبَطَه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: لُبِط، أي: صُرِعَ وسقط إلى الأرض. وفي «المجتبى»: «لَفَظَه»، وقال السيوطي: أي: رماه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢)، وانظر ما قبله.

١٠٢- فيمَن أُحصِرَ بعدُوٍّ

٣٨٢٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ المكِّيُّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ، عن نافع، أن عبدَ الله بن عبد الله وسالمَ بن عبد الله أخبراه

أنهما كَلَّما عبدَ الله بنَ عمرَ لمَّا نزل الجيشُ بابنِ الزُّبير قبل أن يُقتَلَ، فقالا: لا يَضرُّكَ أن لا تَحُجَّ العامَ، إنَّا نخافُ أن يُحالَ بينَكَ وبين البيت. قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ، فحالَ كُفَّارُ قريشٍ دونَ البيت، فنحَرَ رسولُ الله ﷺ هَدْيَه، وحلَقَ رأسَه.وقال: أُشهِدُكُم أني قد أوجبتُ عُمْرةً إن شاء اللهُ، أنطَلِقُ، فإن خُلِّيَ بيني وبينَ البيت، طُفْتُ، وإن حِيلَ بيني وبينَه، فعلتُ ما فعَلَ رسولُ الله ﷺ وأنا معه. ثم سار ساعةً، ثم قال: إنما شأنُهُما واحدٌ، أُشهِدُكُم أني قد أوجبتُ حَجًّا مع عُمْرتي. فلم يحِلِلْ منهما حتى أحَلَّ يومَ النَّحر وأهدَى[1].

[المجتبى: ٥/١٩٧، التحفة: ٧٠٣٢].

١٠٣- فيمَن أُحصِرَ بغير عدُوٍّ

٣٨٢٩ - أخبرني حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الحجَّاج الصوَّاف، عن يحيى بن أبي كَثير، عن عكرمةَ

عن الحجَّاج بن عَمرو الأنصاريِّ، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن عَرِجَ أو كُسِرَ، فقد حَلَّ، وعليه حِجَّةٌ أُخرى»[2].

فسألتُ ابنَ عبَّاس وأبا هريرةَ عن ذلك، فقالا: صَدَقَ.

[المجتبى: ٥/١٩٨، التحفة: ٣٢٩٤].

---

(١) سلف برقم (٣٧١٢) أتم منه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٨٦٢)، وابن ماجه (٣٠٧٧)، والترمذي (٩٤٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٣١)، وانظر شرحه فيه، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧).

٣٨٣٠- أخبرنا شُعَيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، وأخبرنا محمدُ بنُ المُثَّى، قالا: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حجَّاجٍ الصوَّاف، عن يحيى بن أبي كَثير، عن عكرمةَ

عن الحجَّاج بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كُسِرَ أو عَرِجَ، فقد حَلَّ، وعليه الحجُّ من قابِلٍ»(١).

وسألتُ ابنَ عبَّاس وأبا هريرةَ، فقالا: صَدَقَ. واللفظُ لشُعَيبٍ.

[المجتبى: ٥/١٩٨، التحفة: ٣٢٩٤].

١٠٤-دخولُ مكَّةَ

٣٨٣١- أخبرنا عَبدةُ بن عبد الله البصريُّ، قال: أخبرنا سُوَيدٌ - يعني ابنَ عَمرو -، قال: أخبرنا زهيرٌ - يعني ابنَ معاويةَ -، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ، قال: حدثني نافعٌ

أن عبدَ الله بن عُمرَ حدثه، أن رسولَ الله ﷺ كان يَنزِلُ بذي طُوًى، يلبَثُ به حتى يُصلِّيَ صلاةَ الصُّبح حين يقدَمُ إلى مكَّةَ، ومُصلَّى رسولِ الله ﷺ ذلك على أكَمَةٍ غليظةٍ، وليس في المسجد الذي بُنِيَ ثَمَّ، ولكن أسفَلَ من ذلك على أكَمَةٍ خَشِنةٍ غليظةٍ(٢).

[المجتبى: ٥/١٩٩، التحفة: ٨٤٦٠].

١٠٥- دخولُ مكَّةَ ليلاً

٣٨٣٢- أخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، عن شُعَيب - يعني ابنَ إسحاقَ -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني مُزاحِمُ بنُ أبي مُزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩١) و(١٧٦٧) و(١٧٦٩)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٦) و(٢٢٧) و(٢٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٥٦٠٠)، وابن حبان (٣٩٠٨).
وقوله: «بذي طُوى»، قال ابن الأثير في «النهاية»: موضع عند باب مكة، يُستحبُّ لمن دخل مكةَ أن يغتسِل به.
وقوله: «على أكَمَةٍ»، قال السندي: دون الجبل وأعلى من الرابية، وقيل: دون الرابية.

عن مُحرِّشٍ الكَعْبي، أن النبيَّ ﷺ خَرَجَ ليلاً من الجِعْرانة حين أمسى مُعْتمِراً، فأصبح بالجِعْرانة كبائِتٍ، حتى إذا زالتِ الشمسُ، خرج إلى الجِعْرانة في بَطْنِ سَرِف، حتى جاء مع الطَّريقِ؛ طريقِ المدينةمن سَرِف[1].

[المجتبى: ٥/١٩٩، التحفة: ١١٢٢٠].

٣٨٣٣ - أخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ، عن سفيانَ - يعني ابنَ عُيينةَ -، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن مُزاحِم، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أَسيد

عن مُحرِّشٍ الكَعْبي، أن النبيَّ ﷺ خرج من الجِعْرانة ليلاً كأنه سَبيكةُ فِضَّةٍ، فاعتمَرَ، ثم أصبح بها كبائِتٍ[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ١١٢٢٠].

١٠٦- من أين يدخلُ مكَّةَ

٣٨٣٤ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطَّان -، قال: حدثنا عُبيدُ الله - يعني ابنَ عمرَ -، قال: حدثني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ دَخل مكَّةَ من الثَّنيَّةِ العُليا التي بالبَطْحاء، وخرَجَ من الثَّنيَّةِ السُّفْلى[3].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ٨١٤٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩٩٦)، والترمذي (٩٣٥).

وسيأتي برقم (٣٨٣٣) و(٤٢٢٠) و(٤٢٢١) و(٤٢٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥١٢)، وانظر شرحه فيه

وقوله: «من الجِعْرانة»: سبق شرحه في (٣٦٣٤).

وقوله: «فأصبح بالجعرانة كبائتٍ»، قال السندي: أي: فرجع إلى الجعرانة ليلاً، فأصبح بها كبائتٍ فيها، أي: كأنه بات بالجعرانة ليلاً، وما خرج منها.

وقوله: «سَرِف»: سبق شرحه في (٣٧٠٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٧٥) و(١٥٧٦)، ومسلم (١٢٥٧)، وأبو داود (١٨٦٦) و(١٨٦٧)، وابن ماجه (٢٩٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٢٥).

١٠٧- دخولُ مكّةَ باللِّواء

٣٨٣٥ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عمارٍ الدُّهنيِّ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ دخَلَ مكّةَ، ولِواؤُه أبيضُ[١].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ٢٨٨٩].

١٠٨- دخولُ مكّةَ بغير إحرامٍ

٣٨٣٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابن شهاب

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ دخل مكّةَ، وعليه المِغفَرُ، فقيل: إن ابنَ خَطَلٍ مُتعلِّقٌ بأستار الكعبةِ، فقال: «اقتُلوه»[٢].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ١٥٢٧].

٣٨٣٧- أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ النَّسائي، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الزُّبير - يعني الحُمَيديَّ -، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، قال: حدثني مالكٌ، عن الزُّهريِّ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ دخلَ مكّةَ عامَ الفَتحِ، وعلى رأسِه المِغفَرُ[٣].

[المجتبى: ٥/٢٠١، التحفة: ١٥٢٧].

٣٨٣٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عمَّار، قال: حدثني أبو الزُّبير المكّيُّ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٩٢)، وابن ماجه (٢٨١٧)، والترمذي (٦٧٩).

وهو في ابن حبان (٤٧٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٤٦) و(٣٠٤٤) و(٤٢٨٦) و(٥٨٠٨)، ومسلم (١٣٥٧)،وأبو داود (٢٦٨٥)، وابن ماجه (٢٨٠٥)، والترمذي (١٦٩٣)، وفي «الشمائل» له (١١٢) و(١١٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٨٥٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٨)، وابن حبان (٣٧١٩) و(٣٧٢١) و(٣٨٠٥) و(٣٨٠٦).

وقوله: «وعليه المغفر»، قال السندي: هو المنسوج من الدِّرع على قدر الرأس.

(٣) سلف قبله.

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ دخلَ يومَ فَتْحِ مكَّةَ، وعليه عِمامةٌ سوداءُ؛ بغير إحرامٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٠١ و٨/٢١١، التحفة: ٢٩٤٧].

١٠٩- الوقتُ الذي وافى فيه النبيُّ ﷺ مكَّةَ

٣٨٣٩ - أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البحرانيُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ - يعني ابنَ هلال -، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي العاليةِ البَرَّاء

عن ابن عبَّاس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه لصُبْحِ رابعةٍ، وهم يُلبُّونَ بالحجِّ، فأمَرَهم رسولُ الله ﷺ أن يَحِلُّوا[2].

[المجتبى: ٥/٢٠١، التحفة: ٦٥٦٥].

٣٨٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن يحيى بن كثير العنبريِّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أيوبَ، عن أبي العالية البَرَّاء

عن ابن عبَّاس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لأربعٍ مَضَينَ من ذي الحِجَّة، وقد أهَلَّ بالحجِّ، فصلَّى الصُّبحَ بالبَطْحاء، وقال: «مَن شاءَ أن يجعَلَها عُمْرةً، فليفعَلْ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٠١، التحفة: ٦٥٦٥].

٣٨٤١- أخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، عن ابن جُرَيج، قال عطاءٌ قال جابر: قَدِمَ النبيُّ ﷺ مكَّةَ صُبحَ[4] رابعةٍ مَضَتْ من ذي الحِجَّة[5].

[المجتبى: ٥/١٥٧ و٢٠٢، التحفة: ٢٤٤٨].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، وابن ماجه (٢٨٢٢) و(٣٥٨٥)، والترمذي (١٦٧٩) و(١٧٣٥).
وسيأتي برقم (٩٦٧١) و(٩٦٧٢) و(٩٦٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٠٤)، وابن حبان (٣٧٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨٥)، ومسلم (١٢٤٠) (١٩٩) و(٢٠٠) و(٢٠١) و(٢٠٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤١).

(٣) سلف قبله.

(٤) في (ت): «صبيحة».

(٥) سلف بتمامه برقم (٣٧٧٣).

١١٠- إنشادُ الشعرِ في الحَرَم والمشيُ بين يدي الإمام

٣٨٤٢- أخبرنا أبو عاصمٍ خُشَيشُ بنُ أصرَمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا جعفرُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ دخلَ مكَّةَ في عُمْرة القضاءِ، وعبدُ الله بنُ رَواحة يمشي بين يديه، وهو يقول:

خَلُّوا بني الكُفَّارِ عن سَبيلِهِ ... اليومَ نَضْرِبْكُمْ على تَنزيلِهِ

ضَرْباً يُزيلُ الهامَ عن مَقيلِهِ ... ويُذهِلُ الخليلَ عن خَليلِهِ

فقال له عمرُ: يا ابنَ رواحةَ، أَبَيْنَ يدي رسولِ الله ﷺ وفي حَرَمِ اللهِ تقول الشِّعرَ؟! فقال النبيُّ ﷺ: «خَلِّ عنه، فلَهِيَ أسرعُ فيهم من نَضْحِ النَّبْلِ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٠٢، التحفة: ٢٦٦].

١١١- حُرمةُ مكَّةَ

٣٨٤٣- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، عن جرير، عن منصور، عن مُجاهِد، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الفَتح: «هذا البلدُ حَرَّمَه اللهُ يومَ خلَقَ السماواتِ والأرضَ، فهو حرامٌ بحُرمةِ الله إلى يوم القيامة، لا يُعضَدُ شَوْكُه، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُه، ولا يَلتقِطُ لُقَطَتَه إلا مَن عَرَّفَها، ولا يُختَلى

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٤٧)، وفي «الشمائل» له (٢٤٦).

وسيأتي برقم (٣٨٦٢).

وهو في ابن حبان (٥٧٨٨).

وقوله: «اليومَ نَضْرِبْكُم»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/١٣٤: وسكون الباء من «نَضْرِبْكُم» من جائزات الشعر، وموضعها الرفع.

وقوله: «على تنزيله»، قال السندي: أي لأجل تنزيله بمكة، أي: نضربكم بمكة. وقيل: المراد تنزيل القرآن.

وقوله: «عن مقيله»، قال السندي: أي: موضعه، مستعار من موضع القائلة.

وقوله: «من نَضْحِ النَّبْلِ»، قال السيوطي: يقال: نضحوهم بالنبل، إذا رَمَوْهم.

خَلاه». وقال العباسُ: يا رسولَ الله، إلا الإذْخِرَ ـ وذكر كلمةً معناها ـ قال: «إلا الإذْخِرَ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٠٣، التحفة: ٥٧٤٨].

١١٢- تحريمُ القتالِ فيه

٣٨٤٤- أخبرني محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفضَّلٌ ـ يعني ابنَ مُهَلْهَل ـ، عن منصور، عن مجاهِد، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكَّةَ: «إن هذا البلدَ حَرَمٌ، حرَّمَهُ اللهُ، لم يَحِلَّ فيه القتالُ لأحدٍ قَبْلي، وأُحِلَّ لي ساعةً، فهو حرامٌ بحُرمةِ الله»[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٤، التحفة: ٥٧٤٨].

٣٨٤٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد

عن أبي شُرَيح ـ يعني الكَعْبيَّ ـ، أنه قال لعَمرو بن سعيد وهو يَبْعَثُ البُعوثَ إلى مكَّةَ: ائذَنْ لي أيها الأميرُ، أُحدِّثْكَ قولاً قامَ به رسولُ الله ﷺ الغَدَ من يوم الفَتح، سمِعَتْه أُذُنايَ، ووَعاهُ قلبي، وأبصَرَتْه عَينايَ حين تكلَّم به:

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٧) و(١٨٣٤) و(٢٧٨٣) و(٢٨٢٥) و(٣٠٧٧) و(٣١٨٩)، ومسلم (١٣٥٣) و٣/ صفحة ١٤٨٧ و(١٧٨٨)، وأبو داود (٢٠١٨) و(٢٤٨٠)، والترمذي (١٥٩٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٧٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦١٥) و(٢٦١٦) و(٣١٣٨)، وابن حبان (٣٧٢٠).

والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً، وفيه قول النبي ﷺ : «لا هجرة بعد الفتح... ».

وقوله: «لا يُعضَدُ شوكهُ، ولا ينفَّر صيدُه»، قال السيوطي: «لا يُعضَدُ»، أي: لا يُقطَع. و«لا يُنفَّر»، أي: لا يُتعَّرض له بالاصطياد وغيره.

وقوله: «ولا يُختلى خلاه»، قال السيوطي: أي: لا يُقطع. و«خلاه»: وهو الرَّطِبُ من النبات.

وقوله: «إلا الإذْخِر»، قال السندي: نبت معروف طيِّب الرائحة، وجُوِّز فيه الرفعُ على البدل، والنصب على الاستثناء.

(٢) سلف قبله.

حمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: «إن مكَّةَ حرَّمَها اللهُ، ولم يُحرِّمْها الناسُ، فلا يَحِلُّ لامرئ يُؤمِنُ بالله واليوم الآخِرِ أن يَسفِكَ بها دماً، ولا يَعضُدَ بها شجرةً، فإن ترخَّصَ أحدٌ لقتالِ رسولِ الله فيها، فقولوا: إن اللهَ أذِنَ لرسولِه، ولم يأذَنْ لكم، وإنما أذِنَ لي فيها ساعةً من نَهارٍ، وقد عادَتْ حُرْمتُها اليومَ كحُرْمتها بالأمسِ، ولْيُبلِّغِ الشاهدُ الغائِبَ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٠٥، التحفة: ١٢٠٥٧].

١١٣- حُرمةُ الحَرَمِ

٣٨٤٦ - أخبرني عمرانُ بنُ بكَّار بن راشد - حمصيٌّ -، قال: حدثنا بِشْرٌ - يعني ابنَ شُعَيب بن أبي حمزةَ -، قال: أخبرني أبي، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني سُحَيمٌ

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يغزو هذا البيتَ جيشٌ، فيُخسَفُ بهم بالبَيْداءِ» (٢).

[المجتبى: ٥/٢٠٦، التحفة: ١٢٩٢٨].

٣٨٤٧- أخبرنا محمدُ بنُ إدريسَ الرازيُّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ حَفْص بن غياث، قال: حدثنا أبي، عن مِسْعَر، قال: أخبرني طلحةُ بنُ مُصرِّف، عن أبي مسلمٍ الأغرِّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تنتهي البُعوثُ عن غزوِ بيتِ اللهِ حتى يُخسَفَ بجيشٍ منهم» (٣).

[المجتبى: ٥/٢٠٦، التحفة:١٢١٩٩].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤) و(١٨٣٢) و(٤٢٩٥)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٥١، ومسلم (١٣٥٤)، وأبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (٨٠٩) و(١٤٠٦).

وسيأتي برقم (٥٨١٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٧٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٩١) و(٤٧٩٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «بالبيداء»: سبق شرحه في (٣٦٢٨).

(٣) انظر ماقبله.

٣٨٤٨ - أخبرني محمدُ بنُ داودَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ محمد بن سابق، قال: حدثنا أبواُسامةَ، قال: حدثنا عبدُ السلام - يعني ابنَ حَرْب -، عن الدالانيِّ - واسمه يزيدُ أبو خالد -، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أخيه، قال: حدثني ابنُ أبي رَبيعةَ

عن حفصةَ بنت عمرَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يُبعَثُ جندٌ إلى هذا الحَرَم، فإذا كانوا ببَيْداءَ من الأرض، خُسِفَ بأوَّلهم وآخِرِهم، ولم يَنْجُ أوسَطُهم» قلتُ: أرأيتَ إنْ كان فيهم مُؤمنونَ؟ قال: «تكونُ لهم قُبوراً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ غريبٌ، والذي قبله غريبٌ.

[المجتبى: ٥/٢٠٧، التحفة: ١٥٧٩٣].

٣٨٤٩- أخبرني الحسينُ بنُ عيسى البسطاميُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أُميَّةَ بن صفوانَ بن عبد الله بن صفوان، أنه سمِعَ جدَّه يقول:

حدثَتْني حفصةُ، أنها قالت: قال النبيُّ ﷺ: «لَيَؤُمَّنَّ هذا البيتَ جيشٌ يغزونَه، حتى إذا كانوا ببَيْداءَ من الأرض، خُسِفَ بأوسَطِهم، فيُنادَى أوَّلُهم وآخِرُهُم، فيُخسَفُ بهم جميعاً، فلا يَنْجو إلا الشَّريدُ الذي يُخبِرُ عنهم».

فقال له رجلٌ: أشهَدُ عليك ما كذبتَ على جَدِّكَ، وأشهَدُ على جَدِّكَ أنه ما كذبَ على حفصةَ، وأشهَدُ على حفصةَ أنها لم تكذِبْ على النبيِّ ﷺ (٢).

[المجتبى: ٥/٢٠٧، التحفة: ١٥٧٩٩].

١١٤- ما يُقتَلُ في الحَرَم من الدوابِّ

٣٨٥٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا وَكيعٌ - يعني ابنَ الجرَّاح -، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٣) (٦) و(٧)، وابن ماجه (٤٠٦٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٤٤).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.
وقوله: «لَيَؤُمَّنَّ»، قال السندي: مِن أَمَّ، بتشديد الميم، إذا قصد، والنون الثقيلة للتأكيد، أي: ليَقصُدَنَّ هذا البيتَ جيش.

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الغرابُ، والحِدَأةُ، والكلبُ العَقورُ، والعَقربُ، والفَأرةُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٠٨، التحفة: ١٧٢٨٣].

١١٥- قتلُ الحيَّةِ في الحَرَم

٣٨٥١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بن المسيَّب يحدث

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الحيَّةُ، والكلبُ العَقورُ، والغُرابُ الأبقَعُ، والحِدَأةُ، والفأرةُ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٨، التحفة: ١٦١٢٢].

٣٨٥٢- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن حَفْص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عبد الله، قال[3]: كنا مع رسول الله ﷺ بالخَيْفِ من مِنًى حين نزلَتْ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات:١]. فخرجَتْ حيَّةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨)، وانظر ما بعده.

قال الإمامُ النووي في «شرح مسلم» ٨/١١٣-١١٤: اتفق جماهير العلماء على جواز قتل هذه الفواسق الخمس في الحل والحرم والإحرام، واتفقوا على أنه يجوز للمحرم أن يقتل ما في معناهن، ثم اختلفوا في المعنى فيهن، وما يكون في معناهن، فقال الشافعي: المعنى في جواز قتلهن كونُهن مما لا يُؤكَلُ ... وأما تسمية هذه المذكورات فواسق، فصحيحةٌ جاريةٌ على وفقِ اللغة، وأصلُ الفسقِ في كلام العرب الخروجُ، وسُمِّيَ الرجل الفاسق، لخروجه عن أمر الله تعالى وطاعته، فسميت هذه فواسقَ لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨)، وانظر شرح غريبه هناك.

(٣) وقع في النسخ الخطية: «عن عائشة قالت» بدل: «عن عبد الله قال»، وهو خطأ وأعاده المصنف مُصوَّباً برقم (١١٦٤٣) ، وما أثبتناه من تلك الرواية و«التحفة» .

«اقتُلُوها» فابتَدَرْناها، فدخلَتْ في جُحْرِها[1].

[المجتبى: ٥/٢٠٨، التحفة: ٩١٦٣].

٣٨٥٣- أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى ـ يعني القطَّانَ ـ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، عن مُجاهِد، عن أبي عُبيدةَ

عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ ليلةَ عَرَفةَ؛ التي قبلَ يومِ عَرَفةَ، فإذا حِسُّ الحيَّةِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقتُلُوها». فدخلَتْ في شَقِّ جُحْرٍ، فأدخَلْنا عُوداً، فقلَعْنا بعضَ الجُحْر، فأخَذْنا سَعَفَةً، فأضرَمْنا فيها ناراً، فقال رسولُ الله ﷺ: «وقاها اللهُ شَرَّكُم، ووَقاكُم شَرَّها»[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ٩٦٣٠].

١١٦- قَتلُ الوَزَغِ

٣٨٥٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عبدُ الحميد بن جُبَير بن شَيبةَ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أُمِّ شَريك، قالت: أمَرَني رسولُ الله بقتلِ الأوزاغِ[3].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ١٨٣٢٩].

٣٨٥٥ - أخبرنا وهبُ بنُ بيان المصريُّ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ ويونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٣٠) و(٣٣١٧) و(٤٩٣٠) و(٤٩٣١) و(٤٩٣٤)، ومسلم (٢٢٣٤) و(٢٢٣٥).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٥٧٨) و(١١٥٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٨٦).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٠٧) و(٣٣٥٩)، ومسلم (٢٢٣٧) (١٤٢) و(١٤٣)، وابن ماجه (٣٢٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٦٥)، وابن حبان (٥٦٣٤).
وقوله: «الأوزاغ»: سبق شرحه في (٣٨٠٠).

عن عائشةَ، أن رسولَ اللهﷺ قال للوَزَغِ: «الفُوَيسِقُ» [1].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ١٦٥٩٨ و١٦٦٩٦].

١١٧- قتلُ العَقرب [في الحَرَم][2]

٣٨٥٦ - أَخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد الرقّيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ - يعني ابنَ محمد الأعورَ -، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني أبانُ بنُ صالح، عن ابن شهاب، أن عُروةَ أخبره

أن عائشةَ قالت له: قال النبيُّﷺ: «خَمسٌ من الدوابِّ، كُلُّهنَّ فاسِقٌ، يُقتَلْنَ في الحَرَمِ: الكلبُ العَقورُ، والغُرابُ، والحِدَأةُ، والعَقربُ،والفَأرةُ» [3].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ١٦٤٠١].

١١٨- قتلُ الفأرةِ في الحَرَم

٣٨٥٧- أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى المصريُّ، قال: أخبرني ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

أن عائشةَ قالت: قال رسولُ اللهﷺ: «خَمسٌ من الدوابِّ، كُلُّها فاسِقٌ، تُقتَلُ في الحَرَم: الغُرابُ، والحِدَأةُ، والكلبُ العَقورُ، والفَأرةُ، والعَقربُ»[4].

[المجتبى: ٥/٢١٠، التحفة: ١٦٦٩٩].

٣٨٥٨- أَخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبد الله أخبره، أن عبدَ الله بن عمرَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٣١) و(٣٣٠٦)، ومسلم (٢٢٣٩)، وابن ماجه (٣٢٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٦٨)، وابن حبان (٣٩٦٣).
وقوله: «الفويسقُ»، قال السندي: تصغير فاسق، وهو تصغيرُتحقيرٍ، ويقتضي زيادةَ الذمِّ.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

قالت حفصةُ زوجُ النبيﷺ: قال رسولُ اللهﷺ: «خمسٌ من الدوابِّ لا حَرَجَ على مَن قتَلَهُنَّ: الغرابُ، والعَقربُ، والحِدَأةُ، والفأرةُ، والكلب العَقورُ»(١).

[المجتبى: ٥/٢١٠، التحفة: ١٥٨٠٤].

١١٩- قتلُ الحِدَأةِ في الحَرَم

٣٨٥٩- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ اللهﷺ قال: «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الحِدَأةُ،والغُرابُ،والفَأرةُ، والعَقربُ، والكلبُ العَقورُ».

قال عبد الرزاق: وذكَرَ بعضُ أصحابِنا أن مَعْمراً كان يذكُرُه عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه. وعن عُروةَ، عن عائشةَ، عن النبيِّﷺ (٢).

[المجتبى: ٥/٢١٠، التحفة: ١٦٦٢٩].

١٢٠- قتلُ الغُرابِ في الحَرَم

٣٨٦٠- أخبرنا أحمدُ بنُ عَبدةَ البصريُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهﷺ: «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحَرَم: العَقربُ، والفَأرةُ، والغُرابُ، والكلبُ العَقورُ، والحِدَأةُ»(٣).

[المجتبى: ٥/٢١١، التحفة: ١٦٨٦٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٢٧) و(١٨٢٨)، ومسلم (١٢٠٠) (٧٣) و(٧٤) و(٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٠١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

١٢١- النهيُ عن أن يُنفَّرَ صيدُ الحَرَم

٣٨٦١- أخبرنا سعيد بنُ عبد الرحمن أبو عبيد الله[١] ـ مخزوميٌّ ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو ـ يعني ابنَ دينار ـ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «هذه مكَّةُ حرَّمَها اللهُ يومَ خلَقَ السماواتِ والأرضَ، لم تَحِلَّ لأحدٍ قَبْلي، ولا تَحِلُّ لأحدٍ بَعْدي، وإنما أُحِلَّتْ لي ساعةً من نهار، وهي من ساعتي هذه حرامٌ بحرامِ الله إلى يوم القيامة، لا يُختَلى خلاها، ولا يُعضَدُ شجرُها، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُها، ولا تَحِلُّ لُقَطَتُها إلا لمُنشدٍ». فقام العباسُ ـ وكان رجلاً مُجرِّباً ـ فقال: إلا الإذْخِر، فإنه لبيوتِنا وقبورِنا وقُيونِنا، فقال: «إلا الإذْخِر»[٢].

[المجتبى: ٥/٢١١، التحفة: ٦١٦٩].

١٢٢- استقبال الحاجِّ

٣٨٦٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن زَنجويه، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابت

عن أنس، قال: دخلَ النبيُّ ﷺ مكَّةَ في عُمْرة القضاءِ وابنُ رواحةَ بين يدَيْه يقول:

خلُّوا بني الكُفَّارِ عن سَبيلِهِ ... اليومَ نَضْرِبْكُم علىتَنزيلِهِ

ضَرْباً يُزيلُ الهامَ عن مَقيلِهِ ... ويُذهِلُ الخليلَ عن خَليلِهِ

قال عمرُ: يا ابنَ رواحةَ، أفي حَرَمِ الله، وبين يَدَيْ رسولِه ﷺ تقولُ هذا

---

(١) في الأصلين: «عبيدة» ، والمثبت من (ت) و«التهذيب» .

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٩) و(١٨٣٣) و(٢٠٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٩).

وقوله: «قُيوننا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القُيون، جمع قَيْن، وهو الحدَّاد والصائغ.

وقوله: «الإذْخِر»: سبق شرحه في (٣٨٤٣).

الشِّعرَ؟! فقال النبيُّ ﷺ: «خَلِّ عنه يا عُمرُ، فوالذي نَفْسي بيَدِه لَكلامُه أشَدُّ عليهم من وَقْعِ النَّبْلِ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١١، التحفة: ٢٦٦].

٣٨٦٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابن زُرَيع - عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ لمَّا قَدِمَ مكَّةَ، استقبَلَه أُغَيْلِمَةُ بني هاشمٍ، قال: فحمَلَ واحداً بين يديه، وآخرَ خَلْفَه[2].

[المجتبى: ٥/٢١٢، التحفة: ٦٠٥٣].

١٢٣- تركُ رفعِ اليدين عند رُؤيةِ البيت

٣٨٦٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني غُنْدَراً -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا قَزَعةَ الباهليَّ يحدث عن المهاجر المكِّيِّ، قال:

سُئِل جابرُ بنُ عبد الله عن الرجل يرى البيتَ، أيرفَعُ يديه؟ قال: ما كنتُ أظنُّ أحداً يفعلُ هذا إلا اليهودَ، حجَجْنا مع رسول الله ﷺ، فلم نكُنْ نفعَلُه[3].

[المجتبى: ٥/٢١٢، التحفة: ٣١١٦].

١٢٤- الدُّعاءُ عند رُؤيةِ البيت

٣٨٦٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم - يعني الضَّحَّاكَ بن مَخْلَد النبيل -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني عُبيدُ الله بنُ أبي يزيدَ، أن عبدَ الرحمن بن طارق بن علقمةَ أخبره

عن أُمِّه، أن النبيَّ ﷺ كان إذا جاء مكاناً في دارِ يَعْلَى، استقبلَ القِبلةَ، ودَعا[4].

[المجتبى: ٥/٢١٣، التحفة: ١٨٣٧٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٤٢).
وقوله: «اليوم نَضْرِبْكُم»: سبق الحديث عنه في (٣٨٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٩٨) و(٥٩٦٥) و(٥٩٦٦).
وقوله: «أغيلمة»، قال السندي: تصغير أَغْلِمَة، والمراد: الصبيان، ولذلك صَغَّرهم.

(٣) أخرجه أبو داود (١٨٧٠)، والترمذي (٨٥٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٦٠).

١٢٥- فضلُ الصلاةِ في المسجد الحرام

٣٨٦٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثَنَّى، قالا: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن موسى بن عبد الله الجُهَنِيِّ، قال: سمعتُ نافعاً قال:

حدثنا عبدُ الله بنُ عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ في مسجدي أفضَلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ إلا المسجدَ الحرامَ»(١).

[المجتبى: ٥/٢١٣، التحفة: ٨٤٥١].

٣٨٦٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه ومحمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، عن عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ نافعاً يقول: حدثنا إبراهيمُ بنُ عبد الله ابن مَعبَد، أن ابنَ عبَّاس حدثه

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضَلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ إلا المسجدَ(٢) الكعبةَ»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: رواه اللَّيثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن مَعبَد، عن ميمونةَ، ولم يذكر ابنَ عبَّاس.

[المجتبى: ٥/٢١٣، التحفة: ١٨٠٥٧].

٣٨٦٨- أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني غُنْدَراً ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ أبا سَلَمةَ سأل الأغَرَّ عن هذا الحديث، فحدث الأغَرُّ

أنه سَمِع أبا هريرةَ يحدِّث، أن النبيَّ ﷺ قال: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضَلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ من المساجدِ إلا الكعبةَ»(٤).

[المجتبى: ٥/٢١٤، التحفة: ١٣٤٦٤].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٩٥)، وابن ماجه (١٤٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤٦).

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «المسجد الحرام الكعبة».

(٣) سلف برقم (٧٧٢)، وليس فيه «ابن عبَّاس» كما أشار إلى ذلك المصنف.

(٤) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) (٥٠٥) و(٥٠٦) و(٥٠٧) و(٥٠٨)، وابن ماجه (١٤٠٤)، والترمذي (٣٢٥) و(٣٩١٦).
وانظر تخريج ما سلف بنحوه برقم (٧٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٥٣)، وابن حبان (١٦٢١).

١٢٦- بناءُ الكعبةِ

٣٨٦٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلمَةَ المصريُّ. والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبدَ الله بن محمد بن أبي بكر الصدِّيق أخبر عبدَ الله بنَ عمرَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ألم تَرَيْ أن قَوْمَكِ حين بَنَوُا الكعبةَ، اقتَصروا عن قواعِدِ إبراهيمَ؟» فقلت: يا رسولَ الله، ألا تَرُدُّها على قواعِدِ إبراهيمَ؟ قال: «لولا حِدْثانُ قومِكِ بالكفرِ». فقال عبدُ الله بنُ عمرَ: لئن كانت عائشةُ سمِعَتْ هذا من رسول الله ﷺ، ما أُرَى رسولَ الله ﷺ تَرَكَ استلامَ الرُّكنَينِ اللذينِ يَلِيانِ الحِجْرَ، إلا أن البيتَ لم يَتِمَّ على قواعِدِ إبراهيمَ[1].

[المجتبى: ٥/٢١٤، التحفة: ١٦٢٨٧].

٣٨٧٠- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ ومحمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، عن خالد ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

أن أُمَّ المؤمنينَ قالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أنَّ قَوْمي ـــ وفي حديث محمدٍ: قَوْمَكِ ـ حديثُ عهدٍ بجاهلية، لَهَدَمتُ الكعبةَ،وجعلتُ لها بابَينِ». فلما مَلَكَ ابنُ الزُّبير، جعَلَ لها بابَينِ[2].

[المجتبى: ٥/٢١٥، التحفة: ١٦٠٣٠].

٣٨٧١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ ـ يعني ابنَ سليمانَ الكوفي ـ وأبومعاويةَ، قالا: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٣) و(٣٣٦٨) و(٤٤٨٤)، ومسلم (١٣٣٣) (٣٩٩) و(٤٠٠).
وسيأتي برقم (٥٨٧٤) و(١٠٩٣٢)، وانظر تخريج رقم (٣٧٧٧) و(٣٧٧٩) و(٣٧٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٣٨)، وابن حبان (٣٨١٥).
وقوله: «حِدْثان»، قال السندي: المشهور كسر الحاء وسكون الدال، وقيل: يجوز بالفتحتين، أي: لولا قرب عهدهم بالكفر. يريد أن الإسلام لم يتمكن في قلوبهم، فلو هدمتُ، لربما نفروا منه؛ لأنهم يرون تغييره عظيماً.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٦) و(١٥٨٤) و(٧٢٤٣)، ومسلم (١٣٣٣) (٤٠٥) و(٤٠٦)، وابن ماجه (٢٩٥٥)، والترمذي (٨٧٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٥٨٧٣)، وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٠٩)، وابن حبان (٣٨١٧).

عن عائشةَ، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لولا حَداثةُ عهدِ قَوْمِكِ بالكُفر، لنَقَضْتُ البيتَ، فبنَيتُهُ على أساس إبراهيمَ، وجعلتُ له خَلْفاً، فإن قُريشاً لما بَنَتِ البيتَ، استقصَرَتْ» (١).

[المجتبى: ٥/٢١٥، التحفة: ١٧٠٩٣ و١٧١٩٧].

٣٨٧٢- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلاَّم الطَرَسُوسيُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ حازم، قال: حدثنا يزيدُ بنُ رُومانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لها: «يا عائشةُ، لولا أن قَوْمَكِ حديثُ عهدٍ بجاهلية، لأمَرْتُ بالبيت، فهُدِمَ، فأدخلتُ فيه ما أُخرجَ منه، وألزَقْتُه بالأرض، وجعلتُ له بابَين: باباً شَرقيًّا، وباباً غَربيًّا، فإنهم عَجَزوا عن بُنيانه، فبلغتُ به أساسَ إبراهيمَ»(٢).

قال: فذلك الذي حَمَلَ ابنَ الزُّبير على هَدمِه.

قال يزيدُ: وقد شَهِدتُ ابنَ الزُّبير حين هدَمَهُ وبَناهُ، وأدخَلَ فيه من الحِجْرِ، ورأيتُ أساسَ إبراهيمَ حجارةً كأسنِمَةِ الإبلِ مُتلاحِكةً.

[المجتبى: ٥/٢١٦، التحفة: ١٧٣٥٣].

٣٨٧٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن زياد بن سعد، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

---

(١) سيأتي بعده أتم منه.

وقوله: «وجعلت له خلفاً»، قال السندي: أي: باباً من خلفه مقابلاً لهذا الباب الذي من قُدَّام.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٨٥) و(١٥٨٦)، ومسلم (١٣٣٣) (٣٩٨).

وقد سلف قبله مختصراً، وانظر تخريج رقم (٣٨٦٩) و(٣٨٧٠) و(٣٨٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٧).

وقوله: «كأسنِمَةَ الإبلِ مُتلاحِكَةً»، قال السندي: «كأسنمة الإبل»: جمع سنام. «ومُتلاحِكة»: أي: متلاصقة شديدة الاتصال.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يُخرِّبُ الكعبةَ ذوالسُّوَيْقَتَينِ من الحبشةِ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٦، التحفة: ١٣١١٦].

١٢٧-دخولُ البيتِ

٣٨٧٤- أخبرني محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن عبد الله بن عُمرَ، أنه انتهى إلى الكعبةِ وقد دخلَها النبيُّ ﷺ وبلالٌ وأُسامةُ بنُ زيد، وأجافَ عليهم عثمانُ بنُ طلحةَ البابَ، فمَكَثوا فيها مَلِيًّا، ثم فَتَحَ البابَ، فخرجَ النبيُّ ﷺ ، ورَكِبتُ الدَّرَجةَ، فدخلتُ البيتَ، فقلت: أين صلَّى النبيُّ ﷺ ؟ فقالوا: هاهُنا، ونسيتُ أن أسألَهُم كَمْ صلَّى[2].

[المجتبى: ٥/٢١٦، التحفة: ٢٠٣٧].

١٢٨- الصلاةُ فيه

٣٨٧٥- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن ابن عمرَ: دخلَ رسولُ الله ﷺ البيتَ، ومعه الفضلُ بنُ عباس وأُسامةُ بن زيد وعثمانُ بنُ طلحةَ وبلالٌ، فأجافوا عليهمُ البابَ، فمَكَثَ فيه ما شاءَ اللهُ، ثم خرجَ، قال ابنُ عُمرَ: وكان أوَّلَ مَن لقيتُ بلالٌ، فقلتُ: أين صلَّى النبيُّ ﷺ؟ قال: ما بين الأُسْطُوانَتَينِ[3].

[المجتبى: ٥/٢١٧، التحفة: ٢٠٣٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٩١) و(١٥٩٦)، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٧) و(٥٨) و(٥٩).

وسيأتي برقم (١١٠٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٩٤)، وابن حبان (٦٧٥١).

وقوله: «ذو السُّوَيْقتين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السُّويقةُ: تصغير الساق، وهي مؤنثة، فلذلك ظهرت التاء في تصغيرها. وإنما صغَّر الساقَ؛ لأن الغالب على سُوق الحبشة الدقةُ والحُموشة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣)، من طريق سالم عن أبيه، وانظر ما بعده.

وقوله: «وأجاف»، قال السندي: أي: رَدَّ البابَ عليهم.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٣) من طريق سالم عن أبيه.

وقوله: «الأُسطوانتين»: مثنى الأُسطوانة، جاء في «القاموس» : الأسطوانة، بالضم: السَّارية، معرَّبُ أُستون.

١٢٩- موضعُ الصلاةِ في البيت

٣٨٧٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ـ يعني القطَّانَ ـ، قال: حدثنا السائبُ بنُ عُمرَ، قال: حدثني ابنُ أبي مُلَيكةَ

أن ابنَ عمرَ قال: دخَلَ رسولُ الله ﷺ الكعبةَ، ودَنا خُروجُه، ووجدتُ شيئاً، فذهبتُ، وجِئتُ سَريعاً، فوجدتُ رسولَ الله ﷺ خارجاً، فسألتُ بلالاً: هل صلَّى رسولُ الله ﷺ في الكعبةِ؟ قال: نعم، رَكعَتَينِ بين السَّارِيَتَينِ[1].

[المجتبى: ٥/٢١٧، التحفة: ٢٠٣٧].

٣٨٧٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيم ـ يعني الفَضْلَ بنَ دُكَين ـ، قال: حدثنا سيفُ بنُ سليمانَ، قال:

سمعتُ مُجاهداً يقول: أُذِنَ ابنُ عمر في منزله، فقيل: هذا رسولُ الله ﷺ قد دَخَلَ الكعبةَ، قال: فأقبلتُ، فأجِدُ رسولَ الله ﷺ قد خرَجَ، وأجدُ بلالاً على الباب قائماً، فقلتُ: يا بلالُ، صلَّى رسولُ الله ﷺ في الكعَبة؟ قال: نعم. قلتُ: أين؟ قال: ما بينَ هاتَينِ الأُسْطُوانَتَينِ رَكعَتَينِ، ثم خَرَجَ، فصلَّى رَكعَتَينِ في وجه الكعبةِ[2].

[المجتبى: ٥/٢١٧، التحفة: ٢٠٣٧].

٣٨٧٨- أخبرني حاجبُ بنُ سليمانَ المَنْبِجيُّ، عن ابن أبي رَوَّاد، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء[3]

عن أُسامةَ بن زيد، قال: دخَلَ رسولُ الله ﷺ الكعبةَ، فسبَّحَ في

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٣) من طريق سالم، عن أبيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣) من طريق سالم، عن أبيه.

وقوله: «أُذِنَ»: أي: أُعلِمَ. وفي «المجتبى» ومصادر التخريج: «أُتِيَ»

وقوله: «في وجه الكعبة»، قال السندي: أي: في محاذاة الباب.

(٣) وقع في النسخ: «عن عطاء، عن ابن عباس، عن أسامة» بزيادة ابن عبَّاس في السند، وهذه الزيادة لم ترد في «التحفة»، ونصَّ المزي على عدم وجودها في رواية عبد المجيد بن أبي روَّاد، والله أعلم.

نواحيها، وكَبَّرَ، ولم يُصَلِّ، ثم خرَجَ، فصلى خلفَ المقامِ رَكعَتَينِ، ثم قال: «هذه القِبلةُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٨، التحفة: ١١٠].

١٣٠- باب الحِجْرِ

٣٨٧٩- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا ابنُ أبي سليمانَ، عن عطاء، قال: قال ابنُ الزُّبير:

سمعتُ عائشةَ تقول: إن النبيَّ ﷺ قال: «لولا أن الناسَ حديثٌ عهدُهُم بكُفْرٍ، وليس عندي من النَّفَقة ما يُقَوِّيني[2] على بُنيانِه، لكنتُ أدخلتُ فيه من الحِجْرِ خمسَ أذرُعٍ، وجعلتُ له باباً يدخُلُ الناسُ منه، وباباً يَخرُجونَ منه»[3].

[المجتبى: ٥/٢١٨، التحفة: ١٦١٩٠].

٣٨٨٠- أخبرني أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطيُّ - مَرْوَزِيٌّ -، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن عبد الحميد بن جُبَير، عن عمَّته صفيةَ بنت شَيبةَ، قالت:

حدَّثَتْنا عائشةُ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا أدخُلُ البيتَ؟ قال: «ادخُلي الحِجْرَ، فإنه من البيتِ»[4].

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١٧٨٥٢].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٣٨٨٣).

(٢) في الأصلين: «تَقْوَى»، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٣٣) (٤٠١) و(٤٠٢).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٨٦٩) و(٣٨٧٠) و(٣٨٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٦٣)، وابن حبان (٣٨١٨).

(٤) سيأتي بتمامه برقم (٩١٩٠)، وانظر ما بعده.

١٣١- الصلاةُ في الحِجْر

٣٨٨١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد،قال: حدثني عَلقمةُ بنُ أبي عَلقمةَ، عن أُمِّه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أُحِبُّ أن أدخُلَ البيتَ فأُصلِّي فيه، فأخَذَ رسولُ الله ﷺ بيَدِي، فأدخَلَني الحِجْرَ، فقال: «إذا أردتِ دخولَ البيت، فصلِّي هاهنا، فإنما هو قطعةٌ من البيتِ، ولكنَّ قَوْمَكِ اقتَصروا حيثُ بَنَوْهُ»(١).

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١٧٩٦١].

١٣٢-التكبيرُ في نواحي الكعبة(٢)

٣٨٨٢- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال:حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عَمرو

أن ابنَ عبَّاس قال: لم يُصَلِّ النبيُّ ﷺ في الكعبةِ، ولكنه كبَّرَ في نواحيها(٣)(٤).

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١٧٩٦١].

١٣٣- الذِّكرُ والدعاءُ في البيت

٣٨٨٣- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى ــ يعني القطَّانَ ــ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن أُسامةَ بن زيد، أنه دخَلَ هو ورسولُ الله ﷺ البيتَ، فأمَرَ بلالاً، فأجافَ البابَ(٥)، والبيتُ إذْ ذاكَ على ستَّةِ أعمِدَةٍ، فمضى حتى إذا كان

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٢٨)، والترمذي (٨٧٦).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٦).

(٢) في (ت): «البيت» .

(٣) في الأصلين:«نواحيه» ، والمثبت من (ت).

(٤) أخرجه الترمذي (٨٧٤).
وهو في ابن حبان (٣٢٠٧).

(٥) في الأصلين: «البيت» ، والمثبت من (ت).

بين الأُسْطُوانَتَين اللَّتَين تَلِيانِ البابَ، بابَ الكعبةِ، جلَسَ، فَحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وسألَه واستغفرَه. ثم قامَ حتى أتى ما استقبَلَ من دُبُرِ الكعبة، فوضَعَ وجهَه وخدَّه عليه، وحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وسألَه واستغفرَه، ثم انصرفَ إلى كُلِّ رُكنٍ من أركان الكَعبة، فاستقبَلَه بالتَّكبيرِ والتَّهليلِ والتَّسبيحِ والثَّناءِ على الله، والمسألةِ والاستِغفارِ، ثم خَرَجَ فصلَّى رَكعَتَينِ مُستقبِلَ وَجهِ الكعبة، ثم انصرَفَ، فقال: «هذه القِبلةُ، هذه القِبلةُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١١٠].

١٣٤- وضعُ الصَّدرِ والوَجهِ على ما استقبَلَ من دُبُرِ الكعبة

٣٨٨٤- أخبرني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا عبدُ الملك، عن عطاء

عن أُسامةَ، قال: دخلتُ مع رسول الله ﷺ البيتَ فجلَسَ، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وكبَّر وهلَّل، ثم قام إلى ما بينَ يَديه من البيت، فوضَعَ صَدرَه عليه وخَدَّه ويدَيْه، ثم كبَّر وهلَّل ودَعا، فعَلَ ذلك بالأركانِ كُلِّها، ثم خَرَجَ فأقْبلَ على القِبلة، وهو على الباب، فقال: «هذه القِبلةُ، هذه القِبلةُ»[2].

[المجتبى: ٢٢٠، التحفة: ١١٠].

١٣٥- موضِعُ الصلاةِ من الكعبة

٣٨٨٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن عبد الملك، عن عطاء

عن أُسامةَ، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ من البيت، فصلَّى رَكعَتَينِ في قُبُلِ الكعبة، ثم قال: «هذه القِبلةُ، هذه القِبلةُ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٠، التحفة: ١١٠].

---

(١) سيأتي برقم (٣٨٨٦) من طريق ابن عباس، عن أسامة بنحوه مختصراً.

(٢) سلف قبله، وانظر تخريجه برقم (٣٨٨٦).

(٣) سلف في سابقيه،وانظر تخريجه في الذي بعده.

٣٨٨٦- أَخبرنا خُشَيشُ بنُ أصرَمَ أبو عاصم، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، قال: سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول:

أَخبرني أُسامةُ بنُ زيد، أن النبيَّ ﷺ دخلَ البيتَ، فدَعا في نَواحيه كُلِّها، ولم يُصَلِّ فيه حتى خرجَ منه، فلمَّا خرجَ، ركَعَ رَكعَتَينِ في قُبُلِ الكعبة(١).

[المجتبى: ٥/٢٢٠، التحفة: ٩٦].

٣٨٨٧- أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطَّانَ -، قال: حدثني السائبُ بنُ عمرَ، قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الله بن السائب

عن أبيه، أنه كان يقودُ ابنَ عبَّاس، ويُقيمُه عند الشُّقَّة الثالثة مما يلي الرُّكْنَ الذي يلي الحَجَرَ مما يلي البابَ، فقالَ ابنُ عبَّاس: أمَا أُنبِئْتَ أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي هاهُنا؟ فيقول: نعم، فيقومُ فيُصلِّي(٢).

[المجتبى: ٥/٢٢١، التحفة: ٥٣١٧].

١٣٦- باب الطواف على الراحِلة

٣٨٨٨- أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ طافَ بالبيتِ وبينَ الصَّفا والمَروةِ على راحِلَتِه(٣).

[التحفة: ٢٨٠٣].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٣٠).

وقد سلف بنحوه برقم (٣٨٧٨) و(٣٨٨٣) و(٣٨٨٤) و(٣٨٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٠٩)، وابن حبان (٣٢٠٨).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٩١).

وقوله: «عند الشُّقَّة»، قال السندي: بضم الشين المعجمة وتشديد القاف، بمعنى الناحية.

(٣) أخرجه مسلم (١٢٧٣) (٢٥٤)، وأبو داود (١٨٨٠).

وسيأتي برقم (٣٩٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤١٥).

٣٨٨٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نَوْفل، عن عُروةَ، عن زينبَ بنت أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: شكَوْتُ إلى رسول الله ﷺ أني أشتكي، فقال: «طُوفي وراء الناس وأنتِ راكِبةٌ» فطُفْتُ، ورسولُ الله ﷺ حينَئذٍ يُصلِّي إلى جَنْبِ البيت، وهو يقرأ بالطُّورِ وكتابٍ مَسطورٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ١٨٢٦٢].

٣٨٩٠- أخبرني محمدُ بنُ آدم المِصِّيصيُّ، عن عَبدةَ ـ كوفيٌّ، وهو ابنُ سليمانَ ـ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، واللهِ ما طُفتُ طوافَ الخُروجِ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا أُقيمتِ الصَّلاةُ، فطُوفي على بَعيرِكِ من وراءِ الناسِ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ١٨١٩٨].

١٣٧- طوافُ المُفرِدِ

٣٨٩١- أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله الصَّفَّارُ البصريُّ، قال: أخبرنا سُوَيدُ بنُ عَمرو، عن زهير ـ هو ابنُ معاويةَ ـ، قال: حدثنا بيانٌ ـ هو ابنُ بِشْر ـ، أن وَبَرةَ ـ هو الكوفيُّ ـ حدثه، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن عمرَ وسأله رجلٌ: أَنَطوفُ بالبيت، وقد أحرمتُ بالحجِّ؟ قال: وما يمنعُكَ[3]؟ قال: رأيتُ عبدَ الله بن عبَّاس يَنهى عن ذلك،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٤) و(١٦١٩) و(١٦٢٦) و(١٦٣٣) و(٤٨٥٣)، ومسلم (١٢٧٦)، وأبو داود (١٨٨٢)، وابن ماجه (٢٩٦١).

وسيأتي بعده وبرقم (٣٩٢٩) و(١١٤٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٨٥)، وابن حبان (٣٨٣٠).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) في (ت): «وما منعك».

وأنتَ أعجَبُ إلينا منه، قال: رأَيْنا رسولَ الله ﷺ أحرَمَ بالحجِّ، فطافَ بالبيت، وسعى بين الصَّفا والمَروة.(١)

[المجتبى: ٥/٢٢٤، التحفة: ٨٥٥٥].

٣٨٩٢- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ، عن مُلازِم بن عَمرو ـ وذكر كلمةً معناها ـ

حدثني عبدُ الله بنُ بَدر، قال: خرجتُ في ناس مع أصحابي حُجَّاجاً حتى وَرَدْنا مكَّةَ، فطُفْنا بالبيت أُسبُوعاً، وصَلَّيْنا خلفَ المقام رَكعَتَين، فإذا رجلٌ جالسٌ على زَمْزَمَ، فقال: مَن أنتم؟ قلتُ: من أهلِ المَشرق؛ من أهل اليَمامةِ، فقال: أحُجَّاجاً قَدِمتُم، أَمْ عُمَّاراً؟ قلنا: حُجَّاجاً، قال: فإنكُم نَقَضتُم حَجَّكُم، فقلتُ: قد حجَجْتُ مِراراً، كُلَّ ذلك كنتُ أفعلُ هكذا، فسألتُ: مَن هذا؟ فقالوا: هذا ابنُ عبَّاس.

ثم خرَجْنا من وَجهِنا حتى نأتيَ عبدَ الله بن عمرَ، فأخبَرْناه ما قال لنا ابنُ عبَّاس، فقال: أُذكِّرُكُم با لله أحُجَّاجاً قَدِمتُم، أَمْ عُمَّاراً؟ قلت: حُجَّاجاً، قال: فإن نبيَّ الله ﷺ وأبا بكرٍ وعُمرَ وعثمانَ كُلُّهم قد حَجَّ، ففعَلَ ما فَعلتُم(٢).

[التحفة: ٧١١٨].

٣٨٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، عن يحيى ــ وهو ابنُ آدمَ ــ، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابن عُيَيْنةَ ـ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ القاسم، عن أبيه القاسم

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ لا نُرى إلا أنه الحَجُّ، قالت: فلمَّا أنْ طافَ بالبيت وبين الصَّفا والمَروةِ، قال: «مَن كان معه هَدْيٌ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٣٣) (١٨٧) و(١٨٨).

وسيأتي بعده بنحوه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١٢).

(٢) سلف قبله.

وقوله: «أسبُوعاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: سبعَ مرات. وجاء في «القاموس» : وطاف بالبيت سبعاً وأُسبوُعاً وسُبُوعاً.

فليُقِمْ على إحرامِهِ، ومَن لم يكن معه هَدْيٌ، فليَحْلِلْ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٤٥، التحفة: ١٧٤٨٢].

٣٨٩٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ ـ واسمه مسلمٌ الأعرجُ ـ، أن رجلاً من بني الهُجَيمِ

قال لابنِ عَباس: ما هذه الفُتيا التي تُفتِيها: مَن طافَ بالبيت، فقد حَلَّ؟ قال: سُنَّةُ نبيِّكُم ﷺ، وإنْ رَغِمْتُم[2].

[التحفة: ٦٤٦٠].

١٣٨- طوافُ المُتمتِّعِ

٣٨٩٥- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ، قال: حدثني مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ في حِجَّة الوداعِ، فأهلَلْنا بعُمْرةٍ، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كان معه هَدْيٌ، فليُهِلِلْ بالحجِّ مع العُمرة، ثم لا يَحِلُّ حتى يَحِلَّ منهما جميعاً» فقَدِمتُ مكَّةَ، وأنا حائضٌ، ولم أطُفْ بالبيت، ولا بين الصَّفا والمَروة، فشَكَوْتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «انقُضِي رأسَكِ وامتَشِطي، وأهِلِّي بالحجِّ، ودَعِي العُمرةَ» ففعلتُ، فلمَّا قضَيْتُ الحجَّ، أرسلَني رسولُ الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكرٍ الصدِّيق إلى التَّنعيمِ، فاعتمرتُ، قال: «هذه مكانَ عُمرتِكِ» فطافَ الذين أهَلُّوا بالعُمرة

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٤٢٢٨)، وقد سلف مختصراً برقم (٢٧٩) و(٣٧٠٧)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٤٤) (٢٠٦) و(٢٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٣).

بالبيتِ وبين الصَّفا والمَروة، ثم حَلُّوا، ثم طافوا طوافاً آخَرَ بعد أن رجَعُوا من مِنًى؛ لِحَجِّهم، وأما الذين جمَعوا الحجَّ والعُمرةَ، فإنما طافوا طَوافاً واحداً[1].

[المجتبى: ٥/١٦٥، ، التحفة: ١٦٥٩١].

٣٨٩٦- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، عن عبد الرحمن بن مَهْدي، قال: أخبرني هانئُ بنُ أيوبَ، عن طاوُوسٍ

عن جابرِ بن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ طافَ طَوافاً واحداً[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ٢٢٨٥].

١٣٩- الطَّوافُ

٣٨٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن دينار، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ، وسألْناه عن رجلٍ قَدِمَ مُعتمِراً، فطافَ بالبيت، ولم يَطُفْ بين الصَّفا والمَروة، أيأتي أهلَه؟ فقال لنا: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، فطافَ بالبيت أُسبُوعاً[3]، وصلَّى خلفَ المقامِ رَكعَتَين، وطافَ بين الصَّفا والمَروة، وقد كان لكُم في رسولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ[4]

[المجتبى: ٥/٢٢٥، التحفة: ٧٣٥٢].

١٤٠- طوافُ القارِنِ

٣٨٩٨- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٩٦٦).

(٣) في(ت)و(هـ): «سبعاً»، وكلاهما بمعنى، وانظر ماذكرناه برقم (٣٨٩٢).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٥) و(١٦٢٣) و(١٦٢٧) و(١٦٤٥) و(١٦٤٧) و(١٧٩٣)، ومسلم (١٢٣٤)، وابن ماجه (٢٩٥٩).

وسيأتي برقم (٣٩٣٨) و(٣٩٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤١)، وابن حبان (٣٨٠٩).

عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ الذين قَرَنوا، طافوا طَوافاً واحداً[1].

[التحفة: ١٦٥٩١].

٣٨٩٩- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن نافع أن ابنَ عمرَ قَرَنَ الحجَّ والعُمرةَ، وطافَ طَوافاً واحداً، وقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعَلُه[2].

[المجتبى: ٥/٢٢٥، التحفة: ٧٦٠٢].

٣٩٠٠- أخبرنا عليُّ بنُ ميمون الرَّقّي، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ السَّختِياني، وأيوبَ بنِ موسى، وإسماعيلَ بنِ أُميَّةَ، وعُبيدِ الله بن عُمَر، عن نافع، قال:

خرج عبدُ الله بنُ عمرَ، فلما أتى ذا الحُلَيفةِ، أهَلَّ بالعُمرةِ، فسارَ قليلاً، فخَشِيَ أن يُصَدَّ عن البيت، فقال: إن صُدِدْتُ، صنعتُ كما صنعَ رسولُ الله ﷺ. قال: واللهِ ما سبيلُ الحجِّ إلا سبيلُ العُمرة، أشْهِدُكم أني قد أوجبتُ مع عُمرتي حَجًّا، فسارَ حتى أتى قُدَيداً، فاشترى منها هَدْياً، ثم قَدِمَ مكَّةَ، فطافَ بالبيت سَبعاً وبين الصَّفا والمَروة، وقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعَلَ[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٦، التحفة: ٧٦٠٢].

٣٩٠١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: سمعتُ عُبيدَ الله ـ هو ابنُ عمرَ ـ وعبدَ العزيز ـ يعني ابنَ أبي رَوَّاد ـ، يحدثان عن نافع، قال:

خرجَ ابنُ عمرَ يُريدُ الحَجَّ زمانَ نزلَ الحجَّاجُ بابنِ الزُّبير، فقيل له: إنْ كان بينَهُما قتالٌ، خِفْنا أن يَصدُّوكَ عن البيت، فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]. إذاً أصنَعُ كما صنعَ رسولُ الله ﷺ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧١٢)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧١٢).

وقوله: «حتى أتى قُديداً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: مُصغَّراً، هو موضع بين مكة والمدينة.

أُشهِدُكم أني قد أوجبتُ عُمرةً، حتى إذا كان بظَهر البَيْداءِ، قال: ما شأنُ الحجِّ والعُمرةِ إلا واحدٌ، أُشهدُكم أني قد أوجبتُ حَجًّا مع عُمرتي[1]، وأهدى هَدْياً اشتراهُ بقُدَيدٍ، فانطلَقَ، فقَدِمَ مكَّةَ، فطافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، لم يَزِدْ على ذلك، لم يَنحَرْ، ولم يَحلِقْ، ولم يُقَصِّرْ، ولم يَحلِلْ من شيء كان أحرَمَ منه، حتى كان يومُ النَّحر، فنحَرَ وحلَقَ، ورأى أنْ قد قضى طوافَه للحجِّ والعُمرةِ بطوافِه الأوَّل، قال: هكذا صنعَ رسولُ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٥/١٥٨، التحفة: ٧٧٦٩].

١٤١- ذِكرُ الحَجَرِ الأسود

٣٩٠٢- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزجانيُّ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال: «الحَجَرُ الأسودُ من الجَنَّةِ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٦، التحفة: ٥٥٧١].

١٤٢- استلامُ الحَجَرِ

٣٩٠٣- أخبرنا عمرانُ بنُ موسى البصريُّ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: ما تركتُ استلامَ الحَجَرِ في رَخاءٍ ولا شِدَّةٍ منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَستلِمُه[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٧٥٩٦].

---

(١) في الأصلين و(ت): «عُمرةٍ»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧١٢)، وانظر سابقيه.

وقوله: «بظهر البَيداء»: سبق شرحه في (٣٦٢٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٨٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٩٥).

واقتصر المصنف على ما ذكره، والحديث أتم من ذلك.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (١٢٦٨) (٢٤٥) و(٢٤٦).

وسيأتي برقم (٣٩١٣).

=

١٤٣- تقبيلُ الحَجَرِ

٣٩٠٤- أخبرنا سعيدُ بنُ يعقوبَ الطالْقانيُّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عاصم، عن عبد الله بن سَرْجِس، قال:

دنا عمرُ من الحَجَر فقبَّلَه، فقال: أعلَمُ أنك حَجَرٌ لا تضُرُّ ولا تنفَعُ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ قبَّلكَ[١]، ما قبَّلتُكَ[٢].

[التحفة: ١٠٤٨٦].

٣٩٠٥- أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ وعَمرو بنُ الحارث، عن ابن شهاب، عن سالم، أن أباه حدثه، قال:

قبَّل عمرُ الحَجَرَ، ثم قال: أما واللهِ، لقد علمتُ أنك حَجَرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلُكَ، ما قبَّلتُكَ[٣].

قال عَمرو: وحدثني بمثلِها زيدُ بنُ أسلَمَ، عن أبيه.

[التحفة: ١٠٥٢٤].

٣٩٠٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ وجريرٌ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عابس بن رَبيعةَ، قال:

رأيتُ عمرَ جاء إلى الحَجَر، فقال: إني أعلَمُ[٤] أنك حَجَرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلُكَ، ما قبَّلتُكَ، ثم دَنا منه، فقبَّلَهُ[٥].

[المجتبى: ٥/٢٢٧، التحفة: ١٠٤٧٣].

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٣)، وابن حبان (٣٨٢٤).

(١) في (هـ): «يُقبِّلُك».

(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٧) و(١٦٠٥) و(١٦١٠)، ومسلم (١٢٧٠) (٢٤٨) و(٢٤٩) و(٢٥٠) و(٢٥١)، وأبو داود (١٨٧٣) و(١٨٨٧)، وابن ماجه (٢٩٤٣) و(٢٩٥٢)، والترمذي (٨٦٠).

وسيأتي برقم (٣٩٠٥) و(٣٩٠٦) و(٣٩٠٧) و(٣٩٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩)، وابن حبان (٢٨٢١).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (هـ): «لأعلم».

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٤).

٣٩٠٧- أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ - هو الثوريُّ -، عن إبراهيمَ بن عبد الأعلى، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

أن عمرَ قَبَّلَ الحَجَرَ والتَزمَه، وقال: رأيتُ أبا القاسمﷺ بِكَ حَفِيًّا[1].

[المجتبى: ٥/٢٢٦، التحفة: ١٠٤٦٠].

١٤٤- كم يُقبِّلُه

٣٩٠٨- أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصيُّ، قال: حدثنا الوليدُ - هو ابنُ مسلم -، عن حنظَلَةَ - هو ابنُ أبي سفيانَ -، قال: رأيتُ طاووساً - وهو ابنُ كَيسانَ - يمرُّ بالرُّكْن، فإن وجَدَ عليه زِحاماً، مرَّ ولم يُزَاحِمْ، وإن رآه خالياً قبَّلَه ثلاثاً، ثم قال: رأيتُ ابنَ عبَّاس فعَلَ مِثلَ ذلك، ثم قال ابنُ عبَّاس:

رأيتُ عمرَ بنَ الخطاب فَعَلَ مِثلَ ذلك، ثم قال: إنك حَجَرٌ لا تنفَعُ ولا تَضُرُّ، ولولا أني رأيتُ رسولَ اللهﷺ قبَّلَكَ، ما قبَّلتُكَ، ثم قال عمرُ: رأيتُ رسولَ اللهﷺ فعَلَ مِثلَ ذلك[2].

[المجتبى: ٥/٢٢٧، التحفة: ١٠٥٠٣].

١٤٥- استلامُ الحَجَرِ بالمِحْجَن

٣٩٠٩- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصيُّ، قال: حدثنا شُعَيبٌ - وهو ابنُ إسحاقَ -، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طافَ رسولُ اللهﷺ في حِجَّة الوَداع حولَ الكعبةِ على بَعيرٍ، يستلِمُ الرُّكنَ بمِحجَنِه، كراهيةَ أن يُصْرَفَ عنه الناسُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٤، التحفة: ١٦٩٥٧].

٣٩١٠- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، وسليمانُ بنُ داودَ أبو الربيع، عن ابن وَهْب،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٤).

وقوله: «بك حفياً»، قال السندي: أي: معتنياً بشأنك بالتقبيل والمسح.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٧٤).

وقوله: «بمِحجَنه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المِحجَن: عصاً مُعَقَّفَةُ الرأس.

قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ طافَ في حِجَّة الوَداع على بَعيرٍ، يستلِمُ الرُّكنَ بِمِحْجَنِه[1] [2].

[المجتبى: ٥/٢٣٣، التحفة: ٥٨٣٧].

١٤٦- تقبيلُ المِحْجَن

٣٩١١- أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بن خُرَّزاذَ، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ محمد بن عَرْعَرَةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأعمش، عن مُجاهِد بن جَبْر

عن ابن عبّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يستلِمُ الرُّكنَ بِمِحْجَنِه، ويُقبِّلُ المِحجَنَ[3].

[التحفة: ٦٣٩٩].

١٤٧- الإشارةُ إليه

٣٩١٢- أخبرنا بشْرُ بنُ هلال الصوَّافُ - بصريٌّ -، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن خالدِ بن مِهرانَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يطوفُ بالبيت على راحِلَتِه، فإذا انتهى إلى الرُّكْنِ، أشارَ إليه[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٣، التحفة: ٦٠٥٠].

١٤٨- استلامُ الرُّكْن اليَماني

٣٩١٣- أخبرنا أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى - وهو القطَّانُ -، عن عُبيد الله - هو ابنُ عمرَ -، عن نافع، قال:

---

(١) في (ت)و(هـ): «بمحجن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤).

(٣) انظر تخريج ما بعده، وما سلف برقم (٧٩٤).

(٤) أخرجه البخاري (١٦١٢) و(١٦١٣) و(١٦٣٢) و(٥٢٩٣)، والترمذي (٨٦٥).
وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٧٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٨)، وابن حبان (٣٨٢٥).

قال عبدُ الله: ماتركتُ استلامَ هذينِ الرُّكْنَينِ منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستَلِمُهُما ـ اليماني والحَجَرَ ـ في شِدَّةٍ ولا رَخَاءٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٨١٥٢].

١٤٩- استلامُ الرُّكنَينِ في كُلِّ طواف

٣٩١٤- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن ابن أبي رَوَّاد، عن نافع عن ابن عمرَ،أن النبيَّ ﷺ كان يستلِمُ الرُّكنَ اليَماني والحَجَرَ في كُلِّ طوافٍ[2][3].

[المجتبى: ٥/٢٣١، التحفة: ٧٧٦١].

١٥٠- مسحُ الرُّكنَينِ اليَمانِيَيْنِ

٣٩١٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن سالم عن أبيه، قال: لم أَرَ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ من البيتِ إلا الرُّكنَينِ اليَمانِيَيْنِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٦٩٠٦].

١٥١- فضلُ استلامِ الرُّكنَينِ

٣٩١٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عطاء، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمَير، أن رجلاً قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٣).

(٢) في (ت) وحاشيتي الأصلين:«طوف»

(٣) أخرجه مسلم (١٢٦٧) (٢٤٤).

وسيأتي برقم (٣٩١٨)، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٦).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٠٩)، ومسلم (١٢٦٧) (٢٤٢) و(٢٤٣)، وأبو داود (١٨٧٤)، وابن ماجه (٢٩٤٦).

وسيأتي برقم (٣٩١٩)، وانظر تخريج ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٥٦٢٢)، وابن حبان (٣٨٢٧).

يا أبا عبد الرحمن، ما أراكَ تستلِمُ[1] إلا هذينِ الرُّكنَين؟! قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مَسْحَهُما يَحُطُّ الخطيئةَ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٢١].

١٥٢- تركُ استلامِ الرُّكنَينِ الآخَرَين

٣٩١٧- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب الكوفيُّ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله بن عُمرَ وابنِ جُرَيج ومالكِ بن أنس، عن المَقْبُريِّ، عن عُبيد بن جُرَيج، قال:

قلتُ لابنِ عمرَ: رأيتُكَ لا تستلِمُ من الأركان إلا هذين الرُّكنَين! قال: لم أَرَ رسولَ الله ﷺ يستلِمُ إلا هذينِ الرُّكنَين... مختصرٌ[3].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٧٣١٦].

٣٩١٨- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا خالدٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان لا يستلِمُ إلا الحَجَرَ والرُّكنَ اليَماني[4].

[المجتبى: ٥/٢٣١، التحفة: ٧٨٨٠].

٣٩١٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سالم

عن أبيه، قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ يستلِمُ من أركان البيتِ إلا الرُّكنَ الأسودَ والذي يَلِيه من نحو دُورِ الجُمَحِيِّينَ[5].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٣٨٢٢].

---

(١) في (هـ): «مالي أراك لا تستلمُ».

(٢) أخرجه الترمذي (٩٥٩).
وسيأتي بإسناده وأتم منه برقم (٣٩٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٢)، وابن حبان (٣٦٩٧).
وهذا الحديث لم يرد في التحفة.

(٣) سلف بإسناده برقم (١١٧) و(٣٧٢٦)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩١٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٩١٥).

١٥٣- القولُ بين الرُّكنين

٣٩٢٠- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطَّانُ ـ، عن ابن جُرَيج، عن يحيى بن عُبَيد ـ مكِّيٌّ ـ، عن أبيه

عن عبد الله بن السائب، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول بين الرُّكْنِ اليماني والحَجَرِ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة:٢٠١][(١)].

[التحفة: ٥٣١٦].

١٥٤- كيف يطوفُ أوَّلَ ما يقدَمُ

٣٩٢١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ عبد الرحمن الزُّهريُّ، عن موسى بن عُقبةَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا طاف في الحَجِّ والعُمرة أوَّلَ ما يقدَمُ، فإنه يسعى ثلاثةَ أطوافٍ، ويمشي أربعاً، ثم يُصلِّي سَجدَتَينِ، ثم يطوفُ بين الصَّفا والمَروة[(٢)].

[المجتبى: ٥/٢٢٩، التحفة: ٨٤٥٣].

٣٩٢٢- أخبرني عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن سفيانَ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ، دخلَ المسجدَ، فاستلَمَ الحَجَرَ، ثم مضى على يَمينه، فرَمَلَ ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم أتى المقامَ، فقال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٩٨)، وابن حبان (٣٨٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٠٤) و(١٦١٦) و(١٦١٧) و(١٦٤٤)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣٠) و(٢٣١) و(١٢٦٢) (٢٣٣) و (٢٣٤)، وأبو داود (١٨٩١) و(١٨٩٣)، وابن ماجه (٢٩٥٠).

وسيأتي برقم (٣٩٢٣) و(٣٩٢٤)، وانظر تخريج رقم (٣٩٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٨).

وقوله: «يسعى»، قال السندي: أي: يُسرع، وقد يجيء السعي بمعنى المشي مطلقاً، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾.

﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فصلَّى رَكعَتَين، والمقامُ بينَه وبين البيت، ثم أتى البيتَ بعد الرَّكعتَين، فاستَلَمَ الحَجَرَ، ثم خَرَجَ إلى الصَّفا[1].

[المجتبى: ٥/٢٢٨، التحفة: ٢٥٩٧].

١٥٥- الرَّمَلُ في الحَجِّ والعُمْرة

٣٩٢٣- أخبرني محمد وعبدُ الرحمن ابنا عبدِ الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن أبيهِ اللَّيثِ، عن كَثير بن فَرْقَد، عن نافع

أن عبد الله بن عمرَ كان يَخُبُّ في طوافه حين يقدَمُ في حَجٍّ أو عُمرةٍ ثلاثاً، ويمشي أربعاً، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يفعَلُ ذلك[2].

[المجتبى: ٥/٢٣٠، التحفة: ٨٢٦٢].

١٥٦- عددُ الرَّمَلِ والمشي

٣٩٢٤- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ـ هو القطَّانُ ـ، عن عُبيدِالله، عن نافع

أن عبد الله كان يرمُلُ الثلاثَ، ويمشي الأربعَ، ويزعُمُ أن رسولَ الله ﷺ كان يفعَلُ ذلك[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٩، التحفة: ٨٢١٨].

٣٩٢٥- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح وسليمانُ بنُ داودَ أبو الربيع، قالا: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أورده الصنف مفرقاً.

وقوله: «فرَمَل ثلاثاً» ، قال السندي: الرمل بفتحتين إسراع المشي مع تقارب الخُطا.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩٢١).

وقوله: «كان يَخُبُّ» قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَبَبُ: ضَرْبٌ من العَدْو.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٩٢١).

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين يقدَمُ مكَّةَ يستلِمُ الرُّكنَ الأسودَ أوَّلَ ما يطوفُ، يَخُبُّ ثلاثةَ أطوافٍ من السَّبْعِ[1].

[المجتبى: ٥/٢٢٩، التحفة: ٦٩٨١].

١٥٧- الرَّمَلُ من الحَجَرِ إلى الحَجَر

٣٩٢٦- أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَمَلَ من الحَجَرِ الأسودِ حتى انتهى إليه ثلاثةَ أطوافٍ[2].

[المجتبى: ٥/٢٣٠، التحفة: ٢٥٩٤].

٣٩٢٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وعبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قالا: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: إنما سعى رسولُ الله ﷺ بين الصَّفا والمَروةِ وبالبيت؛ لِيُرِيَ المشركينَ قُوَّتَه. اللفظُ لعبدِ الله[3].

قال أبو عبد الرحمن: «إنما سعى» لم أفهَمْهُ كما أردْتُ.

[التحفة: ٥٩٤٣].

٣٩٢٨- أخبرني محمدُ بنُ سليمانَ لُوينٌ المِصِّيصيُّ، عن حمَّاد بن زيد، عن أيوبَ، عن ابن جُبَير

عن ابن عبَّاس: لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ وأصحابُه، قال المشركونَ: وهَنَتْهم حُمَّى يَثرِبَ، ولَقُوا منها شرًّا، فأطلَعَ اللهُ نبيَّه ﷺ على ذلك، فأمَرَ أصحابَه

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٣)،ومسلم (١٢١٦) (٢٣٢).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٩٢١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦) والحديث مطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦)(٢٤٠) و(٢٤١)، والترمذي (٨٦٣).
وانظر تخريج ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢١).

أن يَرمُلوا، وأن يمشُوا ما بين الرُّكنَين، وكان المشركونَ في ناحية الحِجْرِ، فقالوا: لَهؤلاءِ أجلَدُ من كذا[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٠، التحفة: ٥٤٣٨].

١٥٨- كيف طوافُ النِّساءِ مع الرِّجال

٣٩٢٩- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروةَ، عن زينبَ بنتِ أُمِّ سَلَمةَ

عن أُمّ سَلَمةَ، أنها قَدِمت مكَّةَ، وهي مريضةٌ، فذكرَتْ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «طُوفي وراءَ المُصلِّينَ وأنت راكبةٌ» قالت: فسمعتُ النبيَّ ﷺ وهو عند الكعبة يقرأُ: ﴿وَٱلطُّورِ﴾[2].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ١٨٢٦٢].

١٥٩- إباحةُ الكلام في الطواف

٣٩٣٠- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووسٍ

عن رجلٍ أدركَ النبيَّ ﷺ، أن النبيَّ ﷺ قال: «الطوافُ صلاةٌ، فإذا طُفْتُم، فأقِلُّوا الكلامَ». اللفظُ ليُوسفَ[3].

[التحفة: ٥٦٩٤].

٣٩٣١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن إبراهيمَ بن مَيسرةَ، عن طاووسٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٢) و(٤٢٥٦)، ومسلم (١٢٦٦) (٢٤٠) و(٢٤١)، وأبو داود (١٨٨٦). وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٣٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٨٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٩٧٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٧٤) و(٥٩٧٥).

عن ابن عبَّاس، قال: الطوافُ بالبيتِ صلاةٌ، فأقِلُّوا به الكلامَ[1].

[التحفة: ٥٦٩٤].

١٦٠- إباحةُ الطوافِ في كُلِّ الأوقات

٣٩٣٢- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزُّبير، عن عبد الله بن باباه

عن جُبَير بن مُطعِم، أن النبيَّ ﷺ قال: يا بني عبدِ مَنافٍ، لا تَمنَعُنَّ[2] أحداً طافَ بهذا البيت، وصلَّى أيَّ ساعةٍ شاءَ من ليلٍ أو نهارٍ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ٣١٨٧].

١٦١- تأويلُ قولهِ جَلَّ ثناؤُه: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[الأعراف:٣١].

٣٩٣٣- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَلَمةَ ـ وهو ابنُ كُهَيل ـ، قال: سمعتُ مسلماً البَطينَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كانت المرأةُ تطوفُ بالبيت، وهي عُريانةٌ، و تقول:

اليومَ يَبْدو بَعضُهُ أو كُلُّهُ ... فما بَدا مِنه فلا أُحِلُّهُ

قال: فنزلَتْ: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١][4].

[المجتبى: ٥/٢٣٣، التحفة: ٥٦١٥].

٣٩٣٤- أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف[5] الحرَّانيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ ـ هو ابنُ إبراهيمَ ـ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن حُميدَ بن عبد الرحمن أخبره

---

(١) أخرجه الترمذي (٩٦٠) مرفوعاً.
وانظر ما قبله مرفوعاً.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٧٣)، وابن حبان (٣٨٣٦).
وجاء هذا الحديث في نهاية الباب السابق، ولا وجه لإثباته هناك، ونقلناه هنا ليتوافق العنوان مع مضمون الحديث.

(٢) في (هـ): «لا تمنعوا».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٧٤).

(٤) أخرجه مسلم (٣٠٢٨).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١١١٨).

(٥) تحرف في (ت) إلى: «يوسف».

أن أبا هريرةَ أخبره، أن أبا بكر بعثَهُ في الحِجَّة التي أَمَّرَه عليها رسولُ الله ﷺ قبلَ حِجَّة الوَداع في رَهْطٍ يُؤذِّنُ في الناس: «ألا لا يَحُجَّنَّ بعدَ العام مُشرِكٌ، ولا يطوفُ بالبيت عُريانٌ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٤، التحفة: ٦٦٢٤].

٣٩٣٥- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني محمدٌ - يعني غُنْدَراً - وعثمانُ[2] بنُ عمرَ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن المغيرة، عن الشَّعبيِّ، عن المُحَرَّرِ بن أبي هريرةَ

عن أبيه، قال: كنتُ مع عليِّ بن أبي طالب حين بعثَهُ رسولُ الله ﷺ إلى أهل مكَّةَ ببَراءَةَ، قال: ما كنتم تُنادُونَ؟ قال: كنا نُنَادي: إنه لا يدخُلُ الجنةَ إلا نفسٌ مؤمنةٌ، ولا يطوفُ بالبيت عُريانٌ، ومَن كان بينَه وبين رسول الله ﷺ عَهدٌ، فأجَلُه - أو أمَدُه - إلى أربعة أشهُر، فإذا مضتِ الأربعةُ الأشهُرُ[3]، فإن اللهَ بريءٌ من المشركينَ ورسولُه، ولا يَحُجُّ بعدَ العام مُشرِكٌ، فكنتُ أُنادي حتى صَحِلَ صوتي[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٤، التحفة: ١٤٣٥٣].

٣٩٣٦- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبيِّ، عن مُحَرَّرِ بن أبي هريرةَ، قال:

قال أبو هريرةَ: كنتُ أُنادي مع عليِّ بن أبي طالب حين أذَّنَ في المشركين، كنا نقول: لا يَحُجَّنَّ بعد عامِنا مُشرِكٌ، ولا يطوفَنَّ بالبيت عُريانٌ، ولا يدخُلُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٩) و(١٦٢٢) و(٣١٧٧) و(٤٣٦٣) و(٤٦٥٥) و(٤٦٥٦) و(٤٦٥٧)، ومسلم (١٣٤٧)، وأبو داود (١٩٤٦).

(٢) وقع في «التحفة»: «بشر بن عمر»، والمثبت من النسخ و هو الصواب، وانظر «التهذيب».

(٣) في الأصل: «أشهر»، والمثبت من (ت)و(ط)و(هـ).

(٤) أخرجه الدارمي ١/٣٣٢ و٢/٢٣٧، والطبري (١٦٣٧٠)، والحاكم ٢/٣٣١.
وسيأتي بعده وبرقم (١١١٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٧٧)، وابن حبان (٣٨٢٠).
وقوله: «حتى صَحِلَ صوتي» قال السندي: ضبط بكسر الحاء، أي: ذهب حِدَّته.

الجنةَ إلا مؤمنٌ، ومَن كان بينَه وبين رسول الله ﷺ مُدَّةٌ، فإن أجَلَه إلى أربعة أشهُرٍ، فإذا مضَتْ أربعةُ أشهرٍ، فإن اللهَ بريءٌ من المشركين ورَسولُه[1].

[التحفة: ١٤٣٥٣].

١٦٢- فضلُ الطوافِ

٣٩٣٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عطاء - هو ابنُ السائب -، عن عبد الله بن عُبَيد بن عُمَير، أن رجلاً قال:

يا أبا عبد الرحمن، ما أراكَ تستلِمُ إلا هذينِ الرُّكنَين؟! قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مَسْحَهُما يَحُطُّ الخطيئةَ» وسمعتُه يقول: «مَن طافَ سبعاً، فهو كعِدْلِ رَقَبةٍ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٢١].

١٦٣- أين تُصلَّى رَكعَتا الطوافِ

٣٩٣٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سألتُ ابنَ عمرَ عن مُعتمِرٍ قَدِمَ، فطافَ بالبيت، ولم يَطُفْ بين الصَّفا والمَروة، أيأتي أهلَه؟ قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ فطافَ بالبيت سبعاً، وصلَّى خَلفَ المقام رَكعَتَين، وطافَ بين الصَّفا والمَروة سبعاً، وقد كان لكُم في رسولِ الله ﷺ أُسْوةٌ حَسَنةٌ[3].

[التحفة: ٧٣٥٢].

٣٩٣٩- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، عن يحيى، عن ابن جُرَيج، عن كَثير بن كثير، عن أبيه

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩١٦) وهذا أتمُّ.

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٩٧).

عن المُطَّلِب بن أبي وَداعةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ حين فَرَغَ من سُبُعِه، جاء حاشيةَ المطاف، فصلَّى رَكعَتَين، وليس بينَه وبين الطوَّافِينَ أحدٌ[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٥، التحفة: ١١٢٨٥].

١٦٤- القراءةُ في رَكعتَي الطواف

٣٩٤٠- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصيُّ، عن الوليد - هو ابنُ مسلم الدمشقيُّ -، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ لما[2] انتهى إلى مقام إبراهيمَ، قرأ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[البقرة: ١٢٥]. فصلَّى رَكعَتين، فقرأَ فاتحةَ الكتاب، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثم عادَ إلى الرُّكنِ فاستَلَمَه، ثم خرَجَ إلى الصَّفا[3].

[المجتبى: ٥/٢٣٦، التحفة: ٢٥٩٥].

١٦٥- استلامُ الرُّكنِ بعدَ رَكعتَي الطواف

٣٩٤١- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ - وهو ابنُ جعفر -، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ طافَ سبعاً: رَمَلَ ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم قرأ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[البقرة: ١٢٥] . فصلَّى سَجدَتين، جعلَ المقامَ بينَه وبين الكعبة، ثم استَلَمَ الرُّكنَ، ثم خرجَ، فقال: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] نبدأُ بما بدَأَ اللهُ به»[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٦، التحفة: ٢٥٩٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣٦).
وقوله: «سُبُعه» ، قال السندي: بضمَّتين، أي: سبع الطواف.
(٢) في (ت): «لما جاء وانتهى».
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦) والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦).

١٦٦ـ الشُّربُ من زَمْزَمَ[١]

٣٩٤٢- أَخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ دَلُّوَيه، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أَخبرنا عاصمٌ ومُغيرةُ. وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أَخبرنا عاصمٌ، عن الشَّعبيِّ عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ شَرِبَ من زَمْزَمَ وهو قائمٌ[٢].

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ٥٧٦٧].

١٦٧ـ الشُّربُ من زمزمَ قائماً

٣٩٤٣ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن عاصم، عن الشَّعبيِّ عن ابن عبَّاس، قال: سَقَيْتُ رسولَ الله ﷺ من زَمْزَمَ، فشَرِبَ وهو قائمٌ[٣].

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ٥٧٦٧].

١٦٨- الخروجُ إلى الصَّفا من الباب الذي يُخرَجُ إليه

٣٩٤٤- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ، طافَ بالبيت سبعاً، ثم صلَّى خَلفَ المقام رَكعَتَين، ثم خَرَجَ إلى الصفا من الباب الذي يُخْرَجُ إليه، فطافَ بالصَّفا والمَروة[٤].

قال شعبةُ: وأخبرني أيوبُ، عن عَمرو بن دينار، عن ابن عمرَ أنه قال: سُنَّةٌ.

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ٧٣٥٢].

---

(١) جاء في الأصلين و(ت): الشرب من زمزم قائماً، ثم سرد بعده الحديثين، والمثبت من (هـ)، وهو الموافق للنسخة الهندية، وللمجتبى.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣٧) و(٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧) (١١٧) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠)، وابن ماجه (٣٤٢٢)، والترمذي (١٨٨٢)، وفي «الشمائل» له (٢٠٦) و(٢٠٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٨)، وابن حبان (٣٨٣٨).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٩٧).

١٦٩- الصَّفا والمَروةُ

٣٩٤٥-أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرني عاصمٌ الأحولُ، قال:

قلتُ لأنسِ بن مالك: أكنتُم تكرَهونَ الطوافَ بين الصَّفا والمرَوة حتى نزلَتْ هذه الآيةُ؟ قال: نعم، كنا نَكرَهُ الطوافَ بينَهُما؛ لأنهما من شعائرِ الجاهلية، حتى نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨][(١)].

[التحفة: ٩٢٩].

٣٩٤٦- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير، قال: حدثنا أبي، عن شُعَيب، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، قال:

سألتُ عائشةَ عن قول الله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] فواللهِ ما على أحد جناحٌ أن لا يطوفَ بالصَّفا والمَروة، قالت عائشةُ: بئسَ ما قلتَ يا ابنَ أُختي، إن هذه الآيةَ لو كانت كما أوَّلْتَها، كانت لا جُناحَ عليه أن لا يطَّوَّفَ بهما، ولكنها أُنزِلَتْ في أنَّ الأنصارَ قبلَ أن يُسلِموا كانوا يُهِلُّونَ لِمَناةَ الطاغيةِ التي كانوا يعبُدون عند المُشَلَّلِ، وكان مَن أهَلَّ لها يتحرَّجُ أن يطوفَ بالصَّفا والمَروة، فلمَّا سألوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك أنزل اللهُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[البقرة: ١٥٨] ثم قد سَنَّ رسولُ الله ﷺ الطوافَ بهما، فليس لأحدٍ أن يترُكَ الطوافَ بهما[(٢)].

[المجتبى: ٥/٢٣٨، التحفة: ١٦٤٧١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٤٨) و(٤٤٩٦)، ومسلم (١٢٧٨)، والترمذي (٢٩٦٦).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٩٣٩) و(٣٩٤٠) و(٣٩٤١).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٤٣)، ومسلم (١٢٧٧) (٢٥٩) و(٢٦٠) و(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣)، وأبو داود (١٩٠١)، وابن ماجه (٢٩٨٦)، والترمذي (٢٩٩٥).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٤٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١١٢)، وابن حبان (٣٨٤٠).

=

٣٩٤٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، قال:

قرأتُ على عائشةَ: ﴿فَلَاجُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[البقرة: ١٥٨] قلت: ما أُبالي أن لا أطُوفَ بينَهُما، قالت: بئسَ ما قُلتَ، إنما كان أناسٌ من أهل الجاهلية لايطُوفونَ بينَهُما، فلمَّا كان الإسلامُ، ونزل القرآنُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾الآيةَ [البقرة: ١٥٨]، فطافَ رسولُ الله ﷺ، وطُفْنا معه، فكانت سُنَّةً[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ١٦٤٣٨].

١٧٠- البَداءةُ[2] بالصَّفا

٣٩٤٨- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا جابرٌ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الصَّفا، وقال: «نَبدَأُ بما بدَأَ اللهُ به» ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[3][البقرة: ١٥٨] .

[المجتبى: ٥/٢٣٩، التحفة: ٢٦٢١].

٣٩٤٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ حين خرجَ من المسجد، وهو يُريدُ الصَّفا، وهو يقول: «نبدَأُ بما بدَأَ اللهُ به»[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٩، التحفة: ٢٦٢١].

وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «يهلُّون لِمَناةَ» قال ابن الأثير في «النهاية»: مَنَاةُ: صنمٌ كان لهُذَيلٍ وخُزاعةَ بين مكة والمدينة.

وقوله: «المشلَّل»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: هو جبلٌ يُهبَطُ منه إلى قُدَيدٍ من ناحية البحر.

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في (هـ): «البداية» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما بعده، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

١٧١- مَوضِعُ القيام على الصَّفا

٣٩٥٠- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا جابرٌ، أن رسولَ الله ﷺ رَقِيَ على الصَّفا، حتى إذا نَظَرَ إلى البيت، كَبَّرَ[١].

[المجتبى: ٥/٢٣٩، التحفة: ٢٦٢٢].

١٧٢- كَمِ التكبيرُ

٣٩٥١- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له ـ ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا وقفَ على الصَّفا يُكبِّرُ ثلاثاً، ويقول: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ» يصنَعُ ذلك ثلاثَ مَرَّات ويدعو، ويصنَعُ على المَروة مثلَ ذلك[٢].

[المجتبى: ٥/٢٤٠، التحفة: ٢٦٢٣].

١٧٣- التهليلُ

٣٩٥٢- أخبرنا عمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أخبرنا شُعَيبٌ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني جعفرُ بنُ محمد، أنه سَمِعَ أباه يحدث

أنه سَمِعَ جابراً عن حِجَّة النبيِّ ﷺ : ثم وقفَ النبيُّ ﷺ على الصَّفا يُهلِّلُ اللهَ، ويدعو بينَ ذلك[٣] .

[المجتبى: ٥/٢٤٠، التحفة: ٢٦٢٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر لاحقيه، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر سابقيه.

١٧٤- كَمِ التهليلُ على الصَّفا

٣٩٥٣- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعَيب، قال: أَخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله،قال: طافَ رسولُ الله ﷺ بالبيت سبعاً: رَمَلَ منها ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم قامَ عند المقام، فصلَّى رَكعَتين، فقرأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] ورفعَ صوتَه ليُسمِعَ الناسَ، ثم انصرَفَ فاستَلَمَ، ثم ذهبَ فقال: «نبدَأُ بما بدَأَ اللهُ به» فبدَأَ بالصَّفا، فرَقِيَ عليها[1] حتى بدا له البيتُ، وقال ثلاثَ مرَّات: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ» فكبَّر اللهَ وحَمِدَه، ثم دعا بما قُدِّر له، ثم نزلَ ماشياً حتى تصوَّبَتْ قَدماهُ في بَطْنِ المسيل، فسعى حتى صَعِدَت قدَماهُ، ثم مشى حتى أتى المَروةَ، فصَعِدَ عليها[2]، ثم بدا له البيتُ، فقال: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيء قديرٌ» قال ذلك ثلاثَ مَرَّات، ثم ذَكرَ اللهَ وسبَّحَه وحَمِدَه، ثم دَعا عليها بما شاءَ اللهُ، فعلَ هذا حتى فَرَغَ من الطَّوافِ[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٠، التحفة: ٢٦٢٣].

١٧٥- الدُّعاء على الصَّفا

٣٩٥٤- أَخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال جابرٌ: خرَجْنا معه لَسْنا نَنْوي إلا الحَجَّ، لَسْنا نَعرِفُ العُمرةَ، حتى أَتَيْنا البيتَ معه، استَلَمَ الرُّكنَ، فرَمَلَ ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم تقدَّمَ إلى مقامِ إبراهيمَ، فقرأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فجعلَ المقامَ بينَه وبين البيت، ثم

---

(١) في (ت): «عليه».

(٢) في الأصلين و(هـ): «فيها»، والمثبت من(ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما بعده، والحديث مطول، وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

رجَعَ إلى البيت، فاستَلَمَ الرُّكنَ، ثم خَرجَ إلى الباب إلى الصَّفا، فلمَّا دنا من الصَّفا، قال: «﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] أَبدَأُ[1] بما بدَأَ اللهُ به» . فبدأ بالصَّفا، فَرقِيَ عليه حتى رأى البيتَ، فكبَّرَ اللهَ ووحَّدَه، وقال: «لاإلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحَمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، لا إلهَ إلا اللهُ، أنجَزَ وَعدَه، ونَصَرَ عَبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه» ثم دعا بين ذلك، وقال مثلَ هذا ثلاثَ مَرَّات، ثم نزلَ إلى المَروة، حتى إذا تصوَّبَتْ قدَماهُ، رَمَلَ في بَطْن الوادي، حتى إذا صَعِدَتا، مشى حتى أتى المَروةَ، ففعَلَ على المَروة كما فعلَ على الصَّفا[2] .

[التحفة: ٢٦٢٣].

١٧٦- الطوافُ بين الصَّفا والمَروة على الراحِلَةِ

٣٩٥٥- أَخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أَخبرنا شُعَيبٌ، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً يقول: طافَ النبيُّ ﷺ في حِجَّةَ الوَداع على راحِلَتِه بالبيت وبينَ الصَّفا والمَرْوة؛ لِيَراهُ الناسُ، ولِيُشْرِفَ، ولِيَسأَلُوه، إن الناسَ غَشُوهُ[3].

[المجتبى: ٢٤١/٥، التحفة: ٢٨٠٣].

١٧٧- المشيُ بين الصَّفا والمَروة

٣٩٥٦- أَخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا الثوريُّ، عن عبد الكريم الجَزَريِّ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

---

(١) في (ت): «ابدؤا».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٨٨).

وقوله: «لِيُشرِفَ»، قال السندي: على بناء الفاعل، أي: ليكون مرفوعاً من أن يناله أحدٌ.

وقوله: «غَشُوه»، قال السيوطي: أي: ازدحموا عليه وكثروا.

رأيتُ ابنَ عمرَ يمشي بين الصَّفا والمَروة، ثم قال: إنْ مشَيْتُ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وإن سَعَيْتُ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسعى[1].

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ٧٠٦٧].

٣٩٥٧- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا بشْرُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو الثوريُّ ـ، عن عطاء بن السائب، عن كَثير بن جُمهانَ، قال:

رأيتُ ابنَ عمرَ يمشي بين الصَّفا والمَروة، فقال: إنْ أمْشِ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وإن أسْعَ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسعى، وأنا شيخٌ كبيرٌ[2].

[المجتبى: ٥/٢٤١، التحفة: ٧٣٧٩].

٣٩٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا صَدَقةُ بنُ يَسار، عن الزُّهريِّ، قال:

سألوا ابنَ عمرَ: هل رأيتَ رسولَ الله ﷺ رَمَلَ بين الصَّفا والمَروة؟ فقال: كان في جماعةِ الناسِ، فرَمَلُوا، فلا أُراهُم رَمَلُوا إلا برَمَلِهِ[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ٧٤٤٦].

١٧٨- السَّعيُ بين الصَّفا والمَروة

٣٩٥٩- أخبرنا أبو عمارٍ الحسينُ بنُ حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: إنما سعى رسولُ الله ﷺ بين الصَّفا والمَروةِ؛ لِيُرِيَ المشركينَ قُوَّتَه[4].

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ٥٩٤٣].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٠٤)، وابن ماجه (٢٩٨٨)، والترمذي (٨٦٤).
وقد سلف قبله، وانظر ما بعده بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٩٩٣).

(٣) سلف قبله بنحوه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩٢٧).

٣٩٦٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن بُدَيل،عن المغيرة بن حكيم، عن صفيةَ بنت شَيْبَةَ

عن امرأةٍ، قالت: رأيتُ النبيَّ ﷺ يسعى في بَطْنِ المَسيلِ، ويقول: «لا يُقطَعُ[1] الوادي إلا شَدًّا»[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ١٨٣٨٢].

١٧٩- موضعُ السَّعي

٣٩٦١- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثنا مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا نزلَ من الصَّفا، مشى، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماهُ في بَطْن الوادي، سعى حتى يَخرُجَ منه[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٣، التحفة: ٢٦٢٤].

٣٩٦٢- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن سفيانَ، عن جعفر، عن أبيه

عن جابر، قال: لـمَّا تصوَّبَتْ قَدَما رسولِ الله ﷺ في الوادي، رَمَلَ حتى خرَجَ منه[4].

[المجتبى: ٥/٢٤٣، التحفة: ٢٦٢٤].

١٨٠- موضعُ المشي

٣٩٦٣- أخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ، عن شُعَيب، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني جعفرُ بنُ محمد، أنه سَمِعَ محمدَ بن عليٍّ

---

(١) في الأصلين و(ت): «لانقطع» ، والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩٨٧)، وفيه: «عن صفية بنت شَيْبَةَ، عن أم ولدِ شَيْبة...» .
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٨٠).
وقوله: «شدًّا»، قال السندي: أي: عَدْواً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر لاحقيه، والحديث مطول بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «إذا انصبَّتْ قدَماه»، قال السندي: أي: انحدرتا بالسهولة حتى وصلتا إلى بطن الوادي.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ماقبله وما بعده.

أنه سَمِعَ جابراً يحدث عن حِجَّة النبيِّ ﷺ: ثم نزلَ عن الصَّفا، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماه في بَطْن الوادي، سعى، حتى إذا صَعِدَتا من الشِّقِّ الآخَرِ، مشى[1].

[التحفة: ٢٦٢٤].

٣٩٦٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا جابرٌ، أن رسولَ الله ﷺ نزلَ - يعني عن الصَّفا -، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماه في بَطْن الوادي، رَمَلَ، حتى إذا صَعِدَ، مشى[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٣، التحفة: ٢٦٢٤].

١٨١- التكبيرُ على المَروة

٣٩٦٥- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ ذهبَ إلى الصَّفا، فرَقِيَ عليه حتى بدا له البيتُ، ثم وحَّدَ اللهَ وكبَّرَه، وقال: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لاشريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ» ثم مشى، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماهُ، سعى، حتى إذا صَعِدَتْ قَدَماهُ، مشى حتى أتى المَروةَ، ففعَلَ عليها كما فعَلَ على الصَّفا، حتى قضى طوافَه[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٤، التحفة: ٢٦٢٣].

١٨٢- كَمْ طوافُ القارنِ والمُتمتِّعِ بين الصَّفا والمَروة

٣٩٦٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٧)، وانظر ماقبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

أنه سَمِعَ جابراً يقول: لم يَطُفِ النبيُّ ﷺ وأصحابُه بين الصَّفا والمَروة إلا طَوافاً واحداً[1].

[المجتبى: ٥/٢٤٤، التحفة: ٢٨٠٢].

١٨٣- أين يُقصِّرُ المُعتمِرُ

٣٩٦٧- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني الحسنُ بنُ مسلم، أن طاووساً أخبره، أن ابنَ عبَّاس أخبره

عن معاويةَ، أنه قَصَّرَ عن رسول الله ﷺ بِمِشْقَصٍ في عُمرةٍ على المَروةِ[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٤، التحفة: ١١٤٢٣].

٣٩٦٨- أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله بن خالد النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن معاويةَ، قال: قصَّرْتُ عن رسول الله ﷺ على المَروة بِمِشْقَصِ أعرابيٍّ[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٥، التحفة: ١١٤٢٣].

١٨٤- كيف يُقصِّرُ

٣٩٦٩- أخبرنا محمدُ بنُ منصور الطُّوسيُّ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن قَيس بن سعد، عن عطاء

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٥)، وأبو داود (١٨٩٥)، وابن ماجه (٢٩٧٢) و (٢٩٧٣)، والترمذي (٩٤٧).

وسيأتي برقم (٤١٦٢)، وقد سلف برقم (٣٨٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤١٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١٢٤٦) (٢٠٩) و(٢١٠)، وأبو داود (١٨٠٢) و(١٨٠٣).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٤١٠٤)، وانظر ما سلف برقم (٣٧٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٣٦).

وقوله: «المِشقَصُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: نصلُ السهم إذا كان طويلاً غيرَ عريض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن معاويةَ، قال: أخذتُ من أطراف شعرِ رسولِ اللهﷺ بمِشْقَصٍ كان مَعي، بعدما طافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة في أيام العَشْرِ[1].

قال قيسٌ: والناسُ يُنكِرونَ هذا على معاويةَ.

[المجتبى: ٥/٢٤٥، التحفة: ١١٤٣٠].

١٨٥- الخُطبةُ قبلَ يومِ التَّروية

٣٩٧٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: قرأتُ على أبي قُرَّةَ موسى بن طارق، عن ابن جُرَيج، قال: حدثني عبدُ الله بنُ عثمانَ بن خُثَيم، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّﷺ حينَ رجع من عُمرة الجِعْرَانة، بعثَ أبا بكر على الحجِّ، فأقبَلْنا معه،حتى إذا كنا بالعَرْجِ، ثُوِّبَ بالصُّبح، ثم استوى ليُكبِّرَ، فَسَمِعَ الرَّغْوةَ خَلفَ ظَهره، فوقَفَ عن التكبير، فقال: هذه رَغوةُ ناقةِ رسولِ اللهﷺ، لقد بدا لرسول اللهﷺ في الحَجِّ، فلعلَّه أن يكون رسولَ اللهﷺ، فنُصلِّيَ معه. فإذا عليٌّ عليها، فقال له أبو بكر: أميرٌ أَم رسولٌ؟ فقال: لا، بل رسولٌ، أرسلَني رسولُ اللهﷺ ببَراءَةَ أقرَؤُها على الناس في مواقف الحَجِّ. فقَدِمنا مكَّةَ، فلمَّا كان قبلَ التَّروية بيَومٍ، قام أبو بكر، فخطبَ الناسَ، فحدثهم عن مَناسِكِهم، حتى إذا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناس بَراءةَ حتى ختَمَها، ثم خرَجْنا معه، حتى إذا كان يومُ عرفةَ، قام أبو بكر، فخطبَ الناسَ، فحدثهم عن مَناسِكِهم، حتى إذا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناسِ بَراءةَ حتى ختَمَها، ثم خرَجْنا معه، ثم كان يومُ النَّحْر، فأفَضْنا، فلمَّا رجَعَ أبو بكر، خطبَ الناسَ، فحدثهم عن إفاضَتِهم وعن نَحرِهم وعن مَناسِكِهم، فلمَّا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناس بَراءةَ حتى ختَمَها، فلمَّا كان يومُ النَّفْرِ الأولُ، قام أبو بكر، فخطبَ الناسَ، فحدثهم كيف يَنفِرونَ،

(١) سلف تخريجه برقم (٣٩٦٧).

وكيف يَرمُونَ، فعلَّمَهُم مَناسكَهُم، فلمَّا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ بَراءةَ على الناس حتى ختَمَها[1].

[المجتبى: ٥/٢٤٧، التحفة: ٢٧٧٧].

١٨٦- المُتمتِّعُ متى يُهلُّ بالحجِّ

٣٩٧١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، عن عطاء

عن جابر، قال: قَدِمْنا مع رسول الله ﷺ لأربَعٍ مَضَيْنَ من ذي الحِجَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحِلُّوا واجعَلُوها عُمرةً» فضاقَت بذلك صُدورُنا، وكَبُرَ علينا، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «يا أيها الناسُ، أحِلُّوا، فلولا الهَدْيُ الذي معي، لفعلتُ مثلَ الذي تفعلون» فأحلَلْنا حتى وَطِئْنَا النساءَ، وفعَلْنا ما يفعَلُ الحلالُ، حتى إذا كان يومُ التَّروية، وجعلنا مكَّةَ بظَهْرٍ، لبَّينا بالحجِّ[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٨، التحفة: ٢٤٤٥].

١٨٧- ما ذُكِرَ في مِنًى

٣٩٧٢- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن محمد بن عَمرو بن حَلْحَلةَ الدُّؤَليِّ، عن محمد بن عِمرانَ الأنصاريِّ، عن أبيه

---

(١) أخرجه الدارمي ٢/٦٦-٦٧، وابن خزيمة (٢٩٧٤)، والبيهقي ٥/٢٩٧-٢٩٨.

وسيأتي برقم (٨٤٠٩).

وهو في ابن حبان (٦٦٤٥).

وقوله: «بالعَرْج»: سبق شرحه (٣٧٨٦).

وقوله: «ثُوِّب بالصبح»، قال السندي: بتشديد الواو، على بناء المفعول، أي: أُقيم بالصبح، أو بناء الفاعل، أي: أقام الصبح.

وقوله: «الرغوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرَّغوة، بالفتح: المرَّةُ من الرُّغاء، وبالضم: الاسم، كالغَرْفة والغُرْفة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٣).

قال: غدا[1] إليَّ عبدُ الله بنُ عمرَ، وأنا نازلٌ تحت سَرْحةٍ بطريق مكَّةَ، فقال: ما أنزلَكَ تحتَ هذه الشجرة؟ فقلتُ: أنزَلَني ظِلُّها. قال عبدُ الله بنُ عمرَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كنتَ بين الأخشَبَيْنِ من مِنًى - ونَفَحَ بيَدِه نحو المشرق -، فإن هناك وادياً يقال له: الشَّرَبَّةُ[2] - في حديث الحارث: يقال له: السُّرَرُ -، به سَرْحةٌ سُرَّ تحتَها سبعون نبيًّا»[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٨، التحفة: ٧٣٦٧].

٣٩٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، وأخبرني عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَرَسُوسيُّ، قالا: حدثنا إسحاقُ - هو الأزرقُ -، عن سفيانَ الثوريِّ،عن عبد العزيز بن رُفَيع، قال:

سألتُ أنسَ بن مالك، قلتُ: أخبِرْني بشيء عقَلْتَه من رسول الله ﷺ، أين صلَّى الظُهرَ يومَ التَّروية؟ قال: بِمنًى، قلت: فأين صلَّى العصرَ يومَ النَّفْرِ؟ قال: بالأبطَحِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٤٩، التحفة: ٩٨٨].

---

(١) في الأصلين و(ت): «عدَلَ»، والمثبت من (هـ).

(٢) في الأصلين و(ت)و(هـ): «السربد» ، والمثبت من حاشية (هـ) وقال ياقوت الحموي في «معجمه» : بفتح أوله وثانيه، وتشديد الباء الموحدة... وقيده السندي بقوله: ضُبط بضم السين وفتح الراء المشددة، أي: السُّرَّبَة. ولم نقع على اسم واد أو موضع أو غير ذلك كما قيده السندي، والله أعلم.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٤٢٣-٤٢٤، وأبو يعلى (٥٧٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٣٦، والبيهقي ٥/١٣٩.

وهو في «مسند» أحمد (٦٢٣٣)، وابن حبان (٦٢٤٤).

وقوله: «سرحة» ، قال السندي: هي الشجرة العظيمة.

وقوله: «بين الأخشَبَين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأخشبان: الجبلان المُطِيفان بمكة، وهما أبو قُبَيس والأحمرُ، وهو جبل مشرف وجهه على قُعَيقِعان.

وقوله: «سُرَّ تحتَها»، قال السندي: أي قطعت سُرَرُهم، يعني ولدوا تحتها.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٥٣) و(١٦٥٤) و(١٧٦٣)، ومسلم (١٣٠٩)، وأبو داود (١٩١٢)، والترمذي (٩٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٥).

وقوله: «بالأبطَح»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني أبطَحَ مكة، وهو مسيل واديها، ويُجمع على البطاح والأباطح.

٣٩٧٤- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: رَكِبَ رسولُ الله ﷺ، فصَلَّى بمِنًى الظهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والصُّبحَ، ثم مَكَثَ قليلاً حتى طلعَتِ الشمسُ[1].

[التحفة: ٢٦٣٢].

١٨٨- الغُدوُّ من مِنًى إلى عَرَفَةَ

٣٩٧٥- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ - وهو ابنُ زيد -، عن يحيى - هو ابنُ سعيدٍ الأنصاري -، عن عبد الله بن أبي سَلَمةَ

عن ابن عمرَ، قال: غَدَوْنا مع رسول الله ﷺ من مِنًى إلى عَرَفةَ، فمِنَّا المُلَبِّي، ومنا المُكبِّرُ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٠، التحفة: ٧٢٦٦].

٣٩٧٦- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا يحيى، عن عبد الله بن أبي سَلَمةَ

عن ابن عمرَ، قال: غَدَوْنا مع رسول الله ﷺ من منًى إلى عرفاتٍ، منا المُلَبِّي، ومنا المُكبِّرُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٠، التحفة: ٧٢٦٦].

١٨٩ - التكبيرُ في المسير إلى عَرَفةَ

٣٩٧٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُلائيُّ - يعني أبا نُعَيم، واسمه الفضلُ بنُ دُكَين -، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني محمدُ بنُ أبي بكر، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوَّل وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٨٤) (٢٧٢) و(٢٧٣)، وأبو داود (١٨١٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٨).

(٣) سلف قبله.

قلت لأنس، ونحنُ غادِيان من مِنًى إلى عرفاتٍ: ما كنتُم تصنعون في التلبية مع رسول الله ﷺ في هذا اليوم؟ قال: كان المُلبِّي يُلَبِّي، فلا يُنكَرُ عليه، ويُكبِّرُ المُكبِّرُ، فلا يُنكَرُ عليه(١).

[المجتبى: ٥/٢٥٠، التحفة: ١٤٥٢].

١٩٠- التلبيةُ في المسير إلى عَرَفةَ

٣٩٧٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ، عن محمد بن أبي بكر، قال:

قلتُ لأنس غداةَ عَرَفةَ: ما تقولُ في التلبية في هذا اليوم؟ قال: سِرتُ هذا المسيرَ مع رسول الله ﷺ وأصحابِهِ، فكان منهم المُهِلُّ، ومنهم المُكبِّرُ، فلا يُنكِرُ منهم أحدٌ على صاحبه(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥١، التحفة: ١٤٥٢].

١٩١- التلبيةُ بعَرَفةَ

٣٩٧٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الأَوديُّ الكوفيُّ، عن خالد بن مَخْلَد، قال: حدثنا عليُّ بنُ صالح، عن مَيْسرةَ بن حبيب، عن المِنهال بن عَمرو، عن سعيد بن جُبَير، قال:

كنا مع ابنِ عبَّاس بعرفاتٍ، فقال: ما لي لا أسمَعُ الناسَ يُلبُّون؟! فقلتُ: يخافون من معاويةَ. فخرج ابنُ عبَّاس من فُسطاطِه، فقال: لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ لبَّيك، فإنهم قد تركوا السُّنَّة من بُغْضِ عليٍّ(٣).

[المجتبى: ٥/٢٥٣، التحفة: ٥٦٣٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٧٠) و(١٦٥٩)، ومسلم (١٢٨٥)(٢٧٤) و(٢٧٥)، وابن ماجه (٣٠٠٨). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٣٠).

وقوله: «من فسطاطه»، قال السندي: هو بالضم والكسر: ضرب من الأبنية في السفر دون السُّرادق.

١٩٢- ضربُ القِبابِ بعَرَفةَ

٣٩٨٠- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمٌ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ له: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: أمَرَ بقُبَّةٍ له من شَعر، فضُرِبَتْ له بنَمِرةَ، فسار رسولُ الله ﷺ، ولا تَشكُّ قريشٌ إلا أنه واقفٌ عند المَشعَرِ الحرام، كما كانت قريشٌ تصنَعُ في الجاهلية، فجاز رسولُ الله ﷺ حتى أتى عَرَفةَ، فوجَدَ القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ له بنَمِرةَ، فنزلَ بها[1].

[التحفة: ٢٦٣٣].

١٩٣- النهي عن صومِ يومِ عَرَفةَ بعرفةَ

٣٩٨١-أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضَالةَ بن إبراهيم النَّسائيُّ، قال أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ يزيدَ المقرئُ ـ، قال: حدثنا موسى ـ هو ابنُ عُلَيٍّ ـ، قال: سمعتُ أبي يحدث

عن عقبةَ بن عامر الجُهَنِيِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن يومَ عَرَفةَ ويومَ النَّحْرِ وأيامَ التشريق عيدُنا أهلَ الإسلام، وهي أيامُ أكلٍ وشُربٍ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٢، التحفة: ٩٩٤١].

١٩٤- ما ذُكِرَ في عَرَفةَ

٣٩٨٢- أخبرنا عيسى بنُ إبراهيم بن مثرود المصريُّ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمةُ، عن أبيه، قال: سمعتُ يونسَ[3]، عن ابن المسيَّب

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من يومٍ أكثَرَ أن يُعتِقَ اللهُ فيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول،وقد أورده المصنف مفرقاً

وقوله: «فضُرِبت له بنَمِرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم بعرفاتٍ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٨٤٢)، وسيأتي برقم (٤١٦٧).

(٣) زاد في (هـ) بين يونس وابن المسيب: الزهريَّ، وهذا خطأ، ولم ترد هذه الزيادة في «تحفة الأشراف».

عبداً من النار من يوم عَرَفةَ، وإنه ليَدْنو، ثم يُباهي بهِمُ الملائكةَ، ويقول: ما أرادَ هؤلاء»[1].

قال أبو عبد الرحمن، يُشبهُ أن يكون يونُس بنَ يوسفَ الذي روى عنه مالكٌ.

[المجتبى: ٥/٢٥١، التحفة: ١٦١٣١].

٣٩٨٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن أبيه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال:

قال يهوديٌّ لعُمرَ: لو علينا نزلَتْ هذه الآيةُ، لاتَّخَذْناهُ عيداً: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] قال عمرُ: قد عَلِمتُ اليومَ الذي أُنزِلَتْ فيه والليلةَ التي نَزلَتْ ليلةَ الجمعة، ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفاتٍ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥١، التحفة: ١٠٤٦٨].

١٩٥- الرَّواحُ يومَ عَرَفةَ

٣٩٨٤- أخبرنا يونُس بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرني أشهَبُ، قال: أخبرني مالكٌ، أن ابنَ شهاب حدثه، عن سالم بن عبد الله، قال:

كتب عبدُ الملك بنُ مروانَ إلى الحجاج بن يوسفَ يأمُرُه أن لا يُخالِفَ ابنَ عمرَ في أمر الحجِّ، فلما كان يومُ عَرَفةَ، جاء ابنُ عمرَ حين زالت الشمسُ، وأنا معه، فصاحَ عند سُرادِقه: أين هذا؟ فخرج إليه الحجَّاجُ، وعليه مِلْحَفةٌ مُعَصْفَرةٌ، فقال له: ما لَكَ يا أبا عبد الرحمن؟ قال: الرَّواحَ إن كنتَ تُريدُ السُّنَّةَ، قال له: هذه الساعةَ؟ فقال له: نعم. قال: أُفيضُ عليَّ ماءً، ثم

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٨)، وابن ماجه (٣٠١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥) و(٤٤٠٧) و(٤٦٠٦) و(٧٢٦٨)، ومسلم (٣٠١٧)، والترمذي (٣٠٤٣)
وسيأتي برقم (١١٠٧٢)
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٩٩) و(٢٥٠٠)، وابن حبان (١٨٥).

أخرُجُ إليك، فانتظَرَه حتى خرج، فسارَ بيني وبين أَبي، فقلتُ: إن كنتَ تُريدُ أن تُصيبَ السُّنَّةَ، فاقصِرِ الخُطبةَ، وعَجِّلِ الوقوفَ، فجعل ينظُرُ إلى ابن عمرَ؛ كيما يَسمعُ ذلك منه، فلما رأى ذلك ابنُ عمرَ، قال: صَدَقَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٢، التحفة: ٦٩١٦].

١٩٦- الخُطبةُ يومَ عَرَفةَ

٣٩٨٥- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن ابن المبارَك، عن سَلَمةَ بن نُبَيط [عن أبيه][2]، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ يومَ عَرَفةَ على جَملٍ[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٣، التحفة: ١١٥٨٩].

١٩٧- الخُطبةُ بعَرَفةَ قبلَ الصلاة

٣٩٨٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى- هو القطَّانُ-، عن سفيانَ الثوريِّ، عن سَلَمةَ بن نُبَيط

عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخطُبُ على جَملٍ أحمَرَ بعَرَفةَ قبلَ الصلاةِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٥٣، التحفة: ١١٥٨٩].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٦٠) و(١٦٦٢) - معلقاً - و(١٦٦٣).

وسيأتي برقم (٣٩٨٩).

وقوله: «سُرادِقه»، قال السندي: هو بضم السين، قيل: الخيمة، وقيل: هو الذي يُحيط بالخيمة وله باب يدخل منه إلى الخيمة، وقيل: هو ما يُمد فوق البيت.

(٢) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (١٩١٦)، وابن ماجه (١٢٨٦).

وسيأتي بعده

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢١).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٩٨- الخُطبة على الناقة بعَرَفةَ

٣٩٨٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

قال: دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: جاز رسولُ الله ﷺ حتى أتى عَرَفةَ، فوجَدَ القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ له بنَمِرةَ، فنزلَ بها، حتى إذا زاغت الشمسُ، أمَرَ بالقَصْواء، فرُحِلَت له، حتى إذا انتهى إلى بَطْن الوادي، خطبَ الناسَ، فقال: «إن دماءَكُم وأموالَكُم حرامٌ عليكُم كحُرْمةِ يومكُم هذا، في شَهرِكُم هذا، في بَلَدكُم هذا.

ألا إن كُلَّ شيء من أمر الجاهلية تحتَ قَدَميَّ موضوعٌ، ودماءُ الجاهلية موضوعةٌ، وأوَّلُ دَمٍ أضَعُه دَمُ إيادِ بن ربيعةَ بن الحارث، كان مُسترضِعاً في بني سعد، وقتلَتْه هُذَيلٌ.

وربا الجاهلية موضوعٌ، وأوَّلُ رِبًا أضَعُه ربا عبَّاسِ بن عبد المُطَّلِب، فإنه موضوعٌ كلُّه.

اتَّقوا اللهَ في النساء، فإنكم أخذتُموهُنَّ بأمانة الله، واستحلَلْتُم فُروجَهُنَّ بكلمة الله، وإن لكم عليهنَّ أن لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُم أحداً تَكرهونه، فإن فعلنَ ذلك، فاضرِبوهُنَّ ضَرباً غيرَ مُبرِّح، ولهُنَّ عليكُم رِزقُهنَّ وكِسوتُهنَّ بالمعروف. فقد تركتُ فيكم ما لن تَضِلُّوا بعدي إنِ اعتصمتُم به كتابَ الله. وأنتم مسؤولون عني، فمأنتم قائلون»؟ قالوا: نشهَدُ أنك قد بلَّغتَ وأدَّيتَ ونصحتَ، فقال بإصبعه السبَّابة يرفعُها إلى السماء ويَنكُبُها[1] إلى الأرض: «اللهُمَّ اشهَدْ، اللهُمَّ اشهَدْ، اللهُمَّ اشهَدْ» ثلاثاً[2].

[التحفة: ٢٦٢٨].

---

(١) في (ت)و (هـ): «ينكتُها».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول بخبر حجة الوداع، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «ضربت له بنَمِرة»: سبق شرحه في (٣٩٨٠).

=

٣٩٨٨- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مغيرةَ، عن موسى بن زياد بن حِذْيَم بن عَمرو السعديِّ، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في خُطبتِه يومَ عَرَفةَ في حِجَّة الوداع: «اعلَموا أنَّ دماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم حرامٌ عليكُم كحُرْمةِ يومِكُم هذا، كحُرْمةِ شَهرِكُم هذا، وكحُرْمةِ بَلَدِكُم هذا»(١).

[التحفة: ٣٣٩٨].

١٩٩- قَصرُ الخُطبةِ بعَرَفةَ

٣٩٨٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله

أن عبد الله بن عمرَ جاء إلى الحجَّاج بن يوسفَ يومَ عَرَفةَ حين زالتِ الشمسُ، وأنا معه، فقال: الرَّواحَ إن كنتَ تُريدُ السُّنَّةَ، فقال: هذه الساعةَ؟ قال: نعم. قال سالمٌ: فقلتُ للحجَّاج: إن كنتَ تُريدُ أن تُصيبَ اليومَ السُّنَّةَ، فاقصِرِ الخُطبةَ، وعَجِّلِ الصلاةَ، فقال عبدُ الله بنُ عمرَ: صَدَقَ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥٤، التحفة: ٣٩١٦].

=

وقوله: «أمر بالقَصْواء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو لقب ناقة رسول الله ﷺ. والقَصْواء: الناقةالتي قُطِع طرفُ أُذُنها.

وقوله: «أن لا يوطئن»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: لا يأذنَّ لأحدٍ من الرجال الأجانب أن يَدْخُلَ عليهنَّ، فيتحَدَّثَ إليهنَّ. وكان ذلك من عادة العرب، لا يَعُدُّونه رِيبَة، ولا يَرون به بأساً، فلما نَزلت آية الحجاب، نُهُوا عن ذلك.

وقوله: «ينُكُبها إلى الأرض»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: يُميلها إليهم، يريد بذلك أن يُشهِدَ الله عليهم.

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٦٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩٨٤).

٢٠٠- الأذانُ بعَرَفةَ

٣٩٩٠- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: سار رسولُ الله ﷺ حتى أتى عَرَفةَ، فنزلَ بها، حتى إذا زاغتِ الشمسُ، أمَرَ بالقَصْواء، فرُحِلَتْ له، حتى إذا انتهى إلى بَطن الوادي، خطبَ الناسَ، ثم أذَّنَ بلالٌ، ثم أقام، فصلَّى الظُهرَ، ثم أقام، فصلَّى العَصرَ، ولم يُصَلِّ بينَهما شيئاً[(١)].

[المجتبى: ١/٢٩٠ و٢/١٥، التحفة: ٢٦٢٩].

٢٠١- الجمعُ بين الظُّهرِ والعصرِ بعَرَفةَ

٣٩٩١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، عن خالد، عن شعبةَ، عن سليمانَ - هو الأعمشُ -، عن عُمارةَ بن عُمَير، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي الصلاةَ لِوَقْتِها إلا بجَمْعٍ وعرفاتٍ[(٢)].

[المجتبى: ٥/٢٥٤، التحفة: ٩٣٨٤].

٢٠٢- استقبالُ القِبلةِ بالموقف للدعاء

٣٩٩٢- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: رَكِبَ حتى أتى الموقفَ، فجعل بَطنَ ناقَتِه القَصْواء إلى الصَّخَرات[(٣)]،

---

(١) سلف تخريجه برقم(٣٧٠٦)، وانظر رقم (١٥٨٨) و(١٦٣١)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٩١).

وقوله: «إلا بجَمْعٍ» : سبق شرحه في (٣٦٠١).

(٣) في (هـ): «المحراب» .

وجعل جبلَ المُشاةِ بين يديه، واستقبَلَ القِبلةَ، فلم يَزَلْ واقفاً حتى غربتِ الشمسُ، وذهبتِ الصُّفرةُ قليلاً حين غاب القُرْصُ[1].

[التحفة: ٢٦٣٤].

٢٠٣- رفعُ اليدينِ في الدعاء بعَرَفةَ

٣٩٩٣- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيم، قال: حدثنا عبدُ الملك، قال: حدثنا عطاءٌ، قال:

قال أُسامةُ بنُ زيد: كنتُ رِدفَ النبيِّ ﷺ بعرفاتٍ، فرفَعَ يَديه يدعو، فمالَتْ به ناقَتُه، فسقط خِطامُها، فتناول الخِطامَ بإحدى يديه، وهو رافعٌ يدَه الأُخرى[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٤، التحفة: ١١١].

٣٩٩٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

أتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فسألناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فحدَّثَنا أن نبيَّ الله ﷺ قال: «عَرَفةُ كُلُّها مَوقِفٌ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٥ و٢٦٥، التحفة: ٢٥٩٦].

٣٩٩٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن محمد بن جُبَير بن مُطعم

عن أبيه، قال: أضلَلْتُ بعيراً لي، فذهبتُ أطلُبُه بعَرَفةَ يومَ عرفةَ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً، فقلتُ: ما شأنُ هذا؟ إنما هذا من الحُمْسِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٥٥، التحفة: ٣١٩٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٢١).

وقوله: «فسقط خِطامها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو الحبل الذي يقاد به البعير.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠).

=

٣٩٩٦- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال: حدثني عَمرو بنُ عبد الله بن صفوانَ، أن يزيدَ بن شيبانَ، قال:

كنا وُقوفاً بعَرَفةَ مكاناً بعيداً من الموقف، فأتانا ابنُ مِرْبعٍ الأنصاري، فقال: إني رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم، يقول لكم: «كُونوا على مَشاعِرِكُم، فإنكم على إرثٍ من إرثِ أبيكُم إبراهيمَ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٥٥، التحفة: ١٥٥٢٦].

٢٠٤- فرضُ الوقوفِ بعَرَفةَ

٣٩٩٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرناوَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن بُكَير بن عطاء

عن عبد الرحمن بن يَعْمَر الدِّيلي، قال: شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ بعَرَفةَ، وأتاهُ ناسٌ من أهل نَجدٍ، فسألوه عن الحجِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ عَرَفةُ، فمَن أدركَ ليلةَ عَرَفةَ قبلَ طلوعِ الفجرِ من ليلة جَمْعٍ، فقد تَمَّ حَجُّه»(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥٦، التحفة: ٩٧٣٥].

=

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٠٢)، وابن حبان (٣٨٤٩).

وقوله: «الحُمْس»، قال السندي: بضم الحاء وسكون الميم: جمع أحمس؛ لأنهم تحمسوا في دينهم، أي: تشدَّدوا.

(١) أخرجه أبو داود (١٩١٩)، وابن ماجه (٣٠١١)، والترمذي (٨٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٠٣) و(١٢٠٤) و(١٢٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٤٩)، وابن ماجه (٣٠١٥)، والترمذي (٨٨٩) و(٨٩٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٣٦) و(٤١٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٧٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٦٩) و(٤٨٦٠)،وابن حبان (٣٨٩٢).

وقوله: «من ليلة جَمْعٍ» : سبق شرحه في (٣٦٠١).

٣٩٩٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابنُ عُيَيْنَةَ ـ، عن سفيانَ ـ وهو الثوري ـ، عن بُكَير بن عطاء

عن عبد الرحمن بن يَعْمَر الدِّيلي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الحجُّ عَرَفاتٌ» ثلاثاً، «فمَن أدرك عَرَفةَ قبل أن يطلُعَ الفجرُ، فقد أدرك. أيامُ مِنًى ثلاثٌ، فَمَن تعجَّلَ في يومين، فلا إثمَ عليه، ومَن تأخَّرَ، فلا إثمَ عليه»(١).

[التحفة: ٩٧٣٥].

٣٩٩٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامٌ ـ وهو ابنُ عُروةَ ـ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كانت قريشٌ تقِفُ بالمُزدلفة ويُسَمَّونَ الحُمْسَ، وسائرُ العرب تقِفُ بعَرَفةَ، فأمَرَ اللهُ نبيَّه ﷺ أن يقِفَ بعَرَفةَ، ثم يَدْفَعَ منها، فأنزَلَ الله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩](٢).

[المجتبى: ٥/٢٥٥، التحفة: ١٧١٩٥].

٤٠٠٠- أخبرني إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد ـ يُعرَفُ بَحَرَميٍّ، بطَرَسوسَ ـ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن قيس، عن عطاء، عن ابن عبَّاس

أن أُسامةَ بن زيد قال: أفاض رسولُ الله ﷺ من عَرَفةَ، وأنا رَديفُه، فجعل يكبَحُ راحلَتَه حتى إنَّ ذِفْراها لتكادُ تصيبُ قادمةَ الرَّحْل، وهو يقول: «يا أيُّها

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٦٥) و(٤٥٢٠)، ومسلم (١٢١٩) (١٥١) و(١٥٢)، وأبو داود (١٩١٠)، وابن ماجه (٣٠١٨)، والترمذي (٨٨٤).

وسيأتي برقم (١٠٩٦٧).

وهو في ابن حبان (٣٨٥٦).

الذين آمَنوا، عليكُمُ السَّكينةَ والوَقارَ، فإن البِرَّ ليس في إيضاعِ الإبلِ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٧، التحفة: ٩٥].

٢٠٥- الأمرُ بالسَّكينةِ في الإفاضة من عَرَفةَ

٤٠٠١- أخبرني محمدُ بنُ علي بن حَرْب المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا مُحْرِزُ بنُ الوَضَّاح- هو شيخٌ مَرْوَزيٌّ-، عن إسماعيلَ- يعني ابنَ أُميَّةَ-، عن أبي غَطَفانَ بن طَريف حدثه

أنه سَمِعَ ابنَ عبَّاس يقول: لما دَفَعَ رسولُ الله ﷺ شَنَقَ ناقَتَه، حتى إنَّ رأسَها ليَمَسُّ واسِطةَ رَحْلِه، وهو يقولُ للناس: «السَّكينةَ، السكينةَ» عشيَّةَ عَرَفةَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٧، التحفة: ٦٥٦٨].

٤٠٠٢- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ- هو الثوريُّ-، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ من عَرَفةَ، وعليه السَّكينةُ، وأمَرَنا

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨٦)

وانظر بنحوه ما بعده من حديث ابن عباس.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٥٦).

وقوله: «يكبح راحلته» قال السندي: من كبحت الدابةَ، إذا جذبت رأسها إليك وأنت راكب، ومَنَعْتَهامن سرعة السير.

وقوله: «إن ذِفراها»، قال السندي: ذِفرى البعير، بكسر الذال المعجمة: أصلُ أذُنِه، وهما ذفريان، والذِّفرى مؤنثة، وأَلِفُها للتأنيث أو للإلحاق.

وقوله: «قادمة الرحل»، قال السندي: أي: طرف الرحل الذي قدَّام الراكب.

وقوله: «إيضاع الإبل»، قال السندي: أي: إسراعها في السير، ومنه أوضع البعيرَ، إذا حمله على سرعة السير.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، و انظر ما قبله من حديث ابن عباس،عن أسامة بن زيد.

وقوله: «لما دفع» ، قال السندي: الدفع مُتَعدٍّ، لكن شاع استعمالُه بلا ذِكْرِ المفعول في موضع رجَعَ لظهوره، أي: دفع نفسَه أو مَطِيَّه، حتى إنه يفهم منه معنى اللازم، وقيلَ: سمى الرجوع من عرفاتٍ ومزدلفة دفعاً؛ لأن الناس في مسيرهم ذاك مدفوعون يدفع بعضهم بعضاً.

وقوله: «شنق»، قال السندي: بفتح نون خفيفة، من حَدٍّ ضَرَب، أي: ضَمَّ وضَيَّق زِمامها، يقال: شَنَقَ البَعيرَ إذا كَفَفتَ زِمامَه وأنت راكِبُه.

بالسَّكينة، ثم قال: «خُذُوا مَناسِكَكُم، لَعَلِّيَ لا ألقاكُم بعدَ عامي هذا، وارمُوا بِمِثْلِ حصى الخَذْفِ» (١).

[التحفة: ٢٧٤٧].

٤٠٠٣- أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن أيوبَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ لما أفاضَ من عَرَفةَ، جعل يقول: «السَّكينةَ، عبادَ الله» يقولُ بيَدِهِ هكذا ـ وأشار أبو أيوبَ بباطِنِ كفِّهِ إلى السماءِ ـ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ٢٧٤٨].

٢٠٦- كيف السيرُ من عَرَفةَ

٤٠٠٤- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أخبرنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

أنه سَمِعَ أُسامةَ يسألُ، وأنا إلى جَنْبه: كيف كان النبيُّ ﷺ يسير إذا دَفَعَ من عَرَفةَ؟ قال: كان يسيرُ العَنَقَ، فإذا وجَدَ فَجْوَةً، نَصَّ. والنَّصُّ: فوقَ العَنَقِ(٣).

[التحفة: ١٠٤].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٧)، وأبو داود (١٩٤٤) و(١٩٧٠)، وابن ماجه (٣٠٢٣)، والترمذي (٨٨٦) و(٨٩٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٤٤) و(٤٠٤٥) و(٤٠٥٤) و(٤٠٦٦) و(٤٠٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢١٩).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «حصى الخذف»، جاء في «اللسان» : وأما الخذف، بالخاء، فإنه الرمي بالحصى الصغار بأطراف الأصابع.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٦٦) و(٢٩٩٩) و(٤٤١٣)، ومسلم (١٢٨٦)(٢٨٣) و(٢٨٤)، وأبو داود (١٩٢٣)، وابن ماجه (٣٠١٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٨١).

وقوله: «يسيرُ العَنَق»، قال السندي: أي: السير الوسط المائل إلى السرعة.

وقوله: «فجوة»، قال السندي: بفتح فاء وسكون جيم: الموضع المتسع بين الشيئين.

وقوله: «نصَّ»، قال السندي: أي: حرَّك الناقة؛ ليستخرج أقصى سيرها.

٤٠٠٥- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورَقيُّ، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطَّانُ ـ، عن هشام، عن أبيه

عن أُسامةَ بن زيد، أنه سُئِلَ عن مَسيرِ النبيِّ ﷺ في حِجَّة الوَداع، فقال: كان يسيرُ العَنَقَ، فإذا وجَدَ فَجْوَةً، نَصَّ. والنَّصُّ: فوقَ العَنَقِ(١).

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ١٠٤].

٢٠٧- النزولُ بعد الدَّفعِ من عَرَفةَ

٤٠٠٦- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بن عقبةَ، عن كُرَيب

عن أُسامةَ بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ نزل الشِّعْبَ الذي ينزِلُهُ الأُمراءُ، فبالَ، ثم توضَّأ وُضوءاً خفيفاً، فقلتُ: يا رسولَ الله، الصلاةَ؟ قال: «الصلاةُ أمامَكَ». فلما أتَيْنا المُزدلفةَ، لم يَحُلَّ آخِرُ الناسِ حتى صلَّى(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥٩، التحفة: ١١٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩) و(١٨١) و(١٦٦٧) و(١٦٦٩) و(١٦٧٢)، ومسلم (١٢٨٠) (٢٦٦) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨) و(٢٧٩) و(٢٨٠)، وأبو داود (١٩٢١) و (١٩٢٥)، وابن ماجه (٣٠١٩).

وسيأتي بعده برقم (٤٠٠٧) و(٤٠٠٨) و(٤٠١٥)، وقد سلف برقم (١٥٩٢)

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٤٢)، وابن حبان (١٥٩٤).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «الشِّعْبُ» قال السندي: بكسر الشين: الطريق بين الجبلين.

وقوله: «فقلت يا رسول الله، الصلاةَ»، قال السندي: قال أبو البقاء: الوجه النصب على تقدير: أتُريد الصلاةَ، أو أتُصلِّي الصلاة، وقال القاضي عياض: هو بالنصب على الإغراء، ويجوز الرفع بإضمار فعلٍ، أي: حانت الصلاةُ، أو حضرت.

وقوله: «الصلاةُ أمامَك» ، قال السندي: بالرفع مبتدأ وخبر، والمراد موضعُ الصلاة، كما في: المصلَّى أمامَك.

وقوله: «لم يَحُلَّ» ، قال السندي: أي: لم يفُكُّوا ما على الجمال من الأدوات.

٤٠٠٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن إبراهيمَ بن عقبةَ، عن كُرَيب

عن أُسامةَ بن زيد، أن النبيَّ ﷺ حيث أفاضَ من عَرَفةَ، مال إلى الشِّعْبِ، فقلتُ له:أُصلِّي المغربَ؟ قال: «المُصلَّى أمامَكَ» (١).

[المجتبى: ٥/٢٥٩، التحفة: ١١٥].

٤٠٠٨- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ- هو ابنُ هارونَ-، قال: أخبرنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ الأنصاري-، أن موسى بن عُقبةَ أخبره، عن كُرَيب

أنه سَمِعَ أُسامةَ بن زيد وهو يذكُرُ أنه دَفَعَ مع رسول الله ﷺ عشيَّةَ عَرَفةَ، حتى عدَلَ إلى الشِّعْب، فقضى حاجَتَه، فجعل أُسامةُ يَصُبُّ عليه، وهو يتوضَّأُ، [فقال: يا رسول الله، أتُصلِّي؟ قال: «المصلَّى أمَامَكَ»](٢)(٣).

[التحفة: ١١٥].

٢٠٨- الجمعُ بين الصلاتَينِ بالمُزدَلِفة

٤٠٠٩- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ-، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عَديُّ بنُ ثابت، عن عبد الله بن يزيدَ

عن أبي أيوبَ، أن رسولَ الله ﷺ جَمعَ بين المغربِ والعشاءِ بالمُزدَلِفة(٤).

[التحفة: ٣٤٦٥].

٤٠١٠- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عَربيٍّ، عن حمَّاد، عن يحيى، عن عَديٍّ بن ثابت، عن عبد الله بن يزيدَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت)و(هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥٨٩)، وانظر ما بعده.

عن أبي أيوبَ، أن رسولَ الله ﷺ جمَعَ بين المغربِ والعشاءِ بجَمْعٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٣٤٦٥].

٤٠١١-أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى المغربَ والعشاءَ بالمُزدَلِفةِ جميعاً[2].

[المجتبى: ٥/٢٩١، التحفة: ٦٩٦٧].

٢٠٩- الأذانُ بالمُزدَلِفة

٤٠١٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك المُخَرِّميُّ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم وسَلَمةَ بن كُهَيل، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ، أنه صلاَّهُما بإقامة واحدة، وقال: هكذا صنعَ رسولُ الله ﷺ في هذا المكان[3].

[التحفة: ٧٠٥٢].

٤٠١٣- أخبرنا عَمرو بنُ منصورٍ النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ المغربَ والعشاءَ بجَمْعٍ بإقامةٍ واحدةٍ[4].

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٧٠٥٢].

٤٠١٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ- يعني غُنْدَراً-، قال: حدثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥٨٩).

وقوله: «بجَمْعٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جَمْع: علمٌ للمُزدَلِفة؛ سميت به لأن آدم عليه السلام وحوّاء لما أُهبِطا، اجتمعا فيه.

(٢) سلف بتمامه برقم (١٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر لاحقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٦).

وقوله: «بجَمْع» : سبق شرحه في (٤٠١٠).

شعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، قال: شَهِدتُ سعيدَ بن جُبَير أقام الصلاةَ بجَمْعٍ، فصلّى المغربَ ثلاثاً، ثم صلّى العَتَمةَ رَكعَتين

وحدَّثَ أن ابنَ عمرَ فعل مثلَ ذلك، وحدَّثَ عبدُ الله بنُ عمرَ أن رسولَ الله ﷺ فعل مِثْلَ هذا في هذا المكان(١).

[التحفة: ٧٠٥٢].

٤٠١٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن موسى بن عُقبةَ، عن كُرَيب

عن أُسامةَ بن زيد سَمِعَه يقول: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ من عَرَفةَ، حتى إذا كان - يعني - بالشِّعْبِ، بالَ، ثم توضَّأَ، ولم يُسبِغِ الوُضوءَ، فقلتُ: الصلاةَ يا رسولَ الله، قال: «الصلاةُ أمامَكَ» فركِبَ، حتى جاء - يعني - المُزدَلِفةَ، نزَلَ، فتوضَّأَ، فأسبغَ الوُضوءَ، ثم أُقيمتِ الصلاةُ، فصلّى المغربَ، ثم أناخَ كُلُّ إنسانٍ بَعيرَه في منزله، ثم أُقيمتِ العشاءُ، فصلاَّها، ولم يُصَلِّ بينَهُما شيئاً(٢).

[التحفة: ١١٥].

٤٠١٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القطَّانُ -، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ جمَعَ بين المغربِ والعشاءِ بجَمْعٍ بإقامةٍ واحدةٍ، لم يُسَبِّحْ بينَهُما، ولا على إِثْرِ واحدةٍ منهما(٣).

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٦٩٢٣].

٤٠١٧- أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ أخبره

أن أباه قال: جمَعَ رسولُ الله ﷺ بين المغرب والعشاء بِجَمْعٍ، ليس بينَهُما

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٣٦).

سَجدةٌ، صلَّى المغربَ ثلاثَ ركعات، وصلَّى العشاءَ رَكعَتَينِ، وكان عبدُ الله ابنُ عمرَ يجمَعُ كذلك حتى لَحِقَ با لله[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٧٣٠٩].

٢١٠- الرُّخصةُ للنساء في الإفاضة من جَمْعٍ قبلَ الصُّبح

٤٠١٨- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال أخبرنا منصورٌ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: إنما أَذِنَ رسولُ الله ﷺ لسَوْدةَ بنتِ زَمْعةَ في الإفاضة قبلَ الصُّبح من جَمْعٍ؛ لأنها كانت امرأةً ثَبِطةً[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٢، التحفة: ١٧٥٢٧].

٤٠١٩- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن عبد الرحيم- هو ابنُ سليمانَ-، عن عُبيد الله- هو ابنُ عمرَ-، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن أُمِّ المؤمنين عائشةَ، قالت: وَدِدتُ لو أني استأذَنْتُ رسولَ الله ﷺ كما استأذَنَتْهُ سَوْدةُ، فصَلَّتِ الفَجرَ بِمنًى قبلَ أن يأتيَ الناسُ، كانت سَوْدةُ امرأةً ثقيلةً ثَبِطةً، فاستأذَنَتْ رسولَ الله ﷺ، فأذِنَ لها، فصلَّتِ الفجرَ بِمنًى، ورَمَتْ قبلَ أن يأتيَ الناسُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ١٧٥٠٣].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨٨).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٥٤) و(١٦٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٨٠) و(١٦٨١)، وفي «الأدب المفرد» له(٧٥٦).
ومسلم (١٢٩٠) (٢٩٣) و(٢٩٤) و(٢٩٥) و(٢٩٦)، وابن ماجه (٣٠٢٧).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٥)، وابن حبان (٣٨٦١) و(٣٨٦٤) و(٣٨٦٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «ثَبِطَةً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثقيلة بطيئة، من التثبيط: وهو التعويق والشغل عن المراد.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٤٠٢٠- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الضَّعيفُ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن أيوبَ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: كانت سَوْدةُ امرأةً ضخمةً ثَبِطةً، فاستأذَنَتْ رسولَ الله ﷺ أن تُفيضَ من جَمْعٍ بلَيلٍ، فأذِنَ لها. قالت عائشةُ: فليتَ أني كنتُ استأذَنْتُ رسولَ الله ﷺ كما استأذَنَتْهُ سَوْدةُ(١).

[التحفة: ١٧٤٧٣].

٢١١- تقديمُ النساءِ والصِّبيانِ إلى مِنى من المُزدَلِفة

٤٠٢١- أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عُبيد الله بن أبي يزيدَ، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقولُ: أنا ممَّن قَدَّمَ النبيُّ ﷺ ليلةَ المُزدَلِفةِ في ضَعَفةِ أهلِهِ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ٥٨٦٤].

٤٠٢٢- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء عن ابن عبَّاس، قال: كنتُ فيمَن قَدَّمَ النبيُّ ﷺ ليلةَ المُزدَلِفةِ في ضَعَفةِ أهلِهِ(٣).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ٥٩٤٤].

٤٠٢٣- أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُوْمَسيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠١٨).

وقولها: «من جَمْعٍ»: سبق شرحه في (٤٠١٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٧) و(١٦٧٨) و(١٨٥٦)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠) و(٣٠١) و (٣٠٢) و(١٢٩٤)، وأبو داود (١٩٣٩)، وابن ماجه (٣٠٢٦)، والترمذي (٨٩٢).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٤١)

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٠)، وابن حبان (٣٨٦٢).

وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «في ضَعَفة أهله»، قال السندي: أي: الضعفاء من أهله، وهو جمعُ ضعيف.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ أَذِنَ لضَعَفةِ الناسِ من المُزدَلِفةِ بلَيلٍ(١).

[التحفة: ٦٩٦٤].

٤٠٢٤- أَخبرنا أبوداودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ،قال: حدثنا أبو عاصم وعفانُ وسليمانُ- هو ابنُ حَرْب-، عن شعبةَ، عن مُشَاش، عن عطاء، عن ابن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أَمَرَ ضَعَفةَ بني هاشمٍ أن يَنْفِرُوا من جَمْعٍ بلَيلٍ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ١١٠٥٢].

٤٠٢٥- أَخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، قال: حدثنا سفيانُ،عن عَمرو، عن سالم بن شَوَّالٍ

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: كنا نُغَلِّسُ على عهد رسولِ الله ﷺ من المُزدَلِفةِ إلى مِنًى(٣).

[المجتبى: ٥/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٥٠].

٤٠٢٦- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثنا عطاءٌ، عن سالم بن شَوَّالٍ

أن أُمَّ حبيبةَ أخبرته، أن النبيَّ ﷺ أمَرَها أن تُغَلِّسَ من جَمْعٍ إلى مِنًى(٤).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ١٥٨٥٠].

٤٠٢٧- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ القاسم، قال: حدثني مالكٌ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٩٢)، وابن حبان (٣٨٦٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يذكر فيه قصة.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦٧٢٥) و(٦٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٦٩٥.

وهو في «مسند» أحمد (١٨١١).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٩٢) (٢٩٨) و(٢٩٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٧٦).

وقوله: «كنا نُغَلِّسُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نسير إليها ذلك الوقت. والغَلَسُ: ظُلمةُ آخر الليلِ إذا اختَلَطَت بضَوْء الصباح.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن يحيى بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، أن مولىً لأسماءَ بنتِ أبي بكر أخبره، قال:

جئتُ مع أسماءَ بنتِ أبي بكر مِنًى بغَلَسٍ، فقلتُ لها: لقد جِئْنا مِنىً بغَلَسٍ، فقالت: قد كنا نصنعُ هذا مع مَن هو خيرٌ منكَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ١٥٧٣٧].

٢١٢- التلبيةُ ليلةَ المُزدَلِفة

٤٠٢٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن حُصَين، عن كَثير بن مُدرِك، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

سمعتُ عبدَ الله يُلبِّي ليلةَ المُزدَلِفة، فقال: هاهنا - والذي لا إلهَ إلا هو - سمعتُ الذي أُنزِلَت عليه سورةُ البقرة يُلَبِّي[2].

[التحفة: ٩٣٩١].

٢١٣- الوقتُ الذي يُصلَّى فيه الصبحُ بالمُزدَلِفة

٤٠٢٩- أخبرنا أبو كُرَيب محمدُ بنُ العلاء الكوفي، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ - هو ابنُ عُمَير -، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةً قَطُّ إلا لِمِيقاتِها، إلا صلاةَ المغربِ والعشاءِ، صلاَّهُما بجَمْعٍ، وصلَّى الفجرَ يومَئذٍ قبلَ مِيقاتِها[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٢، التحفة: ٩٣٨٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٧٩)، ومسلم (١٢٩١)، وأبو داود (١٩٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٤١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٨٣) (٢٦٩) و(٢٧٠) و(٢٧١).
وانظر ماسيأتي برقم (٤٠٣٠) - مطولاً - و(٤٠٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٩١).

٤٠٣٠- أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينٌ- هو ابنُ عَيَّاش-، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن يزيدَ، قال:

حَجَّ عبدُ الله، فأمَرَني عَلقمةُ أن ألزَمَه، فلَزِمتُه، فأتَيْنا المُزدلفةَ، فلمَّا كان حين طلع الفجرُ، قال: قُمْ، قلتُ: يا أبا عبد الرحمن، إن هذه لساعةٌ ما رأيتُكَ صلَّيتَ فيها قَطُّ، قال: إن رسول الله ﷺ - قال زهيرٌ: و لم يكن في كتاب الله- كان لا يُصلِّي هذه الساعةَ إلا هذه الصلاةَ في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبدُ الله: هما صلاتانِ تُؤخَّران عن وقتِهما: صلاةُ المغربِ بعدما يأتي الناسُ المُزدَلِفةَ، وصلاةُ الغداة[1] حين يبزُغُ الفجرُ، فإنِّي[2] رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ ذلك[3].

[التحفة: ٩٣٩٠].

٢١٤- في مَن لم يُدرِكْ صلاةَ الصُّبح مع الإمام بالمُزدَلِفة

٤٠٣١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ يقول:

حدثني عُروةُ بنُ مُضرِّس بن أوس بن حارثة بن لامٍ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بجَمْعٍ، فقلتُ:هل لي من حَجٍّ؟ فقال: «مَن صلَّى هذه الصلاةَ معنا، ووقَفَ هذا الموقفَ حتى يُفيضَ، وأفاضَ قبلَ ذلك من عَرَفاتٍ ليلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه، وقضى تَفَثَه»[4].

[المجتبى: ٢٦٤/٥، التحفة: ٩٩٠٠].

---

(١) في الأصل: «الفجر» ، والمثبت من (ت)و (ط)و (هـ).

(٢) في الأصلين و(ت): «قال»، والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١٦٧٥) و(١٦٨٣).

وانظر رقم (٤٠٢٨) بنحوه مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٩٣).

(٤) أخرجه أبو داود (١٩٥٠)، وابن ماجه (٣٠١٦)، والترمذي (٨٩١).

وسيأتي بعده برقم (٤٠٣٢) و(٤٠٣٣) و(٤٠٣٤) و(٤٠٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٠٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٨٨)

=

٤٠٣٢- أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَميُّ، قال: حدثنا أُميَّةُ- هو ابنُ خالد-، عن شعبةَ، عن سَيَّار- هو أبو الحَكَم-، عن الشَّعبيِّ

عن عروةَ بن مُضَرِّس، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بجَمْعٍ، فقلت: يا رسولَ الله، إني أقبلتُ من جَبَلَيْ طَيِّئٍ، لم أدَعْ حَبَلاً[1] إلا وقفتُ عليه، فهل لي من حَجٍّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى هذه الصلاةَ معنا، وقد وقَفَ قبلَ ذلك بعَرَفةَ ليلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه، وقضى تَفَثَه»[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٣، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٣- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثني جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبيِّ

عن عُروةَ بن مُضَرِّس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أدركَ جَمْعاً مع الإمامِ والناسِ حتى يُفيضوا، فقد أدركَ الحجَّ، ومَن لم يُدرِكْ مع الناس والإمام، فلم يُدرِكْ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٣، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٤- أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن أبو عُبيد الله المخزوميُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ وداودَ بن أبي هِنْد وزكريا، عن الشَّعبيِّ

عن عُروةَ بن مُضَرِّس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً بالمُزدَلِفة، فقال:

و(٤٦٨٩) و(٤٦٩٠) و(٤٦٩١) و(٤٦٩٢) و(٤٦٩٣)، وابن حبان (٣٨٥٠) و(٣٨٥١).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «بجَمْع» : سبق شرحه في (٤٠١٠).

وقوله: «وقضى تفثه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ما يفعَلُه الحاجُّ إذا حَلَّ كقَصِّ الشارب، والأظفار، ونتف الإبْطِ، وحلق العانةِ.وقيل: هو إذهابُ الشَّعَثِ والدَّرَن والوسخ مُطلقاً، والرجُل تَفِثٌ.

(١) في الأصل و(ت): «جَبَلاً» ، والمثبت من (ط) و(هـ).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «لم أدع حَبْلاً»، قال السندي: هو المستطيلُ من الرَّملِ، وقيل: الضَّخمُ منه. وقيل: الحبالُ من الرمل، كالجبالِ في غير الرمل. وقيل: الحبالُ ما دونَ الجبالِ في الارتفاعِ.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٣١).

«مَن صلَّى معنا صلاتَنا هذه هاهنا، ثم أقامَ معنا، وقد وقَفَ قبلَ ذلك بعَرَفةَ ليلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه» (١).

[المجتبى: ٥/٢٦٣، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطَّانُ ـ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ هو ابنُ أبي خالد ـ، قال: أخبرني عامرٌ، قال:

أخبرني عُروةُ بنُ مُضَرِّسٍ الطائيُّ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أتيتُكَ من جَبَلَيْ طَيِّىءٍ، أكلَلْتُ (٢) مَطيَّتي وأتعبتُ نفسي، واللهِ ما بقيَ من حَبْلٍ (٣) إلا وقفتُ عليه، فهل لي من حَجٍّ؟ قال: «مَن صلَّى الغداةَ هاهنا معنا، وقد أتى عَرَفةَ قبلَ ذلك، فقد قضى تَفَثَه، وتَمَّ حَجُّه» (٤).

[المجتبى: ٥/٢٦٤، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني بُكَيرُ بنُ عطاء، قال:

سمعتُ عبدَ الرحمن بن يَعْمَرَ الدِّيلي، قال: شهدتُ النبيَّ ﷺ بعَرَفةَ، وأتاه ناسٌ من نَجْدٍ، فأمَرُوا رجلاً، فسألَه عن الحجِّ، فقال: «الحجُّ عَرَفةُ، مَن جاء ليلةَ جَمْعٍ قبلَ صلاة الصُّبح، فقد أدركَ حَجَّه، أيامُ مِنًى ثلاثةُ أيام، مَن تعجَّلَ في يومَين، فلا إثمَ عليه، ومَن تأخَّرَ، فلا إثمَ عليه» ثم أردَفَ رجلاً، فجعَلَ يُنادي بها في الناسِ (٥).

[المجتبى: ٥/٢٦٤، التحفة: ٩٧٣٥].

٤٠٣٧- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٣١).

(٢) في الأصلين: «أضللت» والمثبت من (ت)و(هـ).

(٣) في (ت): «جَبَلٍ».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٠٣١).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٩٩٧).

أتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فحدَّثنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «المُزدَلِفةُ كُلُّها مَوقِفٌ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٥ و٢٦٥، التحفة: ٢٥٩٦].

٢١٥- التكبيرُ والتهليل والتحميد[2] والذكر عند المَشعَرِ[3] الحرام

٤٠٣٨- أخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ:أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ، وقد شَنَقَ للقَصْواءِ الزِّمامَ، حتى إنَّ رأسَها ليُصيبُ مَوْرِكَ رَحْلِه، ويقول بيَدِه اليمنى: «أيها الناسُ، السَّكينةَ السَّكينةَ» كلما أتى حَبْلاً من الحبال، أرخى لها قليلاً حتى تصعَدَ، حتى انتهى إلى المُزدَلِفةِ، فصلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأذانٍ وإقامَتَين، لم يُصلِّ بينَهُما شيئاً، ثم اضطجَعَ رسولُ الله ﷺ حتى طلع الفجرُ، فصلَّى الفجرَ حينَ تبيَّنَ له الصُّبحُ، ثم رَكِبَ القَصْواءَ حتى أتى المَشعَرَ، فرَقِيَ عليه، فحَمِدَ اللهَ ووحَّدَه وكبَّرَه وهلَّلَه، فلم يزَلْ واقفاً حتى أسفَرَ، ثم دَفَع قبل أن تطلُعَ الشمسُ[4].

[التحفة: ٢٦٣٥].

٢١٦- التَّلبيةُ بالمُزدَلِفة

٤٠٣٩- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ في حديثه، عن أبي الأحوص، عن حُصَين- هو ابنُ عبد الرحمن-، عن كَثير بن مُدْرِك، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

قال ابنُ مسعود، ونحن بجَمْعٍ: سمعتُ الذي أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة يقول في هذا المكان: «لَبَّيكَ اللهُمَّ لَبَّيكَ»[5].

[المجتبى: ٥/٢٦٥، التحفة: ٩٣٩١].

---

(١) سلف تخريجه برقم(٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في الأصلين: «التمجيد» ، والمثبت من (ت)و(هـ).

(٣) في الأصلين: «المسحب» ، والمثبت من (ت)و(هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٠٢٨).

وقوله: «ونحن بجَمْعٍ» سبق شرحه في (٤٠١٠).

٢١٧- وقتُ الإفاضةِ من جَمْعٍ

٤٠٤٠- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال: سمعتُه يقول:

شَهِدتُ عمرَ بجَمْعٍ، فقال: إن أهلَ الجاهلية كانوا لا يُفِيضُون حتى تطلُعَ الشمسُ، ويقولون: أشرِقْ ثَبيرُ، وإن رسولَ الله ﷺ خالفَهُم، ثم أفاضَ قبلَ أن تطلُعَ الشمسُ(١).

[المجتبى: ٥/٢٦٥، التحفة: ١٠٦١٦].

٢١٨- الرُّخصةُ للضَّعَفَة أن يُصَلُّوا يومَ النحرِ الصُّبحَ بِمنًى

٤٠٤١- أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن أشهَبَ، أن داودَ بن عبد الرحمن حدثهم، أن عَمرو بن دينار حدثه، أن عطاءَ بن أبي رَباح حدثهم

أنه سَمِعَ ابنَ عبَّاس يقول: أرسلَني رسولُ الله ﷺ مع أهلِهِ وضَعَفةِ أهلِهِ، فصلَّينا الصُّبحَ بِمنًى، ورَمَيْنا الجَمْرةَ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ٥٩٤٤].

٢١٩- كيف السيرُ من جَمْعٍ

٤٠٤٢- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير، عن أبي مَعْبدٍ مولى ابنِ عبَّاس، عن ابن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس- وكان رَديفَ رسولِ الله ﷺ- أن رسولَ الله ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٨٤) و(٣٨٣٨)، وأبو داود (٩٣٨)، وابن ماجه (٣٠٢٢)،والترمذي (٨٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤)، وابن حبان (٣٨٦٠).

وقوله: «أشرِقْ ثبيرُ»، قال السندي: صيغةُ أمر من الإشراقِ، و«ثَبيرُ»: جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها إلى مِنًى، وهومنادى بتقدير: يا ثبيرُ، أي: لتطلُعَ الشمسُ عليك، حتى نفيض إلى منى.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٢١).

قال في عشيَّة عَرَفةَ وغداةِ جَمْعٍ للناسِ حين دَفَعُوا: «عليكُم السَّكينةَ» وهو كافٌّ ناقَتَه، حتى إذا دخلَ مُحسِّراً - وهو من منىً -، قال: «عليكُم بحصى الخَذْفِ الذي تُرمى به الجَمْرةُ» ولم يَزلْ رسولُ الله ﷺ يُلبِّي حتى رمى الجمرةَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ١١٠٥٧].

٤٠٤٣- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمعُ-، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، قال:

سُئِلَ أُسامةُ بن زيد، وأنا جالسٌ معه: كيف كان رسولُ الله ﷺ يسيرُ في حِجَّة الوَداع حين دَفَعَ؟ قال: كانت تسيرُ ناقَتُه العَنَقَ، فإذا وَجَدَ فَجوةً، نَصَّ[2].

[التحفة: ١٠٤].

٢٢٠- الأمرُ بالسَّكينةِ في السَّير

٤٠٤٤- أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ، وعليه السَّكينةُ، وأمَرَهم بالسَّكينة، وأوضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ، وأَمَرَهم أن يَرموا الجَمْرةَ بمثلِ حصى الخَذْفِ[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ٢٧٤٧].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨٢).
وسيأتي برقم (٤٠٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٤).
وقوله: «بحصى الخذف»: سبق شرحه في (٤٠٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٤).
وقوله: «تسير ناقته العنق، فإذا وجد فجوة، نصَّ»: سبق شرحه في (٤٠٠٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢).
وقوله: «وأوضع في وادي مُحَسِّر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: وَضَعَ البعير يَضَعُ، وأَوضَعَه راكِبُه إيضاعاً، إذا حمله على سرعة السَّير.

٢٢١- الإيضاعُ في وادي مُحَسِّرٍ

٤٠٤٥- أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيميُّ- قاضي البصرة-، قال: حدثنا يحيى- وهو القطَّانُ-، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ أوضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ(١).

[المجتبى: ٥/٢٦٧، التحفة: ٢٧٥١].

٤٠٤٦- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ؟ قال: إن رسولَ الله ﷺ دَفَعَ- يعني من المُزدَلِفة- قبلَ أن تطلُعَ الشمسُ، وأردَفَ الفَضْلَ ابن عبَّاس، حتى أتى مُحَسِّراً، حَرَّكَ قليلاً، ثم سلك الطريقَ الوُسطى التي تُخرِجُكَ على الجَمْرة الكُبرى، حتى أتى الجمرةَ التي عند الشجرة، فرَماها بسبع حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاة منها حصى الخَذْفِ، رمى من بَطن الوادي(٢).

[المجتبى: ٥/٢٦٧، ٢٧٤، التحفة: ٢٦٣٦].

٢٢٢- التلبيةُ في السَّير

٤٠٤٧- أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسْعدةَ البصريُّ، عن سفيانَ- وهو ابنُ حبيب-، عن عبد الملك بن جُرَيج(٣) وعبدِ الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس، أنه كان رَديفَ النبيِّ ﷺ، فلم يَزَلْ يُلَبِّي حتى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) في الأصل: «عبد الله بن جريج» وفي (ط): «عبد الله بن خديج» والمثبت من (ت) و(هـ)و «التحفة».

رمى الجَمْرةَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٨، التحفة: ١١٠٥٠].

٤٠٤٨- أخبرنا عَمرو بنُ منصورٍ النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن عبد الرحمن- واللفظُ له-، قال: حدثنا سفيانُ- هو الثوريُّ-، عن حبيب- هو ابنُ أبي ثابت-، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لَبَّى حتى رمى الجَمْرةَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٨، التحفة: ٥٤٨٥].

٢٢٣- التقاطُ الحصى

٤٠٤٩- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثنا زيادُ بنُ حُصَين، عن أبي العالية، قال:

قال ابنُ عبَّاس: قال لي رسولُ الله ﷺ غداةَ العَقَبة، وهو على راحِلَتِه: «هاتِ التقِطْ لي» فلقَطْتُ له حَصَياتٍ، هُنَّ حصى الخَذْفِ، فلمَّا وضعتُهُنَّ في يده، قال: «بأمثالِ هؤلاءِ، بأمثال هؤلاء، وإيَّاكُم والغُلُوَّ في الدِّين، فإنما أهلَكَ مَن كان قبلَكُم الغُلُوُّ في الدِّين»[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٨، التحفة: ٥٤٢٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٤٤) و (١٦٧٠) و (١٦٨٧)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٧) و(١٢٨٢)، وأبو داود (١٨١٥)، وابن ماجه (٣٠٤٠)، والترمذي (٩١٨).

وسيأتي برقم (٤٠٧١) و(٤٠٧٢) و(٤٠٧٣) و(٤٠٧٤)، وانظر رقم (٤٠٤٢)، وما بعده من حديث ابن عبَّاس.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧١٨)، وابن حبان (٣٨٠٤).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٣٩).

وانظر ما قبله من حديث ابن عباس، عن الفضل.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٢٩).

وسيأتي برقم (٤٠٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥١)، وابن حبان (٣٨٧١).

٢٢٤-من أين يلتقطُ الحصى

٤٠٥٠- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا يحيى- هو القطَّانُ-، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، عن أبي مَعْبَد، عن عبد الله بن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ للناس حين دَفَعوا عشيَّةَ عَرَفةَ وغداةَ جَمْع: «عليكُم السكينة» وهو كافٌّ ناقَتَه، حتى إذا دخل مِنًى حين هبَطَ مُحَسِّراً، قال: «عليكُم بحصى [الخَذْفِ الذي][1] تُرمى به الجَمْرةُ». قال: والنبيُّ ﷺ يُشيرُ[2] بيَدِه كما يَخذِفُ الإنسانُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٧، التحفة: ١١٠٥٧].

٢٢٥- قَدرُ حصى الرمي

٤٠٥١- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عَوْف- هو ابنُ أبي جَميلةَ-، قال: حدثنا زيادُ بنُ حُصَين، عن أبي العالية

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ غداةَ العَقَبة، وهو واقفٌ على راحِلَتِه: «هاتِ القُطْ[4] لي» فلقَطْتُ له حَصَياتٍ من[5] حصى الخَذْفِ، فوَضعتُهُنَّ في يده[6]، فجعل يقول بهنَّ في يده- وصَفَ يحيى يُحرِّكُهُنَّ في يده-: «بأمثالِ هؤلاءِ»[7].

[المجتبى: ٥/٢٦٩، التحفة: ٣٤٢٧].

---

(١) في الأصلين و(هـ): «الرمي»، والمثبت من (ت).

(٢) في الأصلين: «مشير»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٢).

(٤) في (هـ): «التقط».

(٥) في (ت): «هن».

(٦) في (ت): «يديه».

(٧) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٩).

٢٢٦- الركوبُ إلى الجِمار واستظلال المُحرِمِ

٤٠٥٢- أخبرني عَمرو بنُ هشامٍ الحرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أُنَيسةَ، عن يحيى بن الحُصَين الأحمسيِّ

عن جَدَّته أُمِّ حُصَين، قالت: حَججتُ في حِجَّة النبيِّ ﷺ، فرأيتُ بلالاً أخذ يقودُ بخِطامِ راحِلَتِهِ، وأُسامةُ بنُ زيد رافعٌ عليه ثوبَه يُظِلُّه من الحرِّ، وهو مُحرِمٌ، حتى رمى جمرةَ العَقَبة، ثم خطَبَ الناسَ، فحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، وذكَرَ قولاً كثيراً[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٩، التحفة: ١٨٣١٠].

٢٢٧- رميُ الجمرةِ راكباً

٤٠٥٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا أيمنُ بنُ نابل

عن قُدامةَ بن عبد الله، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرةَ العَقَبةِ يومَ النَّحْرِ على ناقةٍ له صَهْباءَ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ١١٠٧٧].

٤٠٥٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً- هو ابنُ عبد الله- يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٨) (٣١١) و(٣١٢)، وأبو داود (١٨٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٥٩).

وقوله: «يقود بخطام»: سبق شرحه في (٣٩٩٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٣٥)، والترمذي (٩٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤١٠).

وقوله: «لا ضَرْب، ولا طرد، ولا إليك إليك»، قال السندي: تعريض للأمراء بأنهم أحدثوا هذه الأمور. و«إليك إليك»: اسم فعل، اي: ابتعِدْ وتنحَّ.

الجَمْرةَ وهو على بَعيره، وهو يقول: «يا أيها الناسُ، خُذوا مَناسِكَكُم، فإني لا أدري لعلّي لا أحُجُّ بعدَ عامي»[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ٢٨٠٤].

٢٢٨- وقتُ رمي جمرةِ العقبةِ يومَ النَّحر

٤٠٥٥- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: رمى رسولُ الله ﷺ الجَمْرةَ يومَ النَّحْرِ ضُحًى، وأما بعدَ يومِ النَّحْرِ، فإذا زالتِ الشمسُ[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ٢٧٩٥].

٢٢٩- النهيُ عن رمي جمرةِ العَقَبةِ قبلَ طلوع الشمس

٤٠٥٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سفيانَ - هو الثوريُّ -، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن الحسن العُرَنيِّ

عن ابن عبَّاس، قال: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ أُغَيْلِمَةَ بني عبد المُطَّلِب على حُمُراتٍ، يلطَحُ أفخاذَنا، ويقول: أُبَيْنِيَّ، لا تَرموا جمرةَ العَقَبة حتى تطلُعَ الشمسُ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ٥٣٩٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩٩) (٣١٤)، وأبو داود (١٩٧١)، وابن ماجه (٣٠٥٣)، والترمذي (٨٩٤). وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٥٤)، وابن حبان (٣٨٨٦).

(٣) أخرجه أبو داود (١٩٤٠) و(١٩٤١)، وابن ماجه (٣٠٥)، والترمذي (٨٩٣). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٩٢) و(٣٤٩٣) و(٣٤٩٤) و(٣٤٩٥) و(٣٤٩٦) و(٣٤٩٧) و(٣٤٩٨) و(٣٤٩٩) و(٣٥٠٠) و(٣٥٠١) و(٣٥٠٢) و(٣٥٠٣)، وابن حبان (٣٨٦٩).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «أُغَيْلِمَة»، قال السندي: تصغير أغلمة، والمراد: الصبيان، ولذلك صغَّرهم، ونصبه على الاختصاص.

و«يلطح»، قال السندي: من اللطح، بالحاء المهملة: الضرب الخفيف.

٤٠٥٧- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قَدَّم أهلَه، وأمَرَهم أن لا يَرموا الجَمْرةَ حتى تطلُعَ الشمسُ(١).

[المجتبى: ٥/٢٧٢، التحفة: ٥٨٨٨].

٢٣٠- الرُّخصةُ في ذلك للنساء

٤٠٥٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفْص، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمن الطائفيُّ، عن عطاء بن أبي رَباح، قال: حدثتني عائشةُ بنتُ طَلحةَ

عن خالتها عائشةَ أُمِّ المؤمنين، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَ إحدى نسائِه أن تَنْفِرَ من جَمْعٍ ليلةَ جَمْعٍ قبلَ جمرةِ العَقَبة، فترمِيَها وتُصبحَ في منزلها. وكان عطاءٌ يفعَلُه حتى ماتَ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٧٢، التحفة: ١٧٨٧٧].

٢٣١- الرميُ بعد المساء

٤٠٥٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ- هو ابنُ زُرَيع-، قال: حدثنا خالدٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسألُ أيامَ مِنًى، فيقول: «لا حَرَجَ» فسألَه رجلٌ، فقال: حلقتُ قبلَ أن أذبَحَ، فقال: «لا حرَجَ» قال

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه بنحوه أبو داود (١٩٤٢).

وقوله: «من جَمْعٍ»: سبق شرحه (٤٠١٠).

رجلٌ: رمَيْتُ بعدما أمسَيْتُ، قال: «لا حرَجَ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٢، التحفة: ٦٠٤٧].

٢٣٢- رميُ الرُّعاة

٤٠٦٠ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ حُريث المَروَزيُّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، عن سفيانَ، عن عبدِ الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عَديٍّ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ للرِّعاءِ أن يَرمُوا يوماً ويَدَعوا يوماً[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٣، التحفة: ٥٠٣٠].

٤٠٦١- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطَّانُ ـ، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عاصم بن عَديٍّ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ للرِّعاءِ في البَيتوتةِ؛ يرمُونَ النَّحر، واليومَينِ اللذَينِ بعدَه يجمعَونَهُما في أحدهما[3].

[المجتبى: ٥/٢٧٣؛ التحفة: ٥٠٣٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٤) و(١٧٢١) و(١٧٢٢) و(١٧٢٣) و(١٧٣٤) و(١٧٣٥) و(٦٦٦٦)، ومسلم (١٣٠٧)، وأبو داود (١٩٨٣)، وابن ماجه (٣٠٤٩) و(٣٠٥٠).

وسيأتي برقم (٤٠٨٨) و(٤٠٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٧) وابن حبان (٣٨٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٧٥) و (١٩٧٦)، وابن ماجه (٣٠٣٧)، والترمذي (٩٥٤) و(٩٥٥).

وسيأتي بعده وبرقم (٤١٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٧٤)، وابن حبان (٣٨٨٨).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٣٣ـ المكانُ الذي تُرمى منه[١] جمرةُ العَقَبة

٤٠٦٢ـ أخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ الكوفيُّ، عن أبي مُحَيَّاةَ الكوفيِّ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيل، عن عبد الرحمن ـ يعني ابنَ يزيدَ ـ قال:

قيل لعبدِ الله بن مسعود: إن ناساً يرمُونَ الجَمْرةَ من فوق العَقَبة، قال: فرَمى عبدُ الله من بَطْن الوادي، ثم قال: من هاهنا ـ وَالذي لا إلهَ غيرُه ـ رمى الذي[٢] أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة[٣].

[المجتبى:٥/ ٢٧٣، التحفة: ٩٣٨٢].

٤٠٦٣ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ ومالكُ بنُ الخليل البصريُّ، قالا، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن الحَكَم ومنصور، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

رمى عبدُ الله الجَمْرةَ بسبعِ حَصَياتٍ، جعل البيتَ عن يساره، وعَرَفةَ عن يَمينِه، قال: هاهنا مقامُ الذي أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة[٤].

[المجتبى:٥/٢٧٣، التحفة: ٩٣٨٢].

٤٠٦٤ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى البغدادي، عن هُشَيم، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن يزيدَ، قال:

---

(١) في (هـ): «فيه».

(٢) في (ط): «مَنْ».

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤٧) و (١٧٤٨) و (١٧٤٩) و (١٧٥٠)، ومسلم (١٢٩٦) (٣٠٥) و(٣٠٦) و (٣٠٧) و (٣٠٨) و (٣٠٩)، وأبو داود (١٩٧٤)، وابن ماجه (٣٠٣٠)، والترمذي (٩٠١).

وسيأتي بعده برقم (٤٠٦٣) و(٣٠٦٤) و (٤٠٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٤٨)، وابن حبان (٣٨٧٠).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

رأيتُ ابنَ مسعود رمى جمرةَ العَقَبة ـ يعني من بَطْنِ الوادي ـ ثم قال: هذا ـ والذي إلا إلهَ غيرُه ـ مقامُ الذي أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة: ٩٣٨٢] .

٤٠٦٥ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، قال:

سمعتُ الحجاجَ ـ هو ابنُ يوسفَ ـ يقولُ: لا تقولوا: سورةُ البقرة، قُولوا: السورةُ التي تُذكَرُ فيها البقرةُ، فذكرتُ ذلك لإبراهيمَ، فقال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ يزيدَ أنه كان مع عبد الله حين رمى العَقَبةَ، فاستبطَنَ الوادي واستعرَضَها ـ يعني الجَمْرة ـ فرَماها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاة، فقلتُ: إن ناساً يَصعدُون الجبلَ، فقال: هاهنا ـ والذي لا إلهَ غيرُه ـ رأيتُ الذي أُنزِلتْ عليه سورةُ البقرة رَمى[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة:٩٣٨٢].

٤٠٦٦ـ أخبرنا محمدُ[3] بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن عبد الرحيم[4] ـ هو ابنُ سليمانَ ـ، عن عُبيد الله بن عمرَ ـ وذَكر آخرَ ـ، عن أبي الزُّبيرِ

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ رمى الجَمْرةَ بمثلِ حصى الخَذْفِ[5].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة: ٢٨٨٣].

٤٠٦٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطَّانُ ـ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي الجِمَارَ بمثلِ حصى الخَذْفِ[6].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة: ٢٨٠٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٦٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٦٢).

(٣) تحرف في (ت) إلى: «محمود» .

(٤) تحرف في (هـ) إلى: «عبد الرحمن» .

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢)، وانظر ما بعده.

(٦) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢)، وانظر ما قبله.

٢٣٤ـ عددُ الحصى الذي[١] يُرمى به[٢] الجِمارُ

٤٠٦٨ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بن محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ رمى الجمرةَ التي عند الشجرة بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاة منها حصى الخَذْفِ، رمى من بَطْن الوادي، ثم انصرَفَ إلى المَنحَرِ، فَنَحَر[٣].

[المجتبى: ٥/٢٦٧و٢٧٤، التحفة: ٢٦٣٦].

٤٠٦٩ـ أخبرني يحيى بنُ موسى خَتٌّ البَلْخيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، قال مُجاهدٌ:

قال سعدٌ: رَجَعنا في الحِجَّة مع النبيِّ ﷺ وبعضُنا يقول: رميتُ بسبعٍ وبعضُنا يقول: رميتُ بسِتٍّ. فلم يَعِبْ بعضُهم على بعض[٤].

[المجتبى: ٥/٢٧٥، التحفة: ٣٩١٧].

٤٠٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا مِجْلَز يقولُ:

سأَلْنا[٥] ابنَ عباس عن شيءٍ من أمرِ الجِمارِ، فقال: ما أدري رَماها رسولُ الله ﷺ بسِتٍّ، أو بسَبْعٍ[٦]؟

[المجتبى: ٥/٢٧٥، التحفة: ٦٥٤١].

---

(١) في (ت): «التي».

(٢) في الأصلين و(ت): «بها»، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) أخرجه البيهقي ٥/١٤٩.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٩).

(٥) في (هـ): «سألت».

(٦) أخرجه أبو داود (١٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٢٢).

٢٣٥ـ التكبيرُ مع كُلِّ حصاةٍ

٤٠٧١ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدَانيُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا حَفْصٌ، عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن علي بن حسين، عن ابن عبَّاس

عن أخيه الفَضْل بن عبَّاس، قال: كنتُ رِدْفَ النبيِّ ﷺ، فلم يَزَلْ يُلبِّي حتى رمى جمرةَ العَقَبة، فرَماها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاةٍ(١).

[المجتبى: ٥/٢٧٥، التحفة: ١١٥٤].

٢٣٦ـ قطعُ المُحرِمِ التلبيةَ إذا رمى جمرةَ العَقَبة

٤٠٧٢ـ أخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن خُصَيف، عن مُجاهِد، عن ابن عبَّاس، قال:

قال الفَضْلُ بنُ عبَّاس: كنتُ رِدْفَ رسولِ الله ﷺ، فما زِلْتُ أسمَعُه يُلبِّي حتى رمى جمرةَ العَقَبة، فلمَّا رمى، قطعَ التلبيةَ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة: ١١٠٥٦].

٤٠٧٣ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينٌ ـ هو ابنُ عيَّاش ـ، قال: حدثنا أبو خَيْثمةَ ـ واسمه زهيرُ بنُ معاويةَ ـ، قال: حدثنا خُصَيفٌ، عن مجاهِد وعطاء وسعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

أنَّ الفَضْل أخبره أنه كان رَدِيفَ رسولِ الله ﷺ، وأنه لم يَزَلْ يُلَبِّي حتى رمى الجَمْرةَ(٣).

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة: ١١٠٤٦ و ١١٠٥ و ١١٥٦].

٤٠٧٤ـ أخبرنا أبو عاصمٍ خُشَيشُ بنُ أصرَمَ، عن علي بن مَعْبَد، قال: حدثنا موسى بن أَعْيَنَ، عن عبد الكريم الجزريِّ، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٧). وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٧).

(٣) سلف تخر يجه برقم (٤٠٤٧)، وانظر سابقيه وما بعده.

عن الفَضْلِ بن عبَّاس أنه كان رديفَ رسولِ الله ﷺ، فلم يَزَلْ يُلَبِّي حتى رمى جمرةَ العَقَبة[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة:١١٠٤٦].

٢٣٧- الدُّعاء بعد رمي الجِمار

٤٠٧٥- أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم العَنبريُّ البصريُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهري، قال:

بلَغَنا أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رمى الجَمْرةَ التي تلي المسجدَ؛ مسجدَ مِنًى، رماها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ كُلَّما رمى بحصاةٍ، ثم تقدَّمَ أمامَها، فوقَفَ مستقبلَ البيتِ رافعاً يدَيْه يدعو، يُطِيلُ الوقوفَ، ثم يأتي الجمرةَ الثانيةَ، فيرمِيها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ كلما رمى بحصاةٍ، ثم يَنْحدِرُ ذاتَ الشمال، فيقفُ مستقبلَ البيتِ رافعاً يدَيْه يدعو، ثم يأتي الجمرةَ التي عند العَقَبة، فيرمِيها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ كلما رمى بحصاةٍ، ثم ينصرِفُ، ولا يَقِفُ عندها.

قال الزُّهري: سمعتُ سالماً يحدث بهذا عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، فكان ابنُ عمرَ يفعَلُه[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة:٦٩٨٦].

٢٣٨- ما يَحِلُّ للمُحرِمِ بعدَ رمي الجِمار

٤٠٧٦- أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ـ هو القطَّانُ ـ، عن سفيانَ ـ هو ابن سعيدٍ الثوريُّ ـ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن الحسن العُرني

---

(١) سلف تخر يجه برقم (٤٠٤٧)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٥١) و (١٧٥٢) و (١٧٥٣)، وابن ماجه (٣٠٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٠٤)، وابن حبان (٣٨٨٧).

عن ابن عبَّاس، قال: إذا رمى الجمرةَ، فقد حَلَّ له كُلُّ شيء إلا النساءَ. قيل له: والطِّيبُ؟ قال: أمَّا أنا، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتضَمَّخُ[1] بالمسكِ، أَفطِيْبٌ هو[2]؟ .

[المجتبى: ٥/٢٧٧، التحفة: ٥٣٩٧].

٢٣٩ـ الخُطبة يومَ النَّحر

٤٠٧٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عَوْن، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ، عن أبي بَكرةَ، قال: وذكر النبيَّ ﷺ، قال: وقف[3] على بَعيرِه.

وأخبرنا حُميدُ بنُ مسعدةَ في حديثه، عن يزيد بن زُرَيع، عن ابن عوْن، عن محمد بن سيرينَ، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرة

عن أبيه، قال: لما كان ذلك اليومُ، قعد[4] على بَعيرٍ له، فقال: «أيُّ يومٍ هذا»؟ فسَكَتْنا حتى ظنَنَّا أنه سيُسَمِّيه سوى اسمِه، قال: «أليسَ يومَ النَّحر»؟ قلنا: بلى، قال: «فأيُّ شَهرٍ هذا»؟ فسَكَتْنا حتى ظنَنَّا أنه سيُسَمِّيه سوى اسمِه، قال: «أليسَ ذا الحِجَّة»؟ قلنا: بلى، قال: «فأيُّ بلد هذا»؟ فسَكَتْنا حتى ظنَنَّا أنه سيُسَمِّيه سوى اسمِه، قال: «أليسَ بالبلدة»؟ قلنا: بلى، قال: «فإن دماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم بينَكُم[5] حرامٌ كحرْمةِ يومِكم هذا، في شَهرِكم هذا،

---

(١) في (هـ): «يتطيب».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٠).

(٣) في (هـ): «قعد» .

(٤) في الأصلين و(ت): «وهو» ، والمثبت من (هـ) وحاشية (ط).

(٥) في (هـ): «عليكم» .

في بلدِكم هذا، ألا لِيبَلِّغ الشاهدُ الغائبَ، فإنه عسى أن يبلِّغَ الشاهدُ مَن هو أوعَى له منه» اللفظ لحُمَيدٍ[1].

[المجتبى: ٧/٢٢٠، التحفة: ١١٦٨٢].

٤٠٧٨ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن محمد بن سيرينَ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ أبي بَكرةَ ورجلٌ أفضلُ في نفسي من عبد الرحمن ـ حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن ـ، كلاهما عن أبي بَكرةَ، قال:

خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحرِ، فقال: «إن دماءَكُم وأموالَكُم بينَكُم حرامٌ كحُرمةِ يومِكم هذا، في شَهرِكم هذا، في بلدِكم هذا إلى يومِ تلقَونَ ربَّكُم، ألا هَلْ بلَّغتُ»؟ قالوا: نعم، قال: «اللهمَّ اشهَدْ، يُبلِّغُ الشاهدُ منكم الغائبَ، فرُبَّ مُبَلَّغٍ أوعَى من سامع، ألا لا تَرْجِعُنَّ بعدي كُفَّاراً يضرِبُ بعضُكم رقابَ بعض»[2].

[التحفة: ١١٦٨٢].

٢٤٠ـ وقتُ الخطبةِ يومَ النَّحرِ

٤٠٧٩ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا هلالُ ابنُ عامر المُزَني، قال:

سمعتُ رافعَ بن عَمرو المُزَني، أنه أقبل مع والده يومَ حِجَّة الوداع، قال: ونبيُّ الله ﷺ يخطُبُ الناسَ على بَغلةٍ شهباءَ، وعليٌّ يُعبِّرُ عنه يومَ النَّحر، حتى إذا ارتفعَ الضُّحى بِمنًى، قال: فانتزعتُ يدي من أبي،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧) و(١٠٥) و(١٧٤١) و(٣١٩٧) و(٤٤٠٦) و(٤٦٦٢) و(٥٥٥٠) و(٧٠٧٨) و(٧٤٤٧)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٥١، ومسلم (١٦٧٩) (٢٩) و(٣٠)و(٣١)، وأبو داود (١٩٤٧) و(١٩٤٨)، وابن ماجه (٣٣)، والترمذي (١٥٢٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٢٠١) و (٥٨٢٠) و (٥٨٢١)، وانظر ما سلف برقم (٣٥٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٨٦)، وابن حبان (٣٨٤٨).

والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

فتخلَّلتُ الرجالَ، والناسُ من قائمٍ وقاعدٍ، فأضرِبُ بيَدَيَّ كِلتَيْهما على رُكبتهِ حتى أخذتُ بساق النبيِّ ﷺ، ثم مسحتُها، حتى أدخلتُ يدي بينَ النَّعلِ والقدم، فإنه يُخيَّلُ إليَّ أني أجِد بردَ قَدَمِه الساعةَ على يدي[1].

[التحفة: ٣٥٩٧].

٢٤١ـ الخُطبة على البعير

٤٠٨٠ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو نوحٍ عبدُ الرحمن بنُ غزوانَ، قال: حدثنا عكرمةُ بنُ عمَّار

عن الهِرْماس بن زياد، قال: رأيتُ رسولَ ﷺ بمنىً على ناقةٍ يخطُبُ يومَ الأضحى[2].

[التحفة: ١١٧٢٦].

٤٠٨١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو أُسامةَ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أخيه

عن أبي كاهلٍ عبدا لله بن مالك، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ على ناقةٍ، آخذٌ بخطامها عبدٌ حبشيٌّ[3].

[التحفة: ١٢٤٢].

٢٤٢ـ فضلُ يومِ النَّحر

٤٠٨٢ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوَزَّانُ ، قال: حدثنا مروانُ بن معاويةَ الفَزاري، قال: حدثنا أبو مالكٍ الأشجعي، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٦٨)، وابن حبان (٣٨٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٥).

حدثنا نُبَيط بنُ شَريط الأشجعي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطبُ الناسَ بِمنًى، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم سألهم، فقال: «أيُّ يومٍ أحرَمُ»؟ قالوا: هذا اليومُ. قال: «فأيُّ بلدٍ أَحرَمُ»؟ قالوا: هذا البلدُ. قال: «فأيُّ شَهرٍ أحرَمُ»؟ قالوا: هذا الشهرُ. قال: «فإن دماءَكُم وأموالَكُم عليكم حرامٌ كحُرمةِ هذا اليوم، وحُرمةِ هذا الشهر، وحُرمةِ هذا البلد، اللهُمَّ هل بلَّغتُ؟» قالوا: نعم، قال: «اللهُمَّ اشهَدْ»(١).

[التحفة: ١١٥٩٠].

٤٠٨٣ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد ويعقوبُ بنُ إبراهيم، قالا: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيد -، قال: حدثنا ثورٌ، قال: حدثنا راشدُ بنُ سعد، عن عبد الله بن لُحيّ(٢) عن عبدِ الله بن قُرْط، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أعظمُ الأيامِ عندَ الله يومُ النَّحرِ، ويومُ القَرِّ»(٣).

[التحفة: ٨٩٧٧].

٢٤٣ـ يومُ الحجِّ الأكبرِ

٤٠٨٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنى ومحمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثني عمرو بنُ مُرَّةَ، قال: سمعتُ مُرَّةَ الهَمْداني، قال:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ على ناقةٍ حمراءَ مُخَضْرَمة، فقال: «أتدرون أيُّ يومٍ يومُكُم هذا»؟ قلنا: يومُ النَّحر،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢١).

(٢) في الأصلين: «يحيى»، والمثبت من (ت)و (هـ) و«التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٧٥)، وابن حبان (٢٨١١).
وقوله: «ويوم القَرِّ»، قال ابن الأثير «في النهاية»: هو الغد من يوم النحر، وهو حادي عشرَ ذي الحجة؛ لأن الناس يَقِرُّونَ فيه بمنًى، أي: يسكنون ويقيمون.

قال: «صدقتُم، يومُ الحجِّ الأكبرِ، أتدرون أيُّ شهرٍ شهرُكُم هذا؟» قلنا - وقال بُندارٍ: قالوا: قلنا - ذو الحِجَّةِ، قال: «صدقتُم، شهرُ الله الأصَمُّ، أتدرون أيُّ بلدٍ بلدُكُم هذا؟» قلنا: البلدُ[1] الحرام، قال: «صدقتُم» ثم قال: «إن دماءَكُم وأموالَكُم عليكم حرامٌ كحُرمةِ يومِكم هذا، في شَهرِكم هذا، في بلدِكم هذا. ألا إني فَرَطُكُم على الحوضِ، وإني مكاثِرٌ بكم الأُمَمَ، فلا تُسوِّدُوا وَجهي، ألا وقد رأيتُموني، وسمعتُم مني، وستُسْألونَ عني فمَن كذَبَ عليَّ، فليَتبوَّأْ مَقعدَه من النار»[2].

[التحفة: ١٥٦٧١].

٤٠٨٥- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوصِ، عن ابن[3] غَرْقَدةَ، عن سُليمانَ بن عَمرو

عن أبيه، قال: شهدتُ[4] رسولَ الله ﷺ في حِجَّة الوداع يقول: «أيُّها الناسُ - ثلاثَ مرات -،أيُّ يومٍ هذا؟» قالوا: يومُ النَّحرِ يومُ الحجِّ الأكبر، قال: «فإن دماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم بينَكم حرامٌ كحرمةِ يومِكم هذا، في بلدِكم هذا ألا لا يجني جانٍ على ولده، ولا مولودٌ على والده، ألا إن الشيطانَ قد يَئِسَ أن يُعبدَ في بلدكم هذا أبداً، ولكن ستكونُ له طاعةٌ في بعضِ ما تُحَقِّرونَ[5] من أعمالكم، فيرضى، ألا وإن كلَّ رِبًا من ربا الجاهليةِ

---

(١) في (هـ): «المشعر» .

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٨٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢).

وقوله: «شهر الله الأصمُّ» قال ابن الأثير في «النهاية»: سمِّي أصمَّ؛ لأنَّه كان لا يُسمع فيه صوت السلاح؛ لكونه شهراً حراماً، ووصف بالأصم مجازاً.

وقوله: «إني فَرَطُكم على الحوضِ» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: متقدِّمُكم إليه.

(٣) في الأصلين: «أبي»، والمثبت من (ت) و (هـ) و«التحفة» .

(٤) في (هـ) «سمعت».

(٥) في (ت)و (هـ): «تحتقرونه» .

يوضَعُ، لكم رؤوسُ أموالكم لا تَظلِمون ولا تُظْلَمون، ألا وإن كلَّ دمٍ من دماء الجاهلية موضوعٌ، وأوَّلُ ما أضَعُ منها دمَ الحارث بن عبد المُطَّلِب، كان مسترضِعاً في بني لَيث، فقتلَتْه هُذَيلٌ، ألا يا أُمَّتاه، هل بلغتُ»؟ ـ ثلاثَ مرات ـ قالوا: نعم، قال: «اللهمَّ اشهَدْ»[1].

[التحفة: ١٠٦٩١].

٤٠٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا الحُبَاب، قال: أخبرني عيَّاشُ بنُ عُقبةَ، قال: أخبرني خيرُ بنُ نُعَيم، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: «عشرُ[2] النَّحرِ، والوترُ يومُ عَرَفَةَ، والشَّفعُ يومُ النَّحرِ»[3].

[التحفة: ٢٧٠٤].

٢٤٤ـ وقتُ الحَلْقِ

٤٠٨٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمد بن سيرين

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ رمى جمرةَ العَقَبة، ثم انصرَفَ إلى البُدنِ، فنحَرَها، والحلاَّقُ جالسٌ، فأَومأَ إلى رأسه، فقال: «احلِقْ» فحلَقَ شِقَّه

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٣٤)، وابن ماجه (١٨٥١) و (٢٦٦٩) و (٣٠٥٥) والترمذي (١١٦٣) و (٢١٥٩) و (٣٠٨٧).

وسيأتي برقم (٩١٢٤) و (١١١٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٠٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٨١) (٤٨٦٥).

والحديث مطول، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

(٢) في (هـ): «العشر».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي برقم (١٦٠٧) (١١٦٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥١١).

الأيمنَ، فقسَمَه فيمَن يليه، ثم قال: «احلِقِ الشِّقَّ الآخرَ» فحلَقَه، فقال: «أين أبو طلحةَ»؟ فناوَلَه إيَّاه[1].

[التحفة: ١٤٥٦] .

٢٤٥ـ الحلقُ قبل الرمي

٤٠٨٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا المعلّى بنُ أسد[2] ـ ثبت ـ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قيل له يومَ النَّحر، وهو بمنًى؛ في النَّحرِ والحَلْقِ والرميِ والتقديمِ والتأخيرِ، فقال: «لا حَرَجَ»[3].

[التحفة: ٥٧١٣].

٢٤٦ـ الذبحُ قبل الرمي

٤٠٨٩ـ أخبرني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: حدثنا منصورٌ، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عمَّن حلَقَ قبل أن يذبَحَ، أو ذَبَحَ قبل أن يرميَ، فجعل يقول: «لا حرجَ، لا حرَجَ»[4].

[التحفة: ٥٩٦٣].

٤٠٩٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ، عن قيس بنِ سعد، عن عطاء

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٠٥) (٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦)، وأبو داود (١٩٨١) و(١٩٨٢)، والترمذي (٩١٢).

وسيأتي برقم (٤٠١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٩٢)، وابن حبان (٣١٧١). وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) تحرف في (ت) إلى: «راشد» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٥٩)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٠٥٩).

عن جابر، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ذبحتُ قبلَ أن أرميَ، قال: «ارمِ، ولا حَرَجَ». وقال آخَرُ: يا رسولَ الله، حلقتُ قبلَ أن أذبَحَ، قال: «اذبحْ، ولا حرَجَ»، قال آخَرُ: طُفْتُ بالبيت يا رسولَ الله قبلَ أن أذبَحَ، قال: «اذبَحْ، ولا حَرَجَ»[1].

[التحفة: ٢٤٧٢].

٤٠٩١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عيسى بن طلحةَ

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: سُئِلَ النبيِّ ﷺ عن رجلٍ حلَقَ قبلَ أن يذبَحَ، قال: «اذبَحْ، ولا حَرَجَ». وقال آخر: ذبحتُ قبل أن أرميَ، قال: «ارمِ، ولا حرَجَ»[2].

[التحفة: ٨٩٠٦].

٤٠٩٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا غُندَرٌ، قال: حدثنا مَعْمر، قال: أخبرنا ابنُ شهاب، عن عيسى بن طلحةَ

عن عبدِ الله بن عمرو، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً على راحلَتِه بمِنًى، فأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أرى أن الحَلْقَ قبلَ الذبح، فحلقتُ قبل أن أذبَحَ، قال: «اذبَح، ولا حرَجَ» ثم جاءه آخر، فقال: يارسولَ الله، إني كنتُ أرى أن الذَّبْحَ قبل الرمي فذبحتُ قبل أن أرمي، قال:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٠٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٩٨)، وابن حبان (٣٨٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣) و (١٢٤) و (١٧٣٦) و (١٧٣٧) و (١٧٣٨) و (٦٦٦٥)، ومسلم (١٣٠٦) (٣٢٧) و (٣٢٨) و (٣٢٩) و (٣٣٠) و (٣٣١) و (٣٣٢) و (٣٣٣)، وأبو داود (٢٠١٤)، وابن ماجه (٣٠٥١)، والترمذي (٩١٦).

وسيأتي برقم (٤٠٩٢) و (٤٠٩٣) و (٤٠٩٤)

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٨٤).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

«ارمِ، ولا حرَجَ» فما سُئِلَ عن شيء قدَّمَه رجلٌ قبلَ شيء، إلا قال: «افعلْ، ولا حرَجَ»[1].

[التحفة: ٨٩٠٦] .

٢٤٧ـ الحلقُ قبلَ النَّحرِ

٤٠٩٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن عيسى بن طلحةَ

عن عبدِ الله بن عمرو، قال: وقف رسولُ الله ﷺ في حِجَّة الوَداع، فقال رجلٌ: يارسولَ الله، حلقتُ قبل أن أذبَحَ، قال: «لا حَرَجَ» فما سُئِلَ عن شيء قُدِّمَ ولا أُخِّرَ، إلا قال: «لاحرَجَ»[2].

[التحفة: ٨٩٠٦].

٤٠٩٤ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابن وهَبْ، قال: حدثني مالكٌ ويونسُ بنُ يزيدَ، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحةَ بن عُبيدا لله

أخبره عن عبيد الله بن عمرو بن العاص، أن رسولَ الله ﷺ وقفَ للناس عامَ حِجَّة الوَداع يسألونه، فجاءه رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، لم أشعُرْ، فنحرت قبلَ أن أرميَ، قال: «ارمِ، ولا حَرَجَ» قال آخر: يا رسولَ الله، لم أشعُرْ، فحلقتُ قبل أن أذبَحَ، قال: «اذبَحْ، ولا حرَجَ» قال: فما سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن شيءٍ قُدِّمَ، ولا أُخِّرَ، إلا قال: «افعَلْ، ولا حرَجَ»[3].

[التحفة: ٨٩٠٦].

٢٤٨ـ فديةٌ من حلَقَ قبلَ أن ينحَرَ يومَ النَّحر

٤٠٩٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن مجاهِد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٩١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٩١).

عن كعب بن عُجْرةَ، قال: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيبيَة، وأنا أُوقِدُ تحتَ قِدْرٍ، والقَمْلُ يتناثر على جَبهتي أو حاجبي، قال: «أتُؤذيكَ هوامُّكَ»؟ فقلتُ: نعم، قال: «فاحلِقْ رأسَكَ وانسُكْ نَسيكةً، أو صُمْ ثلاثةَ أيام، أو أطعِمْ ستَّةَ مساكينَ». قال أيوبُ: لا أدري بأيِّهِنَّ بدأ[1].

٤٠٩٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أزهرُ بنُ سعد، عن ابن عَونْ، عن مجاهِد، عن ابن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرةَ، قال: فيَّ نزلَتْ هذه الآيةُ، فأتيتُه، فقال: «ادنُ»، فدَنوتُ، فقال: «أَتُؤذيكَ هَوامُّكَ»؟ فقلتُ: نعم، فأمَرَني بصيامٍ، أو صَدَقةٍ، أو نُسُكٍ.

قال ابنُ عَون: ففَسَّرَه لي مجاهدٌ، فلم أحفَظْه، فسألتُ أيوبَ، فقال: الصيامُ[2]: ثلاثةُ أيام، والصدقةُ على سِتَّةِ مَساكينَ، والنُّسُكُ ما استيسَرَ[3].

[التحفة: ١١١١٤].

٤٠٩٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمعتُ سيفاً ـ رجلاً من أهل مكَّةَ ـ، يحدث عن مُجاهِد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

أن كعباً حدثه، قال: وقف عليَّ رسولُ الله ﷺ بالحُدَيبيَة، ورأسي يتهافَتُ قَمْلاً، فقال: «أَتُؤذيكَ هَوَامُّكَ»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، قال: «فاحلِقْ رأسَكَ» وأُنزِلَتْ هذه الآيةُ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قال: فأمَرَني رسولُ الله ﷺ، قال: «صُمْ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٤٠٩٧).

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

وقوله: «هَوامُّكَ» ، قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٤: والهوامُّ: بتشديد الميم، جمعُ هامَّةٍ: وهي كل مايدِبُّ من الأحشاش، والمراد مايُلازم جسدَ الإنسان غالباً إذا طال عهدُه بالتنظيف، وقد عين في كثير من الروايات أنها القَمْلُ.

(٢) في (ت): «صيام» .

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

ثلاثةَ أيامٍ، أو تَصَدَّق بفَرَقٍ بين ستَّةٍ، أو شاةٍ ما تيسَّرَ»، قال: وأنزَلَ الله فيه هذا[1].

[التحفة: ١١١١٤].

٤٠٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن عبد الله بن مَعقِل، قال:

قعدتُ في هذا المسجد إلى كعبِ بن عُجرةَ، فسألتُه عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قال كعبٌ: فيَّ نزلَتْ، وكان بي أذًى من رأسي، فحُمِلتُ[2] إلى رسول الله ﷺ والقَمْلُ يتناثَرُ على وجهي، فقال: «ما كنتُ أرى أن الجهدَ بلغ منك ما أرى، أتجِدُ شاةً؟» قال: لا. قال: فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] فالصومُ ثلاثةُ أيام، والصدقةُ على ستَّةِ مَساكينَ، لكُلِّ مسكينٍ نصفُ صاعٍ من طعام ـ في حديث ابنِ بشار ـ، والنُّسُكُ شاةٌ[3].

[التحفة: ١١١١٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٨١٤) و (١٨١٥) و (١٨١٦) و (١٨١٧) و (١٨١٨) و (٤١٥٩) و(٤١٩٠) و (٤١٩١) و (٤٥١٧) و (٥٦٦٥) و (٥٧٠٣)، ومسلم (١٢٠١) (٨٠) و (٨١) و (٨٢) و (٨٣) و(٨٤) و(٨٥) و (٨٦)، وأبو داود (١٨٥٦) و (١٨٥٧) و (١٨٥٨) و (١٨٦٠) و (١٨٦١)، وابن ماجه (٣٠٧٩)، والترمذي (٩٥٣) و (٢٩٧٣) و (٢٩٧٤).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٩٦٣) و (١٠٩٦٤)، وقد سلف برقم (٣٨٢٠) و (٣٨٢١) و (٤٠٩٥) و(٤٠٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٠١)، وابن حبان (٣٩٧٨).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «أو تصدَّقْ بفَرَق» قال ابن الأثير في «النهاية»: الفَرَق بالتحريك: مكيال يسع ستَّةَ عشر رطلاً، وهي اثنا عشر مدًّا، أو ثلاثة آصُعٍ عند أهل الحجاز. وقيل: الفَرَقُ خمسةُ أقساط، والقِسْط: نصف صاع، فأما الفَرْق، بالسكون فمئة وعشرون رِطلاً.

(٢) في (هـ): «فجئت».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٤٩ـ الحلاق[1]

٤٠٩٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: حلَقَ رسولُ الله ﷺ، وحلَقَ طائفةٌ من أصحابه، وقصَّرَ بعضُهم، وقال ابنُ عمرَ: إن رسولَ الله ﷺ قال: «يرحَمُ[2] الله المُحلِّقينَ» مرَّةً أو مرتين، ثم قال: «والمُقصِّرينَ»[3].

[التحفة: ٨٢٦٩] .

٤١٠٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ حلَقَ رأسَه في حِجَّتِه[4].

[التحفة: ٦٩٦٦] .

٢٥٠ـ فضلُ الحلقِ

٤١٠١ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يرحَمُ الله المُحلِّقينَ»، قالوا: يارسولَ الله، والمُقصِّرينَ، قال: «يرحَمُ الله المُحلِّقينَ» فقال: - يعني في الرابعة - «والمُقصِّرينَ»[5].

[التحفة: ٨٢١٩] .

---

(١) في (ت): «الحلق».

(٢) في (هـ): «رحم».

(٣) أخرجه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١)، وأبو داود (١٩٧٩)، وابن ماجه (٣٠٤٤)، والترمذي (٩١٣).

وسيأتي برقم (٤١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٥٧)، وابن حبان (٣٨٨٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٧٢٦) و (١٧٢٩)، ومسلم (١٣٠٤)، وأبو داود (١٩٨٠). وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٨٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٠٩٩).

٢٥١ـ البَدءُ في الحَلْقِ بالشِّقِّ الأيمن

٤١٠٢ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمَّار، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام، عن ابن سيرين

عن أنس بن مالك، قال: لما رمى رسولُ الله ﷺ الجمرةَ، نَحَرَ نُسُكَه، ثم ناوَلَ الحلاَّقَ شِقَّه الأيمنَ، فحلَقَه، فأعطاهُ أبا طلحةَ، ثم ناوَلَه[1] شِقَّه الأيسرَ، فحلَقَه، فقال: «اقسِمْهُ بينَ الناسِ»[2].

[التحفة: ١٤٥٦].

٢٥٢ـ فضلُ التقصيرِ

٤١٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن يحيى بن حُصَين

عن جَدَّته وهي أُمُّ حصَين، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «اللهُمَّ اغفِرْ للمُحلِّقينَ»، قالوا: والمقُصِّرينَ، قال: «اللهمَّ اغفِرْ للمُحلِّقينَ». قالوا: والمُقصِّرينَ، قال: «والمقُصِّرينَ»[3].

[التحفة: ١٨٣١٢] .

٢٥٣ـ التقصير

٤١٠٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ البَلْخي، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن حُجَير، عن طاووسٍ، قال ابنُ عبَّاس:

قال لي معاويةُ: أعَلِمْتَ أني قصَّرْتُ من رأس رسولِ الله ﷺ بمِشْقَصٍ؟ فقلتُ: لا[4].

[التحفة: ١١٤٢٣] .

---

(١) في الأصليين: «ناول» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٨٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٧٤)، وانظر تخريج الحديث (٣٦١١).

وقوله: «بمِشْقَص»: سبق شرحه في (٣٩٦٧).

٢٥٤ـ الاشتراك في الهَدْي

٤١٠٥ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي ، قال:

أتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فحدَّثَنا أن جماعةَ الهَدْي الذي أتى به عليٌّ من اليمن، والذي أتى به النبيُّ ﷺ مئةٌ، فنحَرَ رسولُ الله ﷺ ثلاثاً وستِّينَ، وأعطى عليًّا، فنحَرَ ما غبَرَ، وأشرَكَه في هَدْيه، ثم أمَرَ من كلِّ بَدَنةٍ ببَضْعةٍ، فجُعِلَتْ في قِدْرٍ، فأكلا من لحمِها، وشَرِبا من مَرَقِها(١).

[التحفة: ٢٦٢٥].

٤١٠٦ـ أخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى ـ هو ابنُ سعيد ـ، عن عبد الملك، قال: حدثنا عطاءٌ.

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ عن جابرٍ، قال: كنا نَتمتَّعُ مع النبيِّ ﷺ، فنذبَحُ البقرةَ عن سبعةٍ نشترِكُ فيها(٢).

[التحفة: ٢٤٣٥].

٤١٠٧ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن قيس، عن عطاء

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَحَرَ البَدَنةَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ(٣).

[التحفة: ٢٤٧٤].

٤١٠٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن أبي الزُّبيرِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

وقوله: «من كلِّ بَدَنة ببَضْعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البَدَنة تقع على الجمل والناقة والبقرة، وهي بالإبل أشبه، وسُمِّيت بدنةً لعِظَمها وسِمَنها. والبَضْعة، بالفتح: القطعة من اللحم.

(٢) أخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٥) وأبو داود (٢٨٠٧) و (٢٨٠٨).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٤٦٧)، وانظر تخريج رقم (٤١٠٨) و(٤٠٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٦٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن جابر، قال: نحَرْنا مع رسولِ الله ﷺ بالحُديبيةِ البَدَنةَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ[1].

[التحفة: ٢٩٣٣].

٤١٠٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ موسى، قال: حدثنا الحسينُ بنُ واقد، عن عِلباءَ بن أحمر، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فحضَرَ النَّحرُ، فنحَرْنا البعيرَ عن عَشَرةٍ[2].

[التحفة: ٦١٥٨] .

٤١١٠- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبيه، عن عَباية بن رِفاعةَ

عن جدِّه رافع بن خَديج، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحُلَيفة من تِهامةَ، فأصَبْنا غَنَماً وإبلاً، فعَجلَ القومُ - يعني قبلَ القِسمة - فأغلَوا به القُدورَ، فجاء النبيُّ ﷺ، فأمَرَ بها، فأُكْفِئَتْ، ثم عَدَلَ عَشْراً من الغنم بجَزُورٍ، ثم إن بعيراً نَدَّ، وليسَ في القوم إلا خيلٌ يسيرةٌ، فرَماه رجلٌ بسهم فحبَسَه، فقال: النبيُّ ﷺ: «إنَّ لهذه البهائمِ أوَابِدَ كأوابِدِ الوَحْشِ، فما غلَبَكُم منها، فاصنَعوا به هكذا»[3].

[التحفة: ٣٥٦١].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٠) و (٣٥١) و (٣٥٢) و (٣٥٣) و (٣٥٤)، وأبو داود (٢٨٠٩)، وابن ماجه (٣١٣٢)، والترمذي (٩٠٤) و (١٥٠٢).

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٢٧)، وابن حبان (٤٠٠٤) و (٤٠٠٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣١٣١)، والترمذي (٩٠٥) و (١٥٠١).

وسيأتي برقم (٤٤٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٤)، وابن حبان (٤٠٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٨٨) و (٢٥٠٧) و (٣٠٧٥) و (٥٤٩٨) و (٥٥٠٣) و (٥٥٠٦) و(٥٥٤٣) و (٥٥٠٩) و (٥٥٤٣) و (٥٥٤٤)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٠) و (٢١) و (٢٢) و (٢٣)، وأبو داود (٢٨٢١)، وابن ماجه (٣١٣٧) و (٣١٧٨) و (٣١٨٣)، والترمذي (١٤٩١) و (١٤٩٢) و (١٦٠٠).

وسيأتي بعده برقم (٤٤٦٥) و (٤٤٧٧) و (٤٤٧٨) و (٤٤٨٣) و (٤٤٨٤) و (٤٧٩٠).

=

٤١١١ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوصِ، عن سعيد ـ وهو ابنُ مسروق ـ عن عبايةَ بن رِفاعةَ، عن أبيهِ

عن جَدِّه، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ، في سفرٍ، فتقدَّمَ سَرَعانُ الناسِ، فتعَجَّلوا من الغنائم، فاطَّبَخُوا، ورسولُ الله ﷺ في آخر الناس، فمَرَّ بالقُدور، فأمَرَ بها، فأُكفِئَتْ، ثم قسمَ بينهم، وعدَلَ بعيراً بعَشْرِ شِياهٍ، فنَدَّ بعيرٌ من إبلِ القوم، وليس معهم خيلٌ، فرَماه رجلٌ بسهمٍ فحبَسَه، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لهذه البهائمِ أوابدَ كأوابدِ الوَحْشِ، فما فعلَ منها هذا، فافعَلُوا[1] به هذا»[2].

[التحفة: ٣٥٦١].

٢٥٥ـ النَّحرُ عن النساء

٤١١٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

[عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ نَحرَ عن أزواجه بقرةً في حِجَّةِ الوَداع.

قال عثمانُ: وجدتُه في كتابي هذا في مَوضعَينِ: موضعٌ عن عَمْرةَ، عن عائشةَ، وموضعٌ عن عُروةَ، عن عائشةَ[3].

[التحفة: ١٧٩٢٤].

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٠٦)، وابن حبان (٤٨٢١) و(٥٨٨٦).

والحديث أتمُّ من ذلك وفيه كيفيَّة الذبح ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «فأمر بالقدور فأكفئت». قال: الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٩/٦٢٦: أي: قُلِبتْ وأُفرغ ما فيها، وانظر تفصيل هذه المسألة هناك.

وقوله: «إن بعيراً نَدَّ» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: شرد وذهب على وجهه.

وقوله: «إن لهذه البهائم أوابدَ كأوابد الوحش»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: الأوابد: جمع آبدة، وهي التي قد تأبَّدت، أي: توحَّشت ونفرت من الإنس.

(١) في (هـ): «فاصنعوا».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «فتقدَّم سرعانُ الناس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السَرَعان، بفتح السين والراء: أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويُقبِلون عليه بسرعة. ويجوز تسكين الراء.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٤١١٣- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عَمرةَ بنت عبد الرحمن

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ، نحرَ عن آل محمدٍ في حِجَّةِ الوَداع بقرةً واحدةً(١)(٢).

[التحفة: ١٧٩٢٤] .

٤١١٤- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليد، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: ذبَحَ رسولُ الله ﷺ عمَّنِ اعتمَرَ معه من نسائِه في حِجَّةِ الوَداع بقرةً بينَهُنَّ(٣).

[التحفة: ١٥٣٨٦].

٤١١٥- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن عمَّار، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ذبَحَ عنا رسولُ الله ﷺ يومَ حَجَجْنا(٤) بقرةً بقرةً(٥).

[التحفة: ١٧٥٠٧].

٤١١٦- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: ما ذُبِحَ عن آل محمدٍ ﷺ في حِجَّةِ الوداع إلا بقرةٌ(٦).

[التحفة: ١٧٩٢٤].

---

(١) جاء متن الحديث في (هـ): «عن عائشة، قالت: ما نُحِر عن آل محمد ﷺ في حجة الوداع إلا بقرةٌ».

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٥٠)، وابن ماجه (٣١٣٥).
وسيأتي برقم (٤١١٦). وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦١٠٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٥١)، وابن ماجه (٣١٣٣).
وهو في ابن حبان (٤٠٠٨).

(٤) في (هـ): «حججنا».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٦) سلف تخريجه برقم (٤١١٣).

٢٥٦ـ نحرُ الرجلِ عن نسائه بغير أمرهنَّ

٤١١٧ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: دُخِلَ علينا يومَ النَّحرِ بلحمِ بقرٍ، فقلتُ: ما هذا؟ قيل: ذَبحَ النبيُّ ﷺ عن أزواجه(١).

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ١٧٩٣٣].

٤١١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارث بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكُ بنُ أنس، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرتني عَمْرَةُ بنتُ عبد الرحمن

أنها سمعَتْ عائشةَ تقولُ: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ لخمسٍ لَيالٍ بَقِينَ من ذي القَعدة، ولا نُرى إلا أنه الحجُّ، فلما دنَوْنا من مكَّةَ، أمَرَ رسولُ الله ﷺ مَن لم يكن معه هَدْيٌ، إذا طافَ بالبيت، وسعى بين الصفا والمروة أن يَحِلَّ، قالت عائشةُ: ودُخِلَ علينا يومَ النَّحرِ بلحم بقرٍ، فقلتُ: ما هذا؟ فقالوا: نَحَرَ رسول الله ﷺ عن أزواجه.

قال يحيى: فذكرتُ هذا الحديثَ للقاسم بن محمد فقال: أتَتْكَ بالحديثِ على وجهه(٢).

[التحفة: ١٧٩٣٣] .

٢٥٧ـ أين يَنحرُ

٤١١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن جعفر بن محمد قال: حدثني أبي، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٠٩) و (١٧٢٠) و (٢٩٥٢)، ومسلم (١٢١١) (١٢٥)، وابن ماجه (٢٩٨١).
وقد سلف برقم (٣٦١٦) و (٣٧٧٢) و (٤١١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦١٩)، وابن حبان (٣٩٢٨) و (٣٩٢٩).

حدثنا جابرٌ، قال: قال نبيُّ الله ﷺ : «مِنًى كُلُّها مَنْحَرٌ»(١).

[التحفة: ٢٥٩٦].

٢٥٨ـ كيف النَّحرُ؟

٤١٢٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن هُشَيم، قال أخبرنا يونسُ بن عبيد، قال: حدثني زيادُ بنُ جُبَير، قال:

كنتُ مع ابن عمرَ بِمنًى، فمَرَّ برجلٍ ينحَرُ بدَنَتَه، وهي باركةٌ فقال: ابعَثْها قِياماً مُقيَّدةً، سُنَّةَ أبي القاسم ﷺ(٢).

[التحفة: ٦٧٢٢] .

٢٩٥ـ هَدْيُ المُحصرِ

٤١٢١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن مَجْزأةَ، قال:

حدثني ناجيةُ بنُ جُنْدُب الأسلمي، أنه أتى النبيَّ ﷺ حين صُدَّ الهَدْيُ، فقال: يا رسولَ الله، ابعَثْ به معي، فأنا أنحَرُهُ، قال: «وكيف»؟ قال: آخُذُ به في أوديةٍ لا يُقدَرُ عليه، قال: فدفَعَه رسولُ الله ﷺ إليه، فانطلَقَ به حتى نَحَرَه في الحرَمِ(٣).

[التحفة: ١٥٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري (١٧١٣)، ومسلم (١٣٢٠)، وأبو داود (١٧٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٩)، وابن حبان (٥٩٠٣).

(٣) انظر ما سيأتي برقم (٤١٢٣).

٢٦٠ـ كيف يَفعلُ بالبُدْنِ[١] إذا زُحِفتْ[٢] فنُحِرتْ

٤١٢٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، عن ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أبو التيَّاح، عن موسى بن سلَمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ بثمان عشرةَ بَدَنةً مع رجل، وأمَرَه فيها بأمره، فانطلقَ، ثم رجعَ إليه، فقال: أرأيتَ إن أُزْحِفَ علينا منها شيء؟ قال: «انحَرْها، ثم اصبِغ نعلَها في دمها، ثم اجعَلْهَا على صَفحَتِها، ولا تأكُلْ منها أنتَ، ولا أحدٌ من أهلِ رُفقَتِكَ»[٣].

[التحفة: ٦٥٠٣].

٤١٢٣ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا عَبْدةُ، عن هشام، عن أبيهِ

عن ناجيةَ الخُزَاعي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيفَ أصنَعُ بما عَطِبَ من البُدْن؟ قال: «انحَرْها، ثم اغمِسْ نعلَها في دمها، ثم خَلِّ بينَ الناس وبينَها، فليأكُلوها»[٤].

[التحفة: ١١٥٨١].

٢٦١ـ الأكلُ من لحومِ البُدْنِ

٤١٢٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثنا عطاءٌ، قال:

---

(١) في (هـ): «بالهدي».

(٢) في الأصل و(هـ): «أُزحِفتْ» ، والمثبت من (ت)و (ط).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٢٥)، وأبو داود (١٧٦٣).

وقد سلف برقم (٣٥٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٩)، وابن حبان (٤٠٢٤) و (٤٠٢٥).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) أخرجه أبو داود (١٧٦٢)، وابن ماجه (٣١٠٦)، والترمذي (٩١٠).

وسيتكرر برقم (٦٦٠٥)

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٤٣)، وابن حبان (٤٠٢٣).

وقوله: «بما عَطِبَ من البُدن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: عَطَبُ الهَدْي: وهو هلاكُه، وقد يعبَّرُ به عن آفة تعتريه وتمنعه عن السير، فيُنحَرُ.

سمعتُ جابراً قال: كنا لا نأكُلُ من لحومِ بُدْننا إلا ثلاثاً، فأذِنَ لنا رسولُ الله ﷺ، فأكَلْنا وتزوَّدْنا قلتُ: قال جابرٌ: حتى رجَعْنا إلى المدينة؟ قال: لا[1].

[التحفة: ٢٤٥٣].

٢٦٢ـ الأكلُ من لحومِ الهَدْي[2]

٤١٢٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، قال: ساق رسولُ الله ﷺ مئةَ بَدَنةٍ، فنحَرَ منها رسولُ الله ﷺ ثلاثاً وستِّينَ بَدَنةً[3]، ونحرَ عليٌّ ما بقيَ، ثم أمَرَ رسولُ الله ﷺ أن تُؤخَذَ بَضْعةٌ من كلِّ بَدَنةٍ، فتُجعَلَ في قِدْرٍ، فأكلا من لحمِها، وحَسَوَا[4] من مَرَقِها[5].

[التحفة: ٢٦٠٩].

٤١٢٦ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شعَيب، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، قال: كان عليٌّ قَدِمَ من اليمن بهَدْيٍ لرسول الله ﷺ، وكان الهَدْيُ الذي قَدِمَ به رسولُ الله ﷺ وعليٌّ من اليمن مئةَ بَدَنةٍ، فنحرَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٧١٩) و (٢٩٨٠) و (٥٤٢٤) و (٥٥٦٧)، ومسلم (١٩٧٢) (٢٩) و (٣٠) و (٣١) و (٣٢).
وسيأتي برقم (٤١٢٧) و (٤١٤٠) و (٤١٤١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣١٩)، وابن حبان (٥٩٣١).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) في (هـ): «الأضاحي».

(٣) في(هـ): «بيده».

(٤) في الأصلين: «حسيا»، وجاء في حاشية (ل) مانصُّه:«الصواب: حسوا، بالواو لأنه من ذوات الواو»، والمثبت من (ت)، وفي (هـ): فأكلنا من لحمها وحسينا»

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده. وقوله: «أن تؤخذ بَضْعة من كلِّ بَدَنة»؛ سبق شرحه في (٤١٠٥).

رسولُ الله ﷺ منها ثلاثاً وستِّينَ، ونحرَ عليٌّ سبعاً وثلاثين، وأشركَ عليًّا في بُدْنِه، ثم أخذَ من كلِّ بَدَنة بَضْعَة، فجُعِلَتْ في قِدْرٍ فطبِخَتْ، فأكل رسولُ الله ﷺ وعليٌّ من لحمِها، وشَرِبا من مَرَقِها(١).

[التحفة: ٢٦٢٥].

٢٦٣- كم يأكُلُ؟

٤١٢٧- أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ

أنه سَمِعَ جابراً يقول: كنَّا لا نأكُلُ من لحوم البُدْنِ إلا ثلاثاً، فأرخَصَ لنا النبيُّ ﷺ، فقال: «كُلُوا وتزوَّدُوا» فأكَلْنا وتزوَّدْنا(٢).

[التحفة: ٢٤٥٣].

٢٦٤- تركُ الأكلِ منها

٤١٢٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سيفُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ مجاهِداً، قال: حدثني عبدُالرحمن بنُ أبي ليلى، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِه، وأن أتصدَّقَ بلُحومِها، فتصدَّقتُ، وأمَرَني أن أتصدَّقَ بجُلُودِها، فتصدَّقتُ، وأمَرَني أن أتصدَّقَ بجِلالها، فتصدَّقتُ(٣).

[التحفة: ١٠٢١٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٠٧) و (١٧١٦) و (١٧١٧) و (١٧١٨) و (٢٢٩٩)، ومسلم (١٣١٧) (٣٤٨) و (٣٤٩)، وأبو داود (١٧٦٩)، وابن ماجه (٣٠٩٩) و (٣١٥٧).

وسيأتي برقم (٤١٢٩) و (٤١٣٠) و (٤١٣١) و(٤١٣٢) و(٤١٣١) و(٤١٣٢) و(٤١٣٣) و(٤١٣٥) و(٤١٣٦) و(٤١٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥٩٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٨٩) و(٧٩٠) و(٧٩١) و(٧٩٢) و(٧٩٣) و(٧٩٤)، وابن حبان (٤٠٢١) و (٤٠٢٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٢٦٥ـ الأمرُ بصدقةِ لحومِها

٤١٢٩ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبُ بنُ إسحاقَ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مسلم، أن مجاهداً أخبره، أن عبدَ الرحمن بنَ أبي ليلى أخبره

أن عليَّ بن أبي طالب أخبره، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَه أن يقومَ على بُدْنِه، وأمَرَه أن يَقسِمَ بُدْنَه كُلَّها لحُومَها وجُلودَها وجِلالَها في المساكين، ولا يُعطيَ في جِزارتِها منها شيئاً.

قلتُ للحسن: هل سمَّى فيمَن يُقْسَمُ ذلك؟ قال: لا[1].

[التحفة: ١٠٢١٩] .

٤١٣٠ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عبدُ الكريم بنُ مالك، أن مجاهداً أخبره، أن عبدَ الرحمن بنَ أبي ليلى أخبره

أن عليَّ بن أبي طالب أخبره، أن النبيَّ ﷺ أمَرَه أن يقومَ على بُدْنِه، وأن يَقسِمَ بُدْنَه كُلَّها لُحومَها وجُلودَها وجِلالها، ولا يُعطيَ في جِزارتِها منها شيئاً[2].

[التحفة: ١٠٢١٩] .

٤١٣١ـ أخبرني عَمرو بنُ علي قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن جُريج، قال: حدثني الحسنُ بنُ مسلم وعبدُ الكريم الجَزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِه، وأن أتصدَّقَ بلُحومِها وجُلودها، وأن لا أُعْطِيَ في جِزارتِها منها شيئاً[3].

[التحفة: ١٠٢١٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

٢٦٦ـ الأمرُ بصدقةِ جلودِها

٤١٣٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عبد الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِهِ، وأمَرَني أن أَقسِمَ جُلودَها وجِلالَها، وأمَرَني أن لا أُعطِيَ الجازِرَ منها شيئاً(١).

[التحفة: ١٠٢١٩].

٤١٣٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِهِ، وأمرني أن أَقسِمَ جُلودَها وجِلالَها(٢).

[التحفة: ١٠٢١٩].

٢٦٧ـ الأمرُ بصدقةِ جِلالِها

٤١٣٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن عبد الله بن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أَقسِمَ البُدْنَ، ثم قال: «أقَسَمْتَ»؟ فقلتُ: نعم، قال: «اقسِمْ أجِلَّتَها وجُلودَها»(٣).

[التحفة: ١٠٢١٩].

٤١٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الوهَّاب، عن أيوبَ، عن عبد الكريم وابنِ نَجِيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ بعثَ معه بهَدْيه، وأمَرَه أن يتصدَّق بلُحومِها وجُلودِها وأجِلَّتِها(٤).

[التحفة: ١٠٢١٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

٢٦٨ـ النهي عن إعطاء أجرِ الجازِرِ منها

٤١٣٦ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدالرحيم - يعني ابنَ سليمانَ -، عن سفيانَ الثوريِّ، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ على البُدْنِ، فأمَرَني، فقسمتُ جِلالَها وجُلودَها، ثم أمَرَني، فقسمتُ لُحومَها(١).

[التحفة: ١٠٢١٩].

٤١٣٧ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عبد الرحيم، عن سفيانَ الثوريِّ، عن عبد الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ أقومُ على البُدْنِ، وأمَرَني أن لا أُعْطِيَ عليها منها في جِزارتِها(٢).

[التحفة:١٠٢١٩].

٤١٣٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن عليٍّ، أن النبيَّ ﷺ أمَرَه أن يقومَ على البُدْنِ، وأمَرَه أن لا يُعطِيَ الجَّزارَ(٣) منها لجِزارتِها(٤) شيئاً(٥).

[التحفة: ١٠٢١٩].

٤١٣٩ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا عبدُ الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِه، وأن أتصدَّقَ بلُحومِها وجُلودِها وأجِلَّتِها، وأن لا أُعْطِيَ أجرَ الجازرِ منها، وقال: «نحنُ نُعطِيه مِن عندنا».

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٣) في (هـ): «الجازر».

(٤) في الأصلين: «بجزارتها» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

قال: وحدثني سفيانُ الثوريُّ، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ... بمثله. ولم يقُلْ: «نحن نُعطِيه مِن عندنا»[1].

[التحفة: ١٠٢٩١].

٢٦٩ـ التزوُّدُ من لحومِ الهَدْي

٤١٤٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن عطاء

عن جابر، قال: كنا نتزوَّدُ من لحومِ الهَدْي على عهدِ رسولِ الله ﷺ إلى المدينة[2].

[التحفة: ٢٤٦٩].

٤١٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عمرو، عن عطاء

عن جابر، قال في لحومِ الأضاحي: كنا نتزوَّدُ مع رسولِ الله ﷺ إلى المدينة[3].

[التحفة: ٢٤٦٩].

٤١٤٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن ابن مَهديٍّ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن أبي الزاهِريَّة، عن جُبَير بن نُفَير

عن ثَوبانَ، قال: ذبحَ رسولُ الله ﷺ أُضحيَتَه ثم قال: «يا ثَوبانُ، أصلِحْ لحمَ هذه الشاة». فكنتُ أُطعِمُه منها حتى قدِمْنا المدينةَ[4].

[التحفة: ٢٠٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٢٤)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٧٥) (٣٥)، وأبو داود (٢٨١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٩١).

٢٧٠ـ إباحةُ الطِّيبِ بمنًى قبل الإفاضة

٤١٤٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ بيَدَيَّ قبلَ أن يُفِيضَ[١].

[التحفة: ١٧٥١٤] .

٤١٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، قال:

سمعتُ عائشةَ تقول: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه، وطيَّبتُه بمِنًى قبلَ أن يُفِيضَ[٢].

[التحفة: ١٧٥٢٩] .

٤١٤٥ـ أخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا عيسى ـ هو ابنُ يونسَ ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه حين أحرَمَ، ولِحلِّه حين أحَلَّ قبلَ أن يُفِيضَ إلى البيت[٣].

[التحفة: ١٧٥٠٠] .

٤١٤٦ـ أخبرنا أيوبُ بنُ محمدٍ الوزَّانُ، قال: حدثنا عمرُ[٤] بنُ أيوبَ، قال: أخبرنا أفلَحُ بنُ حُمَيد، عن أبي بكر

أن سليمانَ بنَ عبد الملك عامَ حجَّ جمعَ أُناساً من أهل العلمِ، فيهم عمرُ بنُ عبد العزيز، وخارجةُ بنُ زيد بن ثابت، والقاسمُ بنُ محمد، وسالمُ وعبدُ الله ابنا عبدِ الله، وابنُ شهاب وأبو بكر، فسألَهم عن الطِّيب قبلَ الإفاضة، فكُلُّهم أمَرَه بالطِّيب، وقال القاسمُ: أخبرتني عائشةُ أنها طيَّبَتْ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه حين أحرَمَ، ولِحِلِّه قبلَ أن يطوفَ بالبيت.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٤) وقع في «التحفة»: «عمرو» ، وهو وهَمٌ.

و لم يختلِفْ عليه أحدٌ منهم إلا أن عبدَ الله بنَ عبد الله قال: كان عبدُ الله رجلاً جادًّا مجدًّا، كان يرمي الجمرةَ، ثم يذبَحُ، ثم يحلِقُ، ثم يركَبُ، فيُفِيضُ قبلَ أن يأتيَ منزِلَه، قال سالمٌ: صَدَقَ[1].

[التحفة: ١٧٥٦٤].

٤١٤٧- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ قال: سمعتُ القاسمَ بن محمد يقول:

قالت عائشةُ: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لِحِلِّه وحُرْمِه[2].

[التحفة: ١٧٤٤٥].

٤١٤٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الضعيفُ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن أيوبَ، عن عبد الرحمن، عن أبيهِ

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لِحِلِّه وحُرْمِه[3][4].

[التحفة: ١٧٤٧٥].

٤١٤٩- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، عن أيوبَ، عن هشام بن عُروةَ، عن عروةَ

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كنتُ أُطيِّبُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه قبلَ أن يُحرِمَ، ولِحِلِّه قبلَ أن يُفِيضَ[5].

[التحفة: ١٦٧٦٨].

٤١٥٠- أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله، قال: سمعتُ القاسم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢)، وانظر ما بعده وما قبله.

(٣) في (هـ): «ولحرمه».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه حين أحرَمَ، ولِحِلِّه حين أحَلَّ بمِنًى قبلَ أن يطوفَ بالبيت[1].

[التحفة: ١٧٥٣٨] .

٤١٥١ـ أخبرنا هارونُ بنُ موسى الفَرْوي، قال: حدثنا أبو ضَمرةَ، عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه قبل أن يُحْرِمَ، ولِحلِّه قبلَ أن يُفِيضَ[2].

[التحفة: ١٦٧٦٨].

٤١٥٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهري عن سالم

عن أبيه، قال: إذا رمى وحلَقَ، فقد حَلَّ له كلُّ شيء إلا النساء والطِّيب. قال سالمٌ:

وكانت عائشةُ تقول: حَلَّ له كلُّ شيءٍ إلا النساء، أنا طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٦٠٩١].

٢٧١ـ الوقتُ الذي يُفِيضُ فيه إلى البيت يومَ النَّحر

٤١٥٣ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ[4] البَلْخي، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ إلى البيت، فصلَّى الظُّهرَ بمكَّةَ، فأتى بني عبد المُطَّلِب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٤) في الأصلين: «إبراهيم بن يعقوب»، والمثبت من (ت) و (هـ) و «التحفة» .

يَسقُونَ على زَمْزَمَ، فقال: «انزِعُوا بني عبدِ المطَّلِبِ، فلولا أن يَغْلِبَكم الناسُ على سِقايَتِكم، لَنزعتُ معكم»، فناوَلُوه دَلْواً، فشَرِبَ منه[1].

[التحفة: ٢٥٩٣].

٤١٥٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ ﷺ أفاضَ يومَ النَّحرِ، ثم رجَعَ، فصلَّى الظُّهرَ بمِنًى[2].

[التحفة: ٨٠٢٤].

٤١٥٥- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن عائشةَ وابنِ عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أخَّرَ الطوافَ يومَ النَّحرِ إلى الليل[3].

[التحفة: ٦٤٥٢].

٢٧٢- تركُ الرَّمَلِ في طواف الإفاضة

٤١٥٦- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمعُ -، عن ابن وهبٍ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء بن أبي رباح

عن ابن عبَّاس أن النبيَّ ﷺ لم يرملْ في السَّبعِ الذي أفاضَ فيه[4].

[التحفة:٥٩١٧].

٢٧٣- طوافُ الذي يُهِلُّ بالعُمرة ثم يحُجُّ من مكَّةَ

٤١٥٧- أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن قيس بن سعد، عن عطاء

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٠٨)، وأبو داود (١٩٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٩٨)، وابن حبان (٣٨٨٢) و (٣٨٨٣) و (٣٨٨٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٠٠)، وابن ماجه (٣٠٥٩)، والترمذي (٩٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦١٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥٢٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٠١)، وابن ماجه (٣٠٦٠).

عن جابر، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لأربعٍ خَلَوْنَ من ذي الحِجَّة، فلما طافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، قال رسولُ الله ﷺ: «اجعَلُوها عُمرةً». فلما كان يومُ التَّروية، لبَّوْا بالحجِّ، فلما كان يومُ النحر، قَدِمُوا فطافوا بالبيت، ولم يطوفوا بينَ الصَّفا والمَروة[1].

[التحفة: ٢٤٧٣].

٤١٥٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عروةَ عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ الذين كانوا معه لم يطوفوا بالبيت[2] حتى رمَوُا الجمرةَ[3].

[التحفة: ١٦٦٠١].

٤١٥٩ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن مالك، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ الذين أهَلُّوا بالعُمرة طافُوا بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم طافوا بعدَ أن رجَعوا من مِنًى لِحَجِّهم[4].

[التحفة: ١٦٦٠١].

٤١٦٠ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: أخبرنا أشهَبُ، أن مالكاً حدثهم، أن ابنَ شهاب وهشامَ بن عُروةَ حدَّثاه، عن عُروةَ عن عائشةَ قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ عامَ حِجَّة الوَداع، فقدِمْنا مكَّةَ، فطافَ الذين أهلُّوا بالعُمرة بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم حَلُّوا، ثم طافُوا طوافاً آخَرَ بعد أن رجَعوا من مِنًى لِحَجِّهم، فأما الذين كانوا جَمعوا الحجَّ والعُمرةَ، فإنما طافُوا طوافاً واحداً[5].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٣)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في (ت) و(هـ): «في الحجِّ».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠)، والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠).

قال أبو عبد الرحمن: لم يقُلْ أحدٌ: عن مالك عن هشام بن عروة غيرُ أشهَبَ، والله أعلم.

[التحفة: ١٦٥٩١].

٤١٦١- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا مالكُ بنُ أنس، عن الزُّهريِّ، عن عروة

عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ لم يكونوا يطوفونَ[1] بين الصَّفا والمَروة حتى يرجِعُوا من مِنًى[2].

[التحفة: ١٦٦٠١].

٤١٦٢- أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: أخبرنا شُعَيبٌ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزبير

أنه سَمِع جابر بن عبد الله يقول: لم يَطُفِ النبيُّ ﷺ ولا أصحابه بين الصَّفا والمَروة إلا طوافاً واحداً، طوافَه الأولَ[3].

[التحفة: ٢٨٠٢].

٢٧٤- البيتوتةُ بمكَّةَ أيامَ مِنًى

٤١٦٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال رخَّصَ رسولُ الله ﷺ للعبَّاس بن عبد المُطَّلب أن يبيتَ بمكَّةَ أيامَ مِنًى من أجل سِقايَتِه[4].

[التحفة: ٨٠٨٠].

---

(١) في (ت): «يطوفون بالبيت وبين الصفا والمروة...».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠)، وانظر سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٩٦٦).

(٤) أخرجه البخاري (١٦٣٤) و (١٧٤٣) و (١٧٤٥)، ومسلم (١٣١٥)، وأبو داود (١٩٥٩)، وابن ماجه (٣٠٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٩١)، وابن حبان (٣٨٨٩) و(٣٨٩٠) و(٣٨٩١).

٢٧٥ـ الرُّخصةُ للرِّعاء في البيتوتة عن مِنًى

٤١٦٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عاصم بن عَديٍّ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ رخَّصَ لِرعاء الإبلِ في البَيتُوتة عن مِنًى، يرمون يومَ النَّحر، ثم يرمُون الغدَ أو من بعد الغدِ ليومين[١]، ثم يرمُون يومَ النَّفْرِ[٢].

[التحفة: ٥٠٣٠].

٢٧٦ـ الصلاةُ بِمنًى

٤١٦٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عمر

عن أبيه، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ بِمنًى رَكعَتَين، وصلاَّها أبو بكرِ رَكعَتَين[٣].

[المجتبى: ٣/١٢١، التحفة: ٧٣٠٧].

٢٧٧ـ أيامُ مِنًى

٤١٦٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا سهلُ بنُ يوسفَ وحمَّادُ بنُ مَسعدةَ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن بُكَير بن عطاء

عن عبد الرحمن بن يَعْمَرَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه سُئِلَ عن الحجِّ، فقال: «الحجُّ عَرَفةُ، وأيامُ مِنًى ثلاثةُ أيام، فمَن تَعَجَّلَ في يَومين، فلا إثمَ عليه، ومَن تأخَّر، فلا إثمَ عليه»[٤].

[التحفة: ٩٧٣٥].

---

(١) في الأصلين و (ت): «ثم يرمون الغد و من بعد الغدِ يومين» ، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٦٠).

(٣) سلف بإسناده وأتم منه برقم (١٩٢٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩٩٧).

٢٧٨ـ النهي عن صوم أيامِ مِنًى

٤١٦٧ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سالم، عن موسى بن عُليٍّ، عن أبيه

عن عُقبةَ بنُ عامر، أن النبي ﷺ قال: «يومُ عَرَفةَ، ويومُ النَّحر، وأيامُ التشريقِ عيدُنا أهلَ الإسلامِ، أيامُ أكلٍ وشُربٍ»(١).

[التحفة: ٩٩٤١].

٤١٦٨ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيم وابن عُلَيَّةَ، عن خالد، عن أبي المَلِيح

عن نُبَيشةَ الهُذَلي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيامُ التشريقِ أيام أكلٍ وشُربٍ وذِكرِ اللهِ»(٢).

[المجتبى: ١٦٩، ١٧٠و ١٧١، التحفة: ١٥٨٧].

٤١٦٩ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ إبراهيمَ، عن يزيدَ بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ عطاء يحدث

عن ابن عبَّاس، قال: كنتُ فيمَن تعجَّلَ في ثقلِ رسولِ الله ﷺ في يَومَين.

قال عطاءٌ: وأنا أفعَلُه(٣).

[التحفة: ٥٩٦٨].

٤١٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال حدثنا سليمانُ الأحولُ.

والحارث بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن سفيانَ، عن سليمانَ الأحول، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْفِرَنَّ أحدٌ حتى يكونَ آخِرَ عهدِه الطوافُ بالبيت». واللفظُ لمحمدٍ(٤).

[التحفة:٥٧٠٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٤٢) و (٣٩٨١).
(٢) سيأتي بتمامه برقم (٤٥٤٢).
(٣) سلف برقم (٤٠٢٢)، وانظر تخريجه برقم (٤٢٠١).
(٤) أخرجه مسلم (١٣٢٧)، وأبو داود (٢٠٠٢)، وابن ماجه (٣٠٧٠).
وانظر تخريج الحديث (٤١٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٦)، وابن حبان (٣٨٩٧).

٤١٧١ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن يَعْلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن

قال الحارثُ بنُ عبد الله: أتيتُ عمرَ بن الخطاب، فسألتُه عن امرأةٍ تطوفُ بالبيتِ، ثم تحيضُ، قال: يكونُ آخِرُ عهدها بالبيت، فقال الحارثُ: كذلك أفتاني رسولُ الله ﷺ، قال عمرُ: أُفٍّ لكَ، سألتَني عما سألتَ عنه رسولَ الله ﷺ لكيما أُخالِفَه[1].

[التحفة: ٣٢٧٨].

٢٧٩ـ الإباحةُ للحائض أن تَنفِرَ إذا كانت قد أَفاضت يومَ النَّحر

٤١٧٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرناسفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ عن عائشةَ، قالت: حاضَتْ صفيَّةُ، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «أحابِسَتُنا هي»؟ قلتُ: لا، إنها قد أفاضَتْ، ثم حاضَتْ، قال: «فلا إذاً»[2].

[التحفة: ١٦٤٥٠].

٤١٧٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمَةَ وعُروةَ

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: حاضَتْ صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ بعدما أفاضَتْ، قالت عائشةُ: فذكَرتُ حيضَتَها لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٨) و (١٧٣٣) و (١٧٥٧) و (٤٤٠١)، ومسلم صفحة ٩٦٤ـ ٩٦٥ (١٢١١) و(٣٨٢) و (٣٨٣) و (٣٨٤) و (٣٨٥) و (٣٨٦) و (٣٨٧)، وأبو داود (٢٠٠٣)، وابن ماجه (٣٠٧٢)، والترمذي (٩٤٣).

وسيأتي بعده برقم (٤١٧٣) و(٤١٧٤) و(٤١٧٥) و(٤١٧٦) و(٤١٧٧) و(٤١٧٨) و(٤١٧٩) (٤١٨٠) و(٤١٨١)، وانظر رقم (٣٧٧١) مطولاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٠١)، وابن حبان (٣٩٠٠) و(٣٩٠٢) و(٣٩٠٣) ز(٣٩٠٤) (٣٩٠٥).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

ﷺ: «أحابِسَتُنا هي»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنها قد كانت أفاضَتْ وطافَتْ بالبيت، ثم حاضَتْ بعدَ الإفاضة، فقال رسول الله ﷺ: «فلتَنْفرْ»[1]

[التحفة: ١٦٥٨٧].

٤١٧٤- أخبرنا عبدُ الملك بن شُعَيب بن اللَّيث بن سعيد، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، قال: حدثني جعفرُ بنُ ربيعةَ، عن عبد الرحمن بن هُرمُزَ، عن أبي سَلَمةَ

أن عائشة رضي الله عنها قالت: حجَجْنا مع رسول الله ﷺ، فأفَضْنا يومَ النَّحر، وحاضَتْ صفيَّةُ، فأرادَ رسولُ الله ﷺ منها ما يريدُ الرجلُ من أهله. فقالت: يا رسولَ الله، إنها حائض، فقال: «أحابِسَتُنا هي»؟ قالوا: يارسولَ الله، قد أفاضَتْ يومَ النَّحر، قال: «اخرُجُوا»[2].

[التحفة: ١٧٧٣٣].

٤١٧٥- أخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله بن عمرو الغيلاني البصري، قال: حدثنا أُميَّة، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن الأسود

عن عائشةَ، أن صفيَّةَ حاضتْ بعدَ ما طافَتْ يومَ النَّحرِ بالبيت، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَنفِرَ[3].

[التحفة: ١٥٩٤٦].

٤١٧٦- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أن صفيَّةَ حاضَتْ قبلَ النَّفْرِ، فسألَتِ النبيَّ ﷺ،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

وقول عائشة: «فأراد رسول الله ﷺ منها ما يريد الرجل من أهله»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣/٥٨٧: وهذا مشكل لأنه ﷺ إن كان علم أنها طافت طواف الإفاضة، فكيف يقول: أحابستنا هي. وإن كان ما عَلِمَ، فكيف يريد وقاعها قبل التحلل الثاني؟! ويجاب عنه: بأنه ﷺ ما أراد ذلك منها إلا بعد أن استأذنته نساؤه في طواف الإفاضة، فأذن لهن، فكان بانياً على أنها قد حلت، فلما قيل له: إنها حائض، جَوَّزَ أن يكون وقع لها قبل ذلكَ، حتى منعها من طواف الإفاضة، فاستفهم عن ذلك، فأعلمته عائشة أنها طافت معهن، فزال عنه ما خَشِيَهُ من ذلك، والله أعلم.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

فقال: «كنتِ طُفْتِ طوافَ يومِ النَّحر»؟ قالت: نعم، فأمَرَها أن تَنفِرَ[1].

[التحفة: ١٥٩٩٣].

٤١٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود عن عائشةَ، قالت صفيَّةُ: ما أراني إلا حابِسَتَكُم، قال: «عَقْرَى أو حَلْقَى، أوَ ما كنتِ طُفتِ يومَ النَّحر»؟ قالت: بلى، قال: «لا بأسَ، انفِرِي»[2].

[التحفة: ١٥٩٩٣].

٤١٧٨- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لما أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يَنفِرَ، رأى صفيَّةَ على باب خِبائها كئيبةً أو حزينةً وحاضَتْ، فقال النبيُّ ﷺ: «عَقْرَى أو حَلْقَى، إنكِ لَحابِسَتُنا، أفضتِ يومَ النَّحر»؟ قالت: نعم، قال: «فانفِري إذاً»[3].

[التحفة: ١٥٩٢٧].

٤١٧٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ذكرتُ لرسول الله ﷺ أن صفيةَ بنتَ حُيَيٍّ حاضَتْ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢)، وانظر لاحقيه ورقم (٣٧٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

وقوله: «عَقْرى حَلْقى»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣/٥٨٩: بالفتح فيهما، ثم السكون وبالقصر بغير تنوين في الرواية، ويجوز في اللغة التنوين وصوَّبه أبو عبيد؛ لأن معناه: الدعاء بالعقر والحلق، كما يقال: سَقياً ورَعياً ونحو ذلك من المصادر التي يدعى بها، وعلى الأول هو نعت لا دعاء، ثم معنى عقرى: عقرها الله، أي: جرحها، وقيل: جعلها عاقراً لا تلد، وقيل: عقر قومَها. ومعنى حلقى: حلقَ شعرها، وهذه زينة المرأة، أو أصابها وجعٌ في حلقها، أو حلق قومَها بشُؤمها، أي: أهلكهم. وحكى القرطبي أنها كلمة تقولها اليهود للحائض، فهذا أصل هاتين الكلمتين. وقد اتسع العرب في قولهما بغير إرادة حقيقتهما، كما قالوا: قاتله الله، وتربت يداه ونحو ذلك.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢)، وانظر سابقيه.

في أيام مِنًى، فقالَ: «أحابِسَتُنا هي»؟ قالوا: إنها قد أفاضَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فلا إذاً»[1].

[التحفة: ١٧٥١٢].

٤١٨٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، أن صفيَّةَ حاضَتْ بعد ما أفاضَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنها لَحَابِسَتُنا» فقالت عائشةُ: فذكَرتُ أنها قد أفاضَتْ، قال: «فلا إذاً»[2].

[التحفة: ١٧٤٧٤].

٤١٨١ـ أخبرنا محمدُ بن سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكُ بنُ أنس عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبيه، عن عَمْرةَ

عن عائشةَ، أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله، إن صفيةَ بنتَ حُيَيٍّ قد حاضَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لعلَّها تحبِسُنا، ألَمْ تكن طافَتْ معكُنَّ بالبيت»؟ قالوا: بلى، قال: «فاخرُجنَ»[3].

[التحفة: ١٧٩٤٩].

٤١٨٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونس، قال: حدثنا عُبيد الله ـ وهو ابنُ عمرَ ـ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: مَن حجَّ، فليكن آخِرُ عهدِهِ بالبيت إلا الحُيَّضَ، رخَّصَ لهنَّ رسولُ الله ﷺ[4].

[التحفة: ٨٠٨١].

٤١٨٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن إبراهيمَ بن ميسرةَ، قال: سمعتُ طاووساً

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).
(٤) أخرجه الترمذي (٩٤٤).
وهو في ابن حبان (٣٨٩٩).

يحدث عن ابن عمرَ، أنه كان يقول قريباً من سنتَين: لا تنفِرُ حتى يكونَ آخِرُ عهدِها بالبيت، ثم قال ابنُ عمرَ بعدُ: تنفِرُ إنه رخَّصَ للنساءِ[1].

[التحفة: ١٦٢٧٥].

٤١٨٤- أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعَيب بن اللَّيث بن سعد، قال: حدثني أبي، عن جدي، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابن شهاب، عن طاووسٍ اليماني أنه حدثه

أنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمر، وهو يُسأَلُ عن حَبْسِ النساء على الطوافِ بالبيت، إذا حِضْنَ قبلَ النَّفْرِ، وقد أَفَضْنَ يومَ النَّحْرِ، فقال:

إن عائشةَ كانت تذكُرُ من رسول الله ﷺ رُخصةً للنساءِ. وذلك قبلَ موتِ عبدِ الله بن عمرَ بعامٍ[2].

[التحفة: ١٦٢٧٥].

٤١٨٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمعُ، واللفظ لمحمدٍ -، عن سفيانَ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: أُمِرَ الناسُ أن يكونَ آخِرُ عهدِهم بالبيتِ، إلا أنه رُخِّصَ للمرأةِ الحائض[3].

[التحفة: ٥٧١٠].

٤١٨٦- أخبرنا جعفرُ بنُ مسافر، قال: حدثنا يحيى بنُ حسَّانَ، قال: حدثنا وُهيبٌ، قال: حدثنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ للمرأة الحائض أن تنفِرَ إذا أفاضَتْ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠) و (١٧٦١).

وسيأتي برقم (٤١٨٦)، وانظر ما بعده من حديث ابن عمر، عن عائشةَ.

وهو في «مسند» أحمد (٥٧٦٥)، وابن حبان (٣٨٩٨).

(٢) سلف قبله من حديث ابن عمر.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٩) و (١٧٥٥) و (١٧٦٠)، ومسلم (١٣٢٨) (٣٨٠) و (٣٨١).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩٠)، وابن حبان (٣٨٩٨).

قال: طاووس: وسمعتُ ابنَ عمرَ يقول: تَنفِرُ، رسولُ الله ﷺ رخَّصَ لهنَّ[1].

[التحفة: ٥٧١٠].

٤١٨٧- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني الحسنُ بنُ مسلم، عن طاووسٍ، قال

كنتُ عند ابن عبَّاس، فقالَ له زيدُ بنُ ثابت: أنتَ الذي تُفْتِي المرأةَ الحائضَ أن تَنفِرَ قبلَ أن يكونَ آخِرُ عهدها بالبيت؟ فقالَ له ابنُ عبَّاس: سَلْ فلانةَ الأنصارية: هل أمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَنفِرَ؟ فسألَها، ثم رجعَ وهو يضحَكُ، فقال: الحديثُ كما حدَّثْتَني[2].

[التحفة: ٥٦٩٩].

٢٨٠- نزولُ المُحَصَّبِ بعدَ النَّفرِ

٤١٨٨- أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا عُمرُ - وهو ابنُ عبد الواحد - عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال حينَ أرادَ أن يَنفِرَ من مِنًى: «نحن نازلون غداً - إن شاء الله - بِخَيْفِ بني كنانة» يعني المُحَصَّبَ. وذلك أنَّ قُريشاً وبني كنانة تقاسَمُوا على بني هاشم وبني المُطَّلبِ أن لا يُناكِحُوهم، ولا يكونَ بينَهم وبينهم شيءٌ حتى يُسلِمُوا إليهم رسولَ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٥١٩٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٨٩) و (١٥٩٠) و (٣٨٨٢) و (٤٢٨٤) و (٤٢٨٥) و (٧٤٧٩)، ومسلم (١٣١٤) (٣٤٣) و (٣٤٤) و (٣٤٥)، وأبو داود (٢٠١١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٠).

وقوله: «بخَيْف بني كنانة» قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَيْف: ما ارتفع من مجرى السيل، والخَيْف عن غِلَظ الجبل. ومسجد منًى مسجد الخَيف؛ لأنه في سفح جبلها.

٤١٨٩ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن عَون بن أبي جُحَيفةَ

عن أبيه، قال: دفعتُ إلى النبيِّ ﷺ، وهو بالأبطح في قُبَّةٍ، فلما كان بالهاجرة، خرجَ بلالٌ، فنادى بالصلاة، ثم دخلَ بلالٌ، فأخرجَ العَنَزةَ، فخرجَ النبيُّ ـ كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ ساقَيه ـ فركَزَ العَنَزةَ، وأقامَ الصلاةَ، فصلى بنا الظُّهرَ رَكعَتين، والعصرَ ركعَتين، وتمرُّ بين يدَيْه المرأة والحمارُ(١).

[التحفة: ١١٨١٨].

٤١٩٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: حدثني عَمرو بنُ الحارث، أن قتادةَ حدثه

أن أنسَ بن مالك حدثه أن النبيَّ ﷺ صلَّى الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ، ورَقَدَ رَقدةً بالمُحَصَّبِ، ثم رَكِبَ، وسار إلى البيت، فطافَ به(٢).

[التحفة: ١٣١٨].

٤١٩١ـ أخبرنا العباسُ بنُ محمد الدُّوري، قال: حدثنا الأحوصُ بنُ جَوَّاب، قال: حدثنا عمارٌ ـ وهو ابنُ رُزَيق ـ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: أدْلَجَ رسولُ الله ﷺ من البَطحاء ليلةَ النَّفْرِ إدْلاجاً(٣).

[التحفة: ١٥٩٦٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٦٦)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥١).

وسلف مختصراً برقم (١٣٥)و (٣٤١).

وقوله: «فأخرج العَنَزةَ» قال ابن الأثير في «النهاية»: العَنَزة: مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً، وفيها سنانٌ مثل سنان الرمح والعُكَّازة قريب منها.

وقوله: «أنظر إلى وبيص ساقيه»: سبق شرحه في (٣٦٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٥٦) و (١٧٦٤).

وهو في ابن حبان (٣٨٨٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٣).

وقوله: «أدلج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: أدْلَجَ بالتخفيف: إذا سار من أول الليل، وادَّلج، بالتشديد: إذا سار من آخره.

٤١٩٢- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ.

وأخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

أن ابنَ عمرَ كان ينزِلُ الأبطَحَ

قال الزُّهريُّ: وأخبرني عُروةُ، عن عائشةَ أنها لم تكن تفعلُ ذلك، وقالت: إنما نزلَهُ رسولُ الله ﷺ؛ لأنه كان هذا أسمَحَ لخُروجِهِ. واللفظُ لمحمدٍ[1].

[التحفة: ١٦٦٤٥].

٤١٩٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: المُحَصَّبُ ليس بسُنَّةٍ، إنما هو منزِلٌ نزَلَه رسولُ الله ﷺ ليكونَ أسمَحَ لخُروجِهِ[2].

[التحفة: ١٧١٤٠].

٤١٩٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدالله بنُ داودَ، قال: أخبرنا الحسنُ بنُ صالح

قال: سألتُ عَمرو بنَ دينار عن التَّحصيبِ[3] بالأبطَحِ، فقال: قال ابنُ عبَّاس: إنما كان منزِلاً نزَلَهُ رسولُ الله ﷺ[4].

[التحفة: ٦٣٠٩].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣١١) (٣٤٠).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٦٥)، ومسلم (١٣١١)، وأبو داود (٢٠٠٨)، وابن ماجه (٣٠٦٧)، والترمذي (٩٢٣).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٣)، وابن حبان (٣٨٩٦).

(٣) في الأصلين و(ت): «المحصب» ، والمثبت من (هـ).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٤١٩٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن عطاء عن ابن عبَّاس، قال: إن المُحَصَّبَ ليس بشيء، إنما هو منزِلٌ نزَلَهُ رسولُ الله ﷺ[1].

[التحفة: ٥٩٤١].

٤١٩٦ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيل ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالك عن قَصْر الصلاةِ، فقال: سافَرْنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكَّةَ، فصلَّى بنا رَكعَتَين [رَكعَتَين][2] حتى رجَعْنا، فسألتُه: هل أقامَ؟ قال: نعم، أقامَ بمكَّةَ عَشْراً[3].

[التحفة: ١٦٥٢].

٤١٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سألتُ عُروةَ بن الزُّبير: كَمْ أقامَ النبيُّ ﷺ بمكَّةَ؟ قال: عَشْراً، قلت: إن ابنَ عبَّاس يزعُمُ أنه أقام بضعَ عَشْرةَ، قال: كذبَ ابنُ عبَّاس، قال: فمقَتَّهُ[4].

[التحفة: ٦٣٠١].

٦٨١ـ مُكْثُ المهاجرِ بمكَّةَ بعد قضاءِ نُسُكِه

٤١٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى، عن عبد الرحمن بن حُمَيد بن عبد الرحمن، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢)، والترمذي (٩٢٢).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٥).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ) و (ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٠٩).

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٥٠).

سمعتُ عمرَ بن عبد العزيز يسألُ السائبَ بن يزيدَ: ما سمعتَ في سُكنى مكَّةَ؟ فقالَ: حدثنا العلاءُ[1] بنُ الحَضْرمي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «للمهاجرِ ثلاثاً[2] بعد الصَّدَرِ»[3].

[التحفة: ١١٠٠٨].

٤١٩٩- أخبرنا عُبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كيسانَ، عن عبد الرحمن بن حميد

أنه سمِعَ عمرَ بن عبد العزيز يسألُ السائبَ بن يزيدَ، فقال السائبُ: سمعتُ العلاءَ بن الحضرمي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثلاثُ ليالٍ يَمكُثُهنَّ المهاجرُ بمكَّةَ بعدَ الصَّدَرِ»[4].

[التحفة: ١١٠٠٨].

٤٢٠٠- أخبرنا محمدُ بن رافع، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني إسماعيلُ بنُ محمد بن سعد

أنه أخبره حُمَيد بنُ عبد الرحمن بن عَوف، أن السائبَ بن يزيدَ أخبره، أنه سَمِعَ العلاءَ بن الحَضْرمي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مُكْثُ المهاجرِ بمكَّةَ بعدَ قضاءِ نُسُكِهِ ثلاث»[5].

[التحفة: ١١٠٨].

٢٨٢- الأشهرُ[6] الحُرمُ

٤٢٠١- أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن محمد بن سيرينَ

---

(١) في الأصلين: «المعلّى»، والمثبت من (ت) و (هـ) و «التحفة».

(٢) في (ت): «ثلاث».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٢٥)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «بعد الصَّدَر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بعد أن يقضيَ نُسُكَه. والصَّدَر، بالتحريك: رجوع المسافر من مَقصدِه.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٩٢٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٩٢٥)، وانظر سابقيه

(٦) في الأصلين و(هـ): «أشهر»، والمثبت من (ت).

عن أبي بَكرةَ أن النبيَّ ﷺ خطَبَ في حِجَّتِه، فقال: «ألا إن الزمانَ قد استدارَ كهيئَتِه يومَ خلَقَ الله السمواتِ والأرضَ. السَّنةُ اثنا عشَرَ شَهراً، منها أربعةٌ حُرُمٌ: ثلاثةٌ متواليات: ذو القَعْدة وذو الحِجَّة والمحرَّمُ، ورَجَبٌ الذي بين جُمادى وشَعبانَ»[1].

[التحفة: ١١٧٠٠].

٢٨٣ـ أيُّ الأشهرِ[2] الحرم أفضَلُ؟

٤٢٠٢ـ أخبرنا الحسنُ بنُ مُدْرِك، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن داودَ بن عبد الله الأَودي، قال: حدثني حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن الحِمْيَري، قال: حدثني أُهبانُ ابنُ امرأةِ أبي ذرٍّ، قال:

سألتُ أبا ذرٍّ، قلت: أيُّ الرِّقابِ أزكى؟ وأيُّ الليلِ خيرٌ؟ وأيُّ الأشهرِ أفضَلُ؟ فقال أبو ذرٍّ: سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتَني وأخبرُك كما أخبرني، قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الرقابِ أزكى؟ وأيُّ الليلِ خيرٌ؟ وأيُّ الأشهرِ أفضَلُ؟ فقال لي: «أزكى الرِّقابِ أغلاها ثمناً، وخيرُ الليلِ جوفُه، وأفضَلُ الأشهرِ شهرُ الله الذي تدعُونَه المحرَّمَ»[3].

[التحفة: ١١٩٠٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٧٧).

والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «قد استدار كهيئته» قال ابن الأثير في «النهاية»: دار يدور، واستدار يستدير: بمعنى إذا طاف حول الشيء، وإذا عاد إلى الموضع الذي ابتدأ منه. ومعنى الحديث أن العرب كانوا يُؤخِّرون المحرَّمَ إلى صَفَر، وهو النَّسيءُ؛ ليقاتِلوا فيه، ويفعلون ذلك سنةً، بعد سنة، فينتقل المحرَّمُ من شهر إلى شهر، حتى يجعلوه في جميع شهور السنة، فلما كانت تلك السنة كان قد عاد إلى زمنه المخصوصِ به قبلَ النَّقل، ودارت السنة كهيئتها الأولى.

(٢) في الأصلين و(هـ): «أشهر»، والمثبت من (ت).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢٨٤ـ كم عُمرةً اعتمر النبيُّ ﷺ ؟

٤٢٠٣ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهد، قال:

دخلتُ أنا وعُروةُ بنُ الزُّبيرِ المسجدَ، فإذا عبدُ الله بنُ عمرَ جالس إلى حُجرة عائشةَ، قال: كم اعتمرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال[1]: أربعاً[2].

[التحفة: ٧٣٨٤].

٤٢٠٤ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ ـ هو ابنُ محمد بن أَعْيَنَ ـ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن مجاهد

أن ابنَ عمرَ سُئِلَ: كم اعتمرَ رسولُ الله ﷺ ؟ قال: مرَّتين. قالت عائشةُ: لقد عَلِمَ ابنُ عمرَ أن رسولَ الله ﷺ قد اعتمرَ ثلاثاً سوى العُمرةِ التي قرَنَها بحِجَّة الوَداع[3].

[التحفة: ٧٣٨٤].

٢٨٥ـ العُمرةُ

٤٢٠٥ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني يحيى بنُ يَعْلَى، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا غيلانُ بنُ جامعٍ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، قال:

قال ابنُ أبي أوفى: اعتمرتُ مع رسول الله ﷺ عُمرتَه، فاستلَمَ الحجرَ،

---

(١) في (ت): «قالت» .

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٧٥) و (١٧٧٦) و (١٧٧٧) و (٤٢٥٣) و (٤٢٥٤)، و مسلم (١٢٥٥)(٢١٩) و (٢٢٠)، وأبو داود (١٩٩٢)، والترمذي (٩٣٧).

وسيأتي برقم (٤٢٠٧)و (٤٢٠٨)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٨٣)، وابن حبان (٣٩٤٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وطاف سُبُوعاً، وطافَ بين الصَّفا والمَروة، فكنا نستُرُ رسولَ الله ﷺ مخافةَ أن يرميَهُ بعضُ أهلِ مكَّةَ[1].

[التحفة: ٥١٥٥].

٤٢٠٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ قال: حدثنا ابنُ أبي أوفى، قال: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ، فطافَ بالبيت، ثم خرج بين الصَّفا والمَروة يطوفُ، فجعَلْنا نستُرُه من أهلِ مكَّةَ؛ أن يرميَهُ أحدٌ منهم أو يُصِيبَه بشيء[2].

[التحفة: ٥١٥٥].

٢٨٦- العُمرةُ في رَجَبٍ

٤٢٠٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهد قال: دخلتُ أنا وعُروةُ بنُ الزُّبير، فقال عروةُ لعائشةَ: إن ابنَ عمرَ يقول: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ في رَجَبٍ[3].

[التحفة: ٧٣٤٨].

٤٢٠٨- أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: أخبرنا شُعَيبٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ عطاءً يقول: أخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير، قال:

كنتُ أنا وابنُ عمرَ مُستنِدَينِ إلى حُجرةِ عائشةَ، وإنَّا لَنسمَعُ صوتَها بالسِّواكِ تستَنُّ، فقلتُ له: يا أبا عبد الرحمن أَعتمَرَ النبيُّ ﷺ في رجبٍ؟ قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٠) و (١٧٩١) و (٤١٨٨) و (٤٢٥٥)، وأبو داود (١٩٠٢) و(١٩٠٣)، وابن ماجه (٢٩٩٠)

وسيأتي بعده.

وقوله: «وطاف سُبُوعاً» : انظر ماذكرناه برقم (٣٨٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٠٨)، وابن حبان (٣٨٤٣).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٢٠٤)، وانظر ما بعده.

نعم، قلتُ لعائشةَ: يا أمَّتاه، ألا تسمعينَ ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: وما يقولُ؟ قلتُ: يقول: اعتمرَ النبيُّ ﷺ في رجَبٍ، قالت: يغفِرُ الله لأبي عبد الرحمن، لَعَمْري ما اعتمرَ في رجَبٍ، وما اعتمرَ من عُمرةٍ إلا وإنه لَمَعه، وابنُ عمرَ يسمَعُ، فما قال: لا، ولا نعم، وسكَتَ[1].

[التحفة: ٧٣٢١].

٢٨٧ـ فضلُ العُمرةِ في رمضانَ

٤٢٠٩ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: قال نبيُّ الله ﷺ لامرأةٍ من الأنصار: «ما منعكِ أن تَحُجِّي[2] معنا»؟ قالت: يا رسولَ الله، كان لنا ناضِحانِ، فعمَدَ أبو فلان ـ لزوجِها وابنِها ـ إلى ناضِحٍ، فرَكِبا عليه، وترَكا لنا ناضحاً ننضَحُ عليه، فقال نبيُّ الله ﷺ: «إذا كان رمضانُ، فاعتَمِري، فإن عمرةً فيه تعدِلُ حِجَّةً»[3].

[التحفة: ٥٩١٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٠٤)، وانظر ما قبله.

(٢) في الأصلين و(هـ): «تحجين» ، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٨٢) و (١٨٦٣)، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢١) و (٢٢٢)، وابن ماجه (٢٩٩٤).

وقد سلف مختصراً برقم (٢٤٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢٥)، وابن حبان (٣٦٩٩) و(٣٧٠٠).

وقولها: «كان لنا ناضحان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: والنواضح: الإبل التي يُستَقى عليها، واحدها ناضح.

٤٢١٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن المُنْكَدِرِ، قال:

سمعتُ يوسفَ بنَ عبد الله بن سلاَم قال: قال النبيُّ ﷺ لرجلٍ من الأنصار وامرأتِه: «اعتَمِرَا في رمضانَ، فإن عُمرةً فيه لكُما كحِجَّة»(١).

[التحفة: ١١٨٥٧] .

٤٢١١ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن بيانٍ ـ وذكرَ آخَرَ ـ عن الشَّعبيِّ

عن وَهْبِ بن خَنْبَشٍ الطائي، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُمرةٌ في رمضانَ تعدِلُ حِجَّةً»(٢).

[التحفة: ١١٧٩٧].

٤٢١٢ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ أبي عبد الله، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن مَعْقِل بن أُمِّ مَعْقِل، أرادت أميُّ أن تَحُجَّ، وكان بعيرُها أعجَفَ، فسألَتْ رسولَ الله ﷺ فقال: «اعتمري في رمضانَ، فإن عُمرةً فيه تعدِلُ حِجَّةً»(٣).

[التحفة: ١١٤٦٤].

٤٢١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن امرأةٍ من بني أسد يقال لها: أُمُّ مَعْقِل، قالت: أردتُ الحجَّ، فَضَلَّ بعيري، فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «اعتَمِري في شهر رمضانَ، فإن عُمرةً في شهرِ رمضانَ تعدِلُ حِجَّةً»(٤).

[التحفة: ١٨٣٥٩].

---

(١) أخرجه الحميدي (٨٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٠٦).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩٩١) و (٢٩٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٦١).
(٣) سيأتي تخريجه برقم (٤٢١٤) من حديث أبي معقل بنحوه.
(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده من حديث أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي معقل بنحوه.

٤٢١٤ـ أخبرنا محمدُ بن يحيى بن محمد بن كَثير الحرَّانيُّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص بن غياث، عن أبيه، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثني عُمارةُ وجامعُ بنُ شدَّاد، عن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن أبي مَعقِل، أنه جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن أمَّ مَعْقِلٍ جعلَتْ عليها حِجَّةً معكَ، فلم يتيَسَّرْ[1] لها ذلك، فما يُجزِىءُ عنها؟ قال: «عُمرةٌ في رمضانَ» قال: فإن عندي جَمَلاً جعلتُه في سبيل الله حَبِيساً، فأُعطِيها إيَّاه فتركَبُهُ؟ قال: «نعم»[2].

[التحفة: ١٢١٧٤].

٢٨٨ـ العُمرةُ في شهورِ الحجِّ

٤٢١٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: العمرةُ في شهورِ الحجِّ تامةٌ، قد عَمِلَ بها رسولُ الله ﷺ، وأنزلَها اللهُ في كتابِه[3].

[التحفة: ٦٩٦٥].

٢٨٩ـ العُمرةُ من التَّنعيم

٤٢١٦ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، قال: أخبرني عمرو بنُ أوس، قال:

---

(١) في الأصل: «فما تيسر»، والمثبت من (ت)و (ط) و (هـ)

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٨٨) و (١٩٨٩)، وابن ماجه (٢٩٩٣)، والترمذي (٩٣٩).

وقد سلف في سابقيه.

انظر «مسند» أحمد (١٧٨٣٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٨٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧٠٠).

والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

أخبرني عبدُ الرحمن بنُ أبي بكر، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أُرْدِفَ[1] عائشةَ، فأُعْمِرَها من التَّنعيمِ[2].

[التحفة: ٩٦٨٧].

٤٢١٧ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، وعن أبي الزُّبيرِ

عن جابر، أن عائشةَ قالت للنبيِّ ﷺ: إني أجدُ في نفسي من عُمرتي أني لم أكن طُفْتُ، قال: «فاذهَبْ بها يا عبد الرحمن، فأعمِرْها من التَّنعيمِ»[3].

[التحفة: ٢٤٦٨ و ٨٨٨].

٤٢١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ أيمنَ ـ يعني ابنَ نابل ـ يحدث، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، أنها قالت: يا رسولَ الله، تخرُجُ نساؤُكَ بعُمرةٍ وحِجَّةٍ، وأنا أخرجُ بحِجَّة، فقال لأخيها عبدِ الرحمن: «أعمِرها من التَّنعيمِ»[4].

[التحفة: ١٧٤٤٣].

٤٢١٩ـ وفيما قرأ علينا أحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ابن عَون، عن إبراهيمَ، عن الأسود. وابن عَون عن القاسم.

وأخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا حسينُ بنُ حسن، عن ابن عَون، عن إبراهيمَ والقاسم

عن أُمِّ المؤمنين، أنها قالت: يا رسولَ الله، أيصدرُ الناسُ بنُسُكَين، وأصدُرُ بنُسكٍ واحد؟ فقال:«انتظري، فإذا طَهُرْتِ، فاخرجي إلى التَّنعيم،

---

(١) في (ت): «أرُدَّ».

(٢) أخرجه البخاري (١٧٨٤) و (٢٩٨٥)، ومسلم (١٢١٢)، وأبو داود (١٩٩٥)، وابن ماجه (٢٩٩٩)، والترمذي (٩٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٥).

(٣) سلف مطولاً برقم (٣٧٢٩).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٤٢٢٨)، وانظر ما بعده.

فأهلّي منه[1]، ثم ائتِينا بجبلِ كذا و كذا» واللفظُ لحسن. قال أحمدُ في حديثه عن إسماعيلَ: قال ابنُ عَون: لا أحفظُ حديثَ هذا من حديثِ هذا[2].

[التحفة: ١٥٧١].

٢٩٠ـ العُمرةُ من الجِعْرانة[3]

٤٢٢٠ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ ، عن سفيانَ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن مُزاحم، عن عبد العزيز[4] بن عبد الله بن خالد

عن مُحَرِّشٍ الكَعْبي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ خرج من الجِعْرانةَ ليلاً، فنظرتُ إلى ظهره كأنه سَبيكةُ فِضَّة، فاعتمرَ، وأصبح بها كبائِتٍ[5].

[التحفة: ١١٢٢٠].

٤٢٢١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سعيدُ بنُ مُزاحم بن أبي مُزاحم، قال: حدثني أبي ـ مُزاحمُ بنُ أبي مُزاحم ـ ، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّشٍ الكَعْبي، قال: دخل رسولُ الله ﷺ الجِعْرَانةَ، فعَلِمَ أهلُ الجِعْرانة مدخَلَه، فاجتمعوا عليه وكثُروا، وكأني أنظُرُ إلى بياض إبْطِهِ وجَنْبه، كأن بياضَه[6] قضبانُ فِضَّة، فرفعَ يديه، ثم قال: «أيها الناسُ، إليكُمْ عنِّي» فتنحَّوْا عنه، حتى جاء إلى المسجد، فركعَ ما شاءَ اللهُ، ثم أحرَمَ، ثم استوى

---

(١) في (هـ): «به» .

(٢) أخرجه البخاري (١٧٧٨)، ومسلم (١٢١١) (١٢٦).

وانظر تخريج رقم (٤٢٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٥٩).

وقوله: «ثم ائتينا بجبل كذا وكذا» قال ابن حجر في «فتح الباري» ٣/٦١١ : والمكان المبهم ـ الجبل ـ هو الأبطح، كما تبيَّن في غير هذا الطريق.

(٣) «الجعرانة» سبق شرحها في (٣٦٣٤).

(٤) في الأصلين: «عبد الرحمن» ، والمثبت من (ت)و (هـ)و «التحفة» .

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٢)، وانظر لاحقيه

(٦) في (هـ) «كأنه بياضُ».

على راحِلَتِه، فاستقبَلَ بَطْنَ سَرِفَ، حتى لقي طريقَ مكَّةَ، فأصبحَ بمكَّةَ كبائِتٍ[1].

[التحفة: ١١٢٢٠].

٢٩١- كم يُقيمُ في العُمرة

٤٢٢٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني مُزاحمُ بنُ أبي مُزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّشٍ الكَعْبي، أن رسولَ الله ﷺ خرج من الجِعْرانة مُعتمِراً ليلاً، فدخلَ مكَّةَ ليلاً، فقضى عُمرتَه، ثم خرج من تحت لَيلتِه، فأصبحَ بالجِعْرانة كبائِتٍ، فلما زالتِ الشمسُ من الغد، خرج في بَطْن سَرِف حتى جاء مع الطريقِ؛ طريقِ المدينةِ بسَرِف، فلذلك خَفيتْ عُمرتُه على كثير من الناسِ[2].

[التحفة: ١١٢٢٠].

٢٩٢- العملُ في العُمرة

٤٢٢٣- أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن مُنْية

عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، وقد أحرَمَ بعُمرة، وعليه جُبَّةٌ وهو مُتخلقٌ، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن ينزِعَها نزعاً، ويغتسِلَ مرَّتينِ أو ثلاثاً، وقال: «ما كنتَ فاعلاً في حَجِّكَ، فاصنَعْه في عُمرتِكَ»[3].

[التحفة: ١١٨٣٦].

٤٢٢٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن منصور، عن عطاء عن يَعْلَى بن أُميَّةَ، قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، وعليه جُبَّةٌ، عليها ردعٌ من زَعفران، فقال: يا رسولَ الله، إني أحرمتُ فيما ترى، والناسُ

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٢).
وقوله: «سَرِف» سبق شرحه والتعليق عليه في (٣٧٠٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٢)، وانظر سابقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤)، وانظر لاحقيه.

يسخَرونَ مني، فأطرقَ عنه هُنَيَّةً[1]، ثم دعاه، فقال: «اخلَعْ عنكَ هذه الجُبَّةَ، واغسِلْ عنكَ هذا الزَّعفرانَ، واصنَعْ في عُمرتِكَ كما تصنَعُ في حَجِّكَ»[2].

[التحفة: ١١٨٤٤].

٤٢٢٥- وأخبرنا يعقوبُ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن عبد الملك، عن عطاء عن يَعْلى بن أُميَّةَ، عن النبيِّ ﷺ... بمِثلِ ذلك[3].

[التحفة: ١١٨٤٤].

٢٩٣- متى يقطعُ المعتمرُ التلبيةَ

٤٢٢٦- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن ابن عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، قال: كان ابنُ عمر إذا دخل أدنى الحرَمِ، أمسَكَ عن التلبية، ثم يَبيتُ بذي طُوًى، ثم يصلِّي به الصبحَ ويغتسِلُ، ويحدث أن نبيَّ الله ﷺ كان يفعلُ ذلك[4].

[التحفة: ٧٥١٣].

٢٩٤- من أين يخرُجُ من مكَّةَ

٤٢٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ لما جاءَ إلى مكَّةَ، دخَلَها من أعلاها، وخرجَ من أسفلها[5].

[التحفة: ١٦٩٢٣].

---

(١) في (ت)و (هـ): «هُنَيهة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤).

وقوله «عليها رَدْعٌ من زعفران»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لَطْخٌ لم يعُمَّه كُلَّه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤)، وانظر سابقيه.

(٤) أخرجه البخاري (١٥٧٣) و (١٥٧٤) وبرقم (١٥٥٣) و (١٧٦٩) معلقاً، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٦) و (٢٢٧) و (٢٢٨)، وأبو داود (١٨٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٢٨)، وابن حبان (٣٩٠٨).

(٥) أخرجه البخاري (١٥٧٧) و (١٥٧٨) و (١٥٧٩) و (٤٢٩٠) ومرسلاً برقم (١٥٨٠) و (١٥٨١) و (٤٢٩١)، ومسلم (١٢٥٨) (٢٢٤) و(٢٢٥)، وأبو داود (١٨٦٨) و (١٨٦٩)، والترمذي (٨٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢١)، وابن حبان (٣٨٠٧).

٢٩٥ـ الوقتُ الذي يخرج فيه

٤٢٢٨ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن حاتم بن إسماعيلَ، عن أفلَح بن حُمَيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ في أشهرِ الحجِّ وأيام الحج حتى قدِمْنا سرِفَ، فقالَ رسولُ الله ﷺ لأصحابه: «مَن لم يكن منكم ساقَ هَدْياً، فأحبَّ أن يَحِلَّ حجَّه بعُمرةٍ، فليفعَلْ». قالت: فالآخِذُ بذلك من أصحاب رسول الله ﷺ والتاركُ، فأما رسولُ الله ﷺ وذو القُوَّةِ من أصحابه، فكان معهم هَدْي، فلم يَحلُّوا، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، وقد أهلَلتُ بالحجّ، فقال: «ما يُبكيكِ» فقلتُ: حُرِمْتُ العُمرةَ؛ لستُ أصلِّي قال: «إنما أنتِ امرأةٌ من بنات آدمَ، كتبَ اللهُ عليكِ ما كتب عليهنَّ، فكُوني على حَجِّكِ، وعسى الله أن يرزُقَكِيها». قالت: فخرَجْنا حتى قضى الله حَجَّنا، وأفَضتُ ثم نفَرْنا من مِنًى، فنزَلْنا ليلةَ الحَصْبة، فدعا رسولُ الله ﷺ عبدَ الرحمن بن أبي بكر فقال: «اخرُجْ بأُختِكَ من الحرم، فلتُهِلَّ بعُمرة، ثم افرُغا، فإني أنتظرُكما هاهنا» فجِئناهُ من الليل، فقال: «أفَرَغْتِ»؟ قلتُ: نعم، فأَذَّنَ بالرحيل، فمرَرْنا بالبيت، فطاف به رسولُ الله ﷺ، ثم خرجَ قبلَ الصُّبحِ[1].

[التحفة: ١٧٤٣٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤) و (٣٠٥) و (١٥٦٠) و (١٦٥٠) و(١٧٨٨) و(٥٥٤٨) و(٥٥٥٩)، ومسلم (١٢١١) (١١٩) و (١٢٠) و (١٢١) و(١٢٣)، وأبو داود (١٧٨٢) و (٢٠٠٥) و (٢٠٠٦)، وابن ماجه (٢٩٦٣).

وقد سلف مختصراً ومفرقاً برقم (٢٧٩) و (٣٧٠٧) و (٣٨٠٠) و (٤٢٨١)، وانظر تخريج الحديث (٤٢١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٢٢)، وابن حبان (٣٧٩٥) و(٣٨٣٤) و(٣٨٣٥).

والروايات متقاربة المعنى وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «الليلة الحَصْبة»، سبق شرحه (٣٧٢٩).

٢٩٦ـ ما يقول إذا قفَلَ من الحجِّ

٤٢٢٩ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قفَلَ من الجيوش أو السَّرايا أو الحجِّ أو العُمرة، إذا أوفى على ثَنيَّةٍ أو فَدْفَدٍ، كَبَّرَ ثلاثاً، ثم قال: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قدير، آيبونَ تائبونَ عابدونَ ساجِدونَ، لِربِّنا حامِدونَ، صدقَ اللهُ وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه»(١).

[التحفة: ٨١٧٩].

٢٩٧ـ ما يقولُ إذا قفَلَ من العُمرة

٤٢٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرىءُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن صالح، عن سالم

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قفَلَ من حجٍّ، أو عُمرةٍ، أو غَزوٍ، فأوفى على فَدْفَدٍ من الأرض قال: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبونَ تائبونَ عابدونَ لِربِّنا ساجِدونَ، صدقَ اللهُ وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزمَ الأحزاب وحدَه(٢).

[التحفة: ٦٧٦٢].

٢٩٨ـ التعريسُ والإناخةُ بالبَطحاء

٤٢٣١ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني مالك،

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٩٧) و(٢٩٩٥) و (٣٠٨٤) و (٤١١٦) و (٦٣٨٥)، ومسلم (١٣٤٤)، وأبو داود (٢٧٧٠)، والترمذي (٩٥٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٩٧) و (١٠٢٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٦)، وابن حبان (٢٧٠٧).

وقوله: «أوفى على ثنيَّة أوفَدْفَد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الثنيَّة في الجبل كالعقبة فيه. وقيل: هو الطريق العالي فيه. و الفَدْفَدُ الموضع الذي فيه غِلَظٌ وارتفاع.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

أن نافعاً حدثهم

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا صَدَرَ من الحجِّ أو العُمرة، أناخَ بالبَطحاءِ التي بذي الحُليفةِ، فصلى بها. قال نافعٌ: وكان عبدُ الله بن عمرَ يفعلُ ذلك[1].

[التحفة: ٨٣٣٨].

٢٩٩ـ التلقّي

٤٢٣٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن مُوَرِّق

عن عبد الله بن جعفر، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا جاء من سفرٍ تُلقّي بصِبيانِ أهلِ بيته[2]، وإنه جاء مَرَّةً من سفره، فحمَلَني بينَ يديه، وجاء أحدُ ابْنَي فاطمةَ، فأردَفَه خَلْفه، ودخَلْنا ثلاثةً المدينةَ على دابَّة[3].

[التحفة: ٥٢٣٠].

٣٠٠ـ ما يقول إذا أشرَفَ على المدينة[4]

٤٢٣٣ـ أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ مَقْفَلَه من عُسْفانَ، حتى إذا كنا ببعض الطريق، وصفيةُ بنتُ حُيَيٍّ قد أردَفَها رسولُ الله ﷺ خَلْفه، فعثرَتْ ناقَتُه فصرعَتْه، اقتحمَ أبو طلحةَ قال: جعلني اللهُ فداكَ يا رسولَ الله، قال: «عليكَ المرأةَ»، فقَلَبَ ثوبَه على وجهه حتى أتاها، فقذَفَه عليها، وأصلَحَ لهما مركَبهما، فرَكِبا، واكْتَنَفْنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٢٧).

(٢) في (هـ): «المدينة».

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٢٨) (٦٦) و (٦٧)، وأبو داود (٢٥٦٦)، وابن ماجه (٣٧٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٣).

(٤) في (هـ): «مدينته».

رسولَ الله ﷺ، فلمَّا أشرَفَ على المدينة، قال: «آيبونَ تائبونَ عابدونَ لِربِّنا حامدونَ» فلم يَزَلْ يقولُ ذلك حتى دخَلْنا المدينةَ[1].

[التحفة: ١٦٥٤].

٣٠١ـ الإيضاعُ عند الإشراف

٤٢٣٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان إذا قَدِمَ من سفر، فنظر إلى جُدُراتِ المدينة، أوضعَ راحِلتَه، إن كان على دابَّةٍ حرَّكَها من حُبِّها[2].

[التحفة: ٥٧٤].

٣٠٢ـ الاستقبالُ

٤٢٣٥ـ أخبرنا أبو الأشعث ومحمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قالا: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ الشهيد، عن ابن أبي مُلكيةَ ـ وقال محمدٌ: حدثنا ابنُ مُلَيكةَ ـ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٨٥) و (٣٠٨٦) و (٥٩٦٨) و (٦١٨٥)، ومسلم (١٣٤٥).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٠٣٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٤٧).

ونقل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٩٣/٦ عن الدمياطي قوله: هذا وهَمٌ، لأن غزوة عُسفان إلى بني لحيان كانت سنة ست وإرداف صفية كان في غزوة خيبر سنة سبع. قال الحافظ: والذي يظهر أن الراوي أضاف المقفل إلى عُسفان، لأن غزوة خيبر كانت عقبها وكأنه لم يعتد بالإقامة المتخللة بين الغزوتين لتقاربهما.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٢) و (١٨٨٦)، والترمذي (٣٤٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١٩)، وابن حبان (٢٧١٠).

وقوله: «جُدُرات»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٢٠/٣: بضم الجيم والدال: وهو جمع جُدُر، بضمَّتين: جمع جدار .

وقوله: «أوضع راحلته»، قال ابن الأثير في «النهاية» وضع البعيرُ وضعاً، و أوضعه راكبه إيضاعاً، إذا حمله على سرعة السير. وقال الحافظ ابن حجر في«فتح الباري»: وفي الحديث دلالة على فضل المدينة، وعلى مشروعية حب الوطن والحنين إليه.

قال ابنُ الزُّبير لابنِ جعفر: تذكُرُ إذْ ـ وقال: محمدٌ: يومَ ـ تلقَّينا رسولَ الله ﷺ أنا وأنتَ وابنُ عبَّاس؟ قال: نعم، حمَلَنا وترَكَكَ[1].

[التحفة: ٥٢٢٠].

٣٠٣ـ اللعبُ عند الاستقبال

٤٢٣٦ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سلم[2]، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: حدثنا سليمانُ، عن ثابت

عن أنس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، فاستقبَلَه سُودانُ المدينة، يزْفِنون ويقولون: جاء محمدٌ رجلٌ صالحٌ بكلامهم، ولم يذكُرْ أنسٌ أن رسولَ الله ﷺ نَهاهم[3].

[التحفة: ٤٣٢].

٣٠٤ـ قولهُ جَلَّ ثناؤُه: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة:١٨٩].

٤٢٣٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: أخبرنا أُميَّةُ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

عن البراء بن عازب، قال: كانت الأنصارُ إذا حجَّتْ، لم تدخُلْ من أبوابها، ودخلَتْ من ظهور بيُوتِها، فأنزَلَ اللهُ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾[البقرة: ١٨٩][4].

٣٠٥ـ فضلُ مكَّةَ

٤٢٣٨ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٨٢)، ومسلم (٢٤٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٢).

(٢) وقع في «التحفة»: «سليمان بن سالم» وهو وهَمٌ.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٤٠).
وقوله: «يزفِنُون»، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: يرقصون. وأصل الزَّفْن: اللعب والدفع.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٠٣) و (٤٥١٢)، ومسلم (٣٠٢٦).

عن عبد الله بن عَديٍّ بن حمراءَ الزُّهريِّ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو على راحِلَتِه واقفاً بالحَزْوَرة، يقولُ: «والله إنكِ لَخيرُ أرضِ الله، وأحبُّ أرضِ اللهِ إلى الله، ولولا أني أُخرِجتُ منكِ ما خرجتُ»(١).

[التحفة: ٦٦٤١].

٤٢٣٩- أخبرنا إسحاقُ بنث منصور، قال: أخبرنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن عبدَ الله بن عَديٍّ ابن الحمراء أخبره أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ، وهو واقفٌ على راحِلَتِه بالحَزْوَرةِ بمكَّةَ، يقولُ لمكَّةَ: «واللهِ إنكِ لَخيرُ أرضِ الله، وأحبُّ أرضِ اللهِ إلى الله، ولولا أني أُخرِجْتُ منكِ، ما خرجتُ»(٢).

[التحفة: ٦٦٤١].

٤٢٤٠- أخبرنا سَلَمةُ بنُ شَبيب، عن إبراهيمَ بن خالد، قال: سمعتُ معمراً، عن الزهريِّ، عن أبي سلمة

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ وهو في سوق الحَزْوَرةِ بمكةَ: «والله إنك لَخير أرض الله، وأحب البلاد إلى الله، ولولا أني أُخرِجْتُ منكِ ما خرجتُ»(٣).

[التحفة: ١٥٢٩٨].

٣٠٦- دُورُ مكَّةَ

٤٢٤١- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ بنُ يزيد، عن ابن شهاب، أن عليَّ بن حسين أخبره، أن عمرو بن عثمانَ أخبره

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣١٠٨)، والترمذي (٣٩٢٥).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧١٥)، وابن حبان (٣٧٠٨).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
وقوله: «بالحَزْوَره بمكة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو موضع بها عند باب الحنَّاطِينَ، وهو بوزن قَسْوَرة. قال الشافعي: الناس يُشدِّدُون الحزْوَرة والحُديبية، وهما مُخففتان.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧١٧).

عن أسامةَ بن زيد، أنه قال: يا رسولَ الله، أتنزِلُ في دارك بمكَّةَ؟ قال: «هل تركَ لنا عَقيلٌ من رِباع أو دُورٍ» وكانَ عَقيلٌ وَرِثَ أبا طالب هو وطالبٌ، ولم يَرِثْه جعفرٌ ولا عليٌّ شيئاً؛ لأنهما كانا مسلمَين، وكان طالبٌ وعَقيلٌ كافرَين، فكان عمرُ بنُ الخطاب من أجل ذلك يقول: لا يَرِثُ المؤمِنُ الكافرَ[1].

[التحفة: ١١٤].

٤٢٤٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ

وأخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ والأوزاعيُّ، عن الزُّهريِّ، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أين تنزِلُ غداً؟ وذلك في حِجَّته، فقال: «وهل تركَ عَقيلٌ منزِلاً»؟ واللفظ لإسحاقَ[2].

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ الأوزاعيِّ غيرُ محفوظ.

[التحفة: ١١٤].

٤٢٤٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن داودَ، عن عامرٍ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخُلُ الدَّجَّالُ مكَّةَ، ولا المدينةَ»[3].

[التحفة: ١٦١٧٠].

٤٢٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَّنى، عن الحجَّاج، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا داودُ بنُ أبي هند، عن الشَّعبيِّ

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٨) و (٣٠٥٨) و (٤٢٨٢)، ومسلم (١٣٥١) (٤٣٩) و (٤٤٠)، وأبو داود (٢٠١٠) و (٢٩١٠)، وابن ماجه (٢٧٣٠) و (٢٩٤٢)، وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٦٦)، وابن حبان (٥١٤٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٠٤٧).

عن فاطمةَ بنتِ قيس، أن رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يوم مسرعاً، فصعِدَ المنبرَ، فنُوديَ في الناس أَنِ الصلاةَ جامعةً، فاجتمعَ الناسُ قال: «يا أيها الناسُ، إني لم أَدْعُكُم لرغبةٍ ولا لرهبةٍ نزلَتْ فيكم، ولكنْ تَميمٌ الداريُّ أخبرني، أن ناساً من أهلِ فِلسطينَ ركبوا البحرَ، فقذفَتْهمُ الريحُ إلى جزيرة من جزائر البحر، فإذا هُمْ بدابَّةٍ أشعَرَ، لا يُدرى أذكرٌ هو أم أُنثى من كثرة الشَّعر، فقالوا: مَن أنتِ؟ قالت: أنا الجَسَّاسةُ، قالوا: أخبرينا، قالت: ما أنا بمُخبرَتِكُم ولا مستخبرَتِكم، ولكن هاهنا في الدَّير مَن هو فقيرٌ إلى أن يُخْبِرَكُم، وإلى أن يَستخبرَكُم. فأَتَوا الدَّيرَ، فإذا هم برجُلٍ ضَريرٍ مُصفَّدٍ في الحديد، فقال: مَنْ أنتم؟ قالوا: نحن العربُ، قال: هل بُعِثَ النبيُّ؟ قالوا: نعم. قال: فهل اتبعَتْه العربُ؟ قالوا: نعم. قال: ذاك خيرٌ لهم، ثم قال: ما فعلَتْ فارسُ؟ قالوا: لم يظهَرْ عليها بعدُ، قال: أمَا إنه سيظهَرُ عليها، ثم قال: ما فعلَتْ عينُ زُغَرَ؟ قالوا: تَدَفَّقُ ملأى، قال: فما فعلَتْ بُحيرةُ الطَّبريَّة؟ قالوا: هي تدفَّقُ ملأى، قال: فما فعل نخلُ بَيْسَان؟ قالوا: قد أطعَمَ أوائِلُهُ، فوثبَ وثبةً حتى خَشِينا أنه ينفلِتُ[1]. فقلنا: مَن أنتَ؟ قال: أنا الدَّجَّالُ، قال: أمَا إني سأطأُ الأرضَ كُلَّها إلامكَّةَ وطَيبةَ. فقالَ النبيُّ ﷺ: فأبشِرُوا معشرَ المسلمينَ، هذه طَيبةُ لا يدخُلُها»[2].

[التحفة: ١٨٠٢٤].

---

(١) في الأصلين: «ينقلب» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١١٩) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢)، وأبو داود (٢٢٨٨) و (٤٣٢٦) و(٤٣٢٧)، ابن ماجه (٢٠٢٤) و (٢٠٣٦) و (٤٠٧٤)، والترمذي (١١٨٠) و (٢٢٥٣)، و سيأتي بعده وبرقم (٥٥٦٦)

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٠٢)، وابن حبان (٣٧٣٠) و(٤٢٥١) و(٤٢٥٢) و(٦٧٨٧) و(٦٧٨٨) و(٦٧٨٩).

والحديث مطوَّل وفيه خبر تطليق فاطمة بنت قيس، وقد أورده المصنف مفرقاً، وكذلك هو عند غير المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله «زُغَر» ، ذكر ياقوت الحموي في «معجمه» : وزُغَرُ: قرية بمشارف الشام. وقيل: زُغَرُ: اسم بنت لوط عليه السلام، نزلت في هذه القرية، فسمّيت باسمها، وعين زُغَرَ تغور في آخر الزمان، وهي من علامات القيامة.

٤٢٤٥ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبيِّ، قال:

قالت: فاطمةُ بنتُ قيس: قال النبيُّ ﷺ: «إنه لم يكن نبيٌّ قبلي إلا حذَّرَ أُمَّته الدَّجَّالَ، وإنه فيكم أيَّتها الأُمَّةُ،وإنه يطأ الأرضَ كُلَّها غيرَ طَيبةَ، هذه طَيبةُ» (١).

[التحفة: ١٨٠٢٧].

٣٠٧ـ فضلُ المدينةِ

٤٢٤٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الأحوص، عن سِماك

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الله سَمَّى المدينةَ طابةَ»(٢).

[التحفة: ٢١٧١].

٤٢٤٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ أبا الحُبَاب سعيدَ بن يَسار، يقولُ:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «أُمِرتُ بقريةٍ تأكُلُ القُرى، يقولون: يثربُ، وهي المدينةُ، تنفي الناسَ كما ينفي الكِيرُ خَبَثَ الحديد»(٣).

[التحفة: ١٣٣٨٠].

٤٢٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المنكَدِر

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٨٥).

وهو في «مسند» أحمد(٢٠٨٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢).

وسيأتي برقم (١١٣٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٢٥) و (١٨٢٦)، وابن حبان (٣٧٢٣).

وقوله: «كما ينفي الكير خبث الحديد»: سبق شرحه في (٣٥٩٦).

عن جابر بن عبد الله. قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فبايَعَه على الإسلام، فجاء من الغد مَحْمُوماً، فقالَ: أَقِلْني ـ ثلاثَ مرَّات ـ، فقال رسولُ الله ﷺ: «المدينةُ كالكِيرِ تنفي خبَثَها، وَيَنْصَعُ طَيِّبُها»(١).

[التحفة: ٣٠٢٥].

٣٠٨ـ الكراهيةُ في الخروج من المدينة

٤٢٤٩ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير

عن سفيانَ بن أبي زُهير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تُفتَحُ اليمنُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهُم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتُفتَحُ الشامُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتُفتَحُ العراقُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون»(٢).

[التحفة: ٤٤٧٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٠٩) و (٧٢١١) و (٧٣٢٢)، ومسلم (١٣٨٣)، والترمذي (٣٩٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٣٠)، وابن حبان (٧٢٠٩) و(٧٢١١) و(٧٣٢٢).

وقوله: «وينصَعُ طيِّبُها»، قال ابن الأثير: في «النهاية»: أي: تُخلِصُه. شيء ناصع: خالص. وأنصَعَ: أظهر ما في نفسه. ونصع الشيء، إذا وضح وبان.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٧٥)، ومسلم (١٣٨٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩١٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١١٢)، وابن حبان (٦٦٧٣).

وقوله: «فيأتي قوم يبسُّون» بضمِّ الباء وكسرها، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: بَسَسْتَ الناقةَ وأبسَسْتَها، إذا سقتها وزجرتها وقلتَ لها: بسْ بسْ، بكسر الباء وفتحها.

٤٢٥٠ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدةَ، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير عن سفيانَ بن أبي زُهير، قال: قال النبيُّ ﷺ: «تُفتَحُ اليمنُ، فيجيءُ قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، ثم تُفتَحُ العراقُ، فيجيءُ قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، ثم تُفتَحُ الشامُ، فيجيءُ قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون»(١).

[التحفة: ٤٤٧٧].

٣٠٩ـ مَن أخافَ أهلَ المدينةِ أو أرادهم بسُوء

٤٢٥١ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، عن حمَّاد، عن يحيى، عن مسلم بن أبي مريمَ، عن عطاء بن يَسار

عن ابن خلاَّد ـ وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أخافَ أهلَ المدينةِ، أخافَهُ اللهُ، وعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»(٢).

[التحفة: ٣٧٩٠].

٤٢٥٢ـ أخبرني عليُّ بنُ حُجر بن إياس، عن إسماعيلَ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ خُصَيفةَ ـ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَة، أن عطاء بن يَسار أخبره

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣١) و (٦٦٣٢) و (٦٦٣٣) و (٦٦٣٤) و (٦٦٣٥) و (٦٦٣٦) و (٦٦٣٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٥٧).

وقوله: «صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: فالصَّرف: التوبةُ، وقيل: النافلة. والعَدْل: الفدية، وقيل: الفريضة.

أن السائبَ بن خلاَّد أخا بَلْحارث بن الخَزرج أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال «مَن أخافَ أهلَ المدينة ظالماً لهم، أخافَهُ اللهُ، وكانت عليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

[التحفة: ٣٧٩٠].

٤٢٥٣ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عمرُ بنُ نُبَيه، قال: حدثني أبو عبد الله القرَّاظُ، قال:

سمعتُ سعدَ بن مالك يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أرادَ أهلَ المدينةِ بسوءٍ، أذابهُ الله كما يذوبُ الملحُ في الماءِ»[2].

[التحفة:٣٨٤٩].

٤٢٥٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامة السَّرَخْسِيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثني أبو مَودودٍ، قال: سمعتُ أبا عبد الله القَرَّاظَ يقول:

قال أبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أرادَ أهلَ المدينة بسوءٍ، أذابَهُ اللهُ كما يذوبُ الملحُ في الماء»[3].

[التحفة: ١٢٣٠٧].

٣١٠ـ مِكيالُ أهلِ المدينة

٤٢٥٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك بن أنس، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُمَّ بارِكْ لهم في مِكيالهم، وبارِكْ لهم في صاعِهم و في مُدِّهِم» ـ يعني أهلَ المدينة ـ[4].

[التحفة: ٢٠٣].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٨٧) (٤٩٤) و (٤٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٨٦)، وابن ماجه (٣١١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٥٥)، وابن حبان (٣٧٣٧).

(٤) أخرجه البخاري (٢١٣٠) و (٦٧١٤) و (٧٣٣١)، ومسلم (١٣٦٨).
وهو في ابن حبان (٣٧٤٥).

٤٢٥٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عن عمرو بن سُليم الزُّرقي، عن عاصم

عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ حتى إذا كنا[1] بالحَرَّةِ بالسُقيا التي كانت لسعدِ بن أبي وقَّاص، فقال رسولُ الله ﷺ «ائتُوني بوَضوء» فتوضَّأ، ثم قام، فاستقبَلَ القبلةَ، ثم قال: «اللهُمَّ إن إبراهيمَ كانَ عبدَكَ وخليلَكَ دعا لأهلِ مكَّةَ بالبركةِ، وأنا محمدٌ عبدُكَ ورسولُكَ، أدعُوكَ لأهلِ المدينةِ أن تُبارِكَ لهم في مُدِّهِم وصاعِهِم مِثلَيْ ما باركتَ لأهلِ مكَّةَ مع البركةِ بَرَكتين»[2].

[التحفة: ١٠١٤٧].

٤٢٥٧ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني صالحُ بنُ كَيسانَ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ حبِّبْ إلينا المدينةَ كما حبَّبْتَ إلينا مكَّةَ أو أشَدَّ، اللهمَّ بارِكْ لنا في صاعِها ومُدِّها، وانقُلْ وباءَها إلى مَهْيَعَة»[3].

[التحفة: ١٦٥٠٣].

---

(١) في(ت)و (هـ): «كان».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٩١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٩٣٦)، وابن حبان (٣٧٤٦)

وقوله: «بالحَرَّة» قال ابن الأثير في «النهاية»: أرض بظاهر المدينة، بها حجارة سود كثيرة.

وقوله: «بالسُّقيا» سبق شرحه في (٣٧٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٩) و (٣٩٢٦) و (٥٦٥٤) و (٥٦٧٧) و (٦٣٧٢)، ومسلم (١٣٧٦).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٤٥٣)، وبرقم (٧٤٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٨٨)، وابن حبان (٣٧٢٤).

والحديث مطوَّل وفيه خبر مرض أبي بكر وبلال، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «مَهْيَعَة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: مَهْيَعَةُ: اسم الجُحفة، وهي ميقات أهل الشام، وبها غدير خُمٍّ، وهي شديدة الوَخَم.

٤٢٥٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي بكر بن إسحاقَ، عن عبد الله بن عُروةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت نظر رسولُ الله ﷺ إلى السماء، فقال: «اللهُمَّ حبِّبْ إلينا المدينةَ، كما حبَّبْتَ إلينا مكَّةَ أو أشَدَّ، اللهمَّ بارِكْ لنا في صاعِها ومُدِّها، وانقُلْ وباءَها إلى مَهْيَعَةَ» ـ وهي الجُحْفةُ ـ [(١)].

[التحفة: ١٦٣٥٧].

٣١١ـ منعُ الدجَّالِ من المدينة

٤٢٥٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نُعَيمٍ المُجْمِر

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المدينةُ لا يدخُلُها الطاعونُ ولا الدَّجَّالُ»[(٢)].

٤٢٦٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عمرُ بنُ عبد الواحد، عن الأوزاعيِّ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس، عن رسول الله ﷺ، قال: «ليس بلدٌ إلا سيَطَؤُه الدَّجَّالُ إلا المدينةَ ومكَّةَ، على كل نَقْبٍ من أنقاب المدينةِ الملائكةُ صافِّينَ يحرُسُونها، فينزِلُ السَّبَخةَ، فترجفُ المدينةُ ثلاثَ رَجفَاتٍ، يخرُجُ إليه منها كُلُّ منافقٍ وكافرٍ»[(٣)].

[التحفة: ١٧٥].

٤٢٦١ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٠) و (٥٧٣١) و (٧١٣٣)، ومسلم (١٣٧٩).

وسيأتي برقم (٧٤٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨١) و (٧١٢٤) و (٧١٣٤)، ومسلم (٢٩٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٤٤)، وابن حبان (٦٨٠٣) و(٦٨٠٤).

وقوله: «على كل نَقْب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الطريق بين الجبلين.

وقوله: «فينزل السَّبَخةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الأرض التي تعلوها المُلوحةُ، ولا تكاد تُنبِت إلا بعض الشجر.

أن أبا سعيدٍ الخُدْريَّ قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجَّال، قال: فكان فيما حدَّثنا قال: «يأتي وهو مُحرَّمٌ عليه أن يدخُلَ نِقَابَ[1] المدينةِ، فينتهي إلى بعض السِّبَاخِ التي تلي المدينةَ، فيخرُجُ إليه يومَئذٍ - يعني رجلاً - هو خيرُ الناس، أو من خير الناس، فيقول له: أشهدُ أنكَ الدَّجَّالُ الذي حدثنا رسولُ الله ﷺ حديثَه، فيقول الدَّجَّالُ: أرأيتُم إن قتلتُ هذا وأحيَيْتُه، أتشكُّونَ في الأمر؟ فيقولون: لا؟ قال: فيقتُلُه، ثم يُحْييه، فيقول حينَ يُحْييه: والله ما كنتُ فيكَ قَطُّ أشَدَّ بصيرةً منِّي الآنَ فيُريدُ الدَّجَّالُ أن يقتُلَه، فلا يُسَلَّط عليه»[2].

[التحفة: ٤١٣٩].

٤٢٦٢- أخبرنا حمَّادُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن وُهَيب، عن يحيى بن أبي إسحاقَ، أنه حدثه عن أبي سعيدٍ مولى المَهْري

أن أبا سعيد الخدري قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ، قال: قال: «اللهُمَّ إن إبراهيمَ حرَّمَ مكَّةَ، فجعَلَها حَرَماً، وإني حرَّمتُ المدينةَ حراماً ما بين مَأزِمَيْها[3] أن لا يُهَراقَ فيها دمٌ، ولا يُحمَلَ فيها سلاحٌ لقتال، ولا تُخبَطَ فيها شجرةٌ إلا لعَلْفٍ. اللهُمَّ بارِكْ لنا في مدينتنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في صاعِنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في مُدِّنا، اللهُمَّ بارِك لنا في صاعِنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في مُدِّنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في مدينتِنا، اللهُمَّ اجعَلْ مع البركة بَرَكتين، والذي نفسي بيَدِه، ما من المدينة من شِعْبٍ ولا نَقْبٍ[4] إلا عليه مَلَكانِ يَحْرُسانها»[5].

[التحفة: ٤٤١٦].

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٢) و (٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١٣١٨).

(٣) في الأصلين: «لازميها»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٤) في الأصلين: «بيت»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٥) أخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٥) و (٤٧٦).
وسيأتي برقم (٤٢٦٩) مختصراً من طريق أبي سعيد مولى المَهْري عن أبي سعيد.
وهو في «مسند» أحمد (١١١٧٧)، وابن حبان (٣٧٤٣).

وقوله: «مأزِمَيها»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: المأزِم: المضيق في الجبال حيث يلتقي بعضُها ببعض ويتّسع ما وراءه.

وقوله: «ولا تُخبطَ فيها شجرةٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية» الخبط: ضربُ الشجر بالعصا ليتناثر ورقُها.

٤٢٦٣ـ أخبرنا بشرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن الحارث بن سُوَيد، قال:

قيل لعليٍّ: إن رسولَ الله ﷺ خَصَّكُمْ بشيءٍ دون الناس عامَّةً. قال: ما خَصَّنا رسولُ الله ﷺ بشيء لم يَخُصَّ الناسَ ليس شيئاً في قِرابِ سيفي هذا، فأخذ صحيفةً فيها شيءٌ من أسنانِ الإبل، وفيها: «إن المدينةَ حَرَمٌ ما بينَ ثَورٍ إلى عَيرٍ، فمَن أحدثَ فيها حدثاً، أو آوى مُحدِثاً، كان عليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه يومَ القيامةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، وذِمَّةُ المسلمينَ واحدةٌ، فمَن أخفرَ مسلماً، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه يومَ القيامةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»(١).

[التحفة: ١٠٠٣٣].

٤٢٦٤ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: ما عندنا شيءٌ إلا كتابُ الله وهذه الصحيفةُ من(٢) النبيِّ ﷺ، قال: «المدينةُ حَرَمٌ ما بينَ عَيرٍ إلى ثورٍ، مَن أحدثَ فيها حدَثاً، أو آوى مُحدِثاً، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يقبلُ منه صَرفٌ ولا عَدْلٌ، ذِمَّةُ المسلمينَ واحدةٌ، فمَن أخفرَ مسلماً، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، ومَنْ وَلِيَ قوماً بغيرِ إذنِ

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «فمن أخفر مسلماً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وأخفرتَ الرجلَ، إذا نقضتَ عهده وذِمامه.

وقوله: «ما بين ثَورٍ إلى عَير» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هما جبلان: أما عَير، فجبل معروف بالمدينة، وأما ثور، فالمعروف أنه بمكة، وفيه الغار الذي بات به النبي ﷺ لما هاجر. وفي رواية قليلة: «ماين عَير وأُحُد» وأحدٌ بالمدينة، فيكون ثور غلطاً من الراوي، وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر. وقيل: إن عَيراً جبل بمكة، ويكون المراد أنه حرَّم من المدينة قدرَ ما بين عَير وثور من مكة، أو حرَّم المدينة تحريماً مثلَ تحريم ما بين عَير وثور بمكة.

(٢) في (هـ): «عن».

مَوَاليه، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

[التحفة: ١٠٣١٧].

٣١٢- ثوابُ مَن صبر على جَهدِ المدينة وشِدَّتها

٤٢٦٥- أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّانُ، قال: حدثنا مروانُ قال: حدثنا عثمانُ بنُ حَكيم، قال: أخبرني عامرُ بنُ سعد

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يخرُجُ أحدٌ من المدينةِ راغباً عنها إلا أبدَلَها اللهُ خيراً منه، ولا يَثبُتُ فيها أحدٌ يصبرُ على جهدِها وشِدَّتِها حتى يموتَ فيها إلا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامة. وحُرِّمَ ما بين لابَتَيْها أن يُقْطَعَ عِضاهُها[2]، أو يُقتَلَ صيدُها، ولا يُريدُ أحدٌ أهلَ المدينةِ بسُوء إلا أذابَهُ اللهُ في النار ذوبَ الرصاص، أو ذوبَ الملحِ في الماءِ»[3].

[التحفة: ٣٨٨٥].

٤٢٦٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيدٍ مولى المَهري

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٧٠) و (٣١٧٢) و (٦٧٥٥) و (٧٣٠٠)، ومسلم (١٣٧٠)، وأبو داود (٢٠٣٤)، والترمذي (٢١٢٧).

وقد سلف قبله، وانظر تخريج (٢٠٣٤) و (٦٩٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٨٩)، وابن حبان (٣٧١٦) و (٣٧١٧).

(٢) في الأصلين: «عضاها»، والمثبت من (ت) و (هـ).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٧).

وقوله: «ما بين لا بَتيْها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللاَّبَةَ: الحَرَّة، وهي الأرض ذات الحجارةِ السود التي قد ألْبَسَتْها لكثرتها. والمدينةُ ما بين حَرَّتين عظيمتين.

وقوله: «أن يقطع عِضاهُها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العِضاهُ: شجر عظيم له شوك.

أن أبا سعيدٍ الخُدْري، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يصبرُ أحدٌ على جَهْدِ المدينةِ ولأْوائِها فيموتُ، إلا كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يومَ القيامةِ، إذا كان مسلماً»(١).

[التحفة: ٤٤١٥].

٤٢٦٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن قَطَن بن وَهْب بن عُوَيمر بن الأجدع، أنَّ يُحَنَّسَ مولى الزُّبير

أخبره، أنه كان جالساً عند عبد الله بن عمرَ في الفتنةِ، فأتَتْه مولاةٌ له تسألُ، فقالت: إني أُريدُ الخروجَ يا أبا عبد الرحمن، اشتدَّ علينا الزمانُ، فقال لها عبدُ الله: اقعُدي لَكاعِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يصبرُ على لأوائِها وشِدَّتِها أحدٌ إلا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامةِ»(٢).

[التحفة: ٨٥٦١].

٤٢٦٨- أخبرني الفَضْلُ بنُ سهل، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الوليدُ بنُ كثير، عن عبد الله بن مسلم، عن كلاب بن تَليد

أنه بينا هو جالسٌ مع سعيد بن المسيّب، إذْ جاءه رسولُ نافعِ بن جُبَير يقول: ابنُ خالتِكَ يَقرأُ عليكَ السلامَ، ويقولُ: كيف الحديثُ الذي أخبرتَني عن أسماءَ بنتِ عُمَيس؟ قال سعيدٌ: أخبره أن أسماءَ بنتَ عُمَيس أخبرَتْني أنها

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٤٦).

وقوله: «ولأْوائِها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللأواء: الشِّدة وضيق المعيشة.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧٧) (٤٨١) و (٤٨٢)، والترمذي (٣٩١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٥٩٣٥).

وقوله: «اقعدي لَكاعِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللُّكَعُ عند العرب: العبد، ثم استعمِل في الحُمْق والذمِّ. يقال للرجل: لُكَعَ، وللمرأةِ لَكَاعِ. وأكثر ما يقع في النداءِ، وهو اللئيم وقيل: الوَسِخ، وقد يطلق على الصغير.

سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يصبرُ على لأْواءِ المدينةِ وشِدَّتِها أحدٌ إلا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ١٥٧٥٦].

٤٢٦٩ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّورَقيُّ، قال: حدثنا يحيى، عن سعد بن إسحاقَ، قال: حدثتني زينب

عن أبي سعيد، أن رسولَ الله ﷺ حرَّمَ ما بين لا بَتَي المدينةِ أن يُعضَدَ شجرُها، أو يُخبَطَ[2].

[التحفة: ٤٤٤٧].

٤٢٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن إبراهيمَ حرَّمَ بيتَ اللهِ وآمَنَهُ، وإني حرَّمتُ المدينةَ ما بينَ لابَتَيْها، لا يُصطادُ صيدُها، ولا يُقطَعُ عِضاهُها»[3].

[التحفة: ٢٧٤٨].

٣١٣ـ مَن ماتَ بالمدينة

٤٢٧١ـ أخبرنا هارونُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خالدُ بنُ نزار، قال: أخبرني القاسمُ ابنُ مَبرور، عن يونسَ، قال: قال ابنُ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ

أن الصُّمَيتةَ ـ امرأةٌ من بني ليث بن بكر ـ كانت في حِجر رسولِ الله ﷺ، قال: سمعتُها تحدث صفيَّةَ بنتَ أبي عُبيد أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٨٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٢٦٢).
(٣) أخرجه مسلم (١٣٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٢٣٣).
والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينة، فليمُتْ بها، فإني أشفعُ له، أو أشهَدُ له»[1].

[التحفة: ١٥٩١١].

٤٢٧٢- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرةَ، أنه كان يقول: لو رأيتُ الظِّباءَ بالمدينة ترتَعُ ما ذَعَرتُها، قال رسولُ الله ﷺ: «ما بين لا بَتَيْها حَرامٌ»[2].

[التحفة: ١٣٢٣٥].

٣١٤- المِنبَرُ

٤٢٧٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمار.

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عمارٌ الدُّهني، عن أبي سَلَمةَ عن أُمِّ سلمةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قوائِمُ مِنبَري رَوَاتِبُ في الجَنَّةِ»[3].

[التحفة: ١٨٢٣٥].

٤٢٧٤- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا مكّيٌّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سعيد، عن عبد المجيد بن سُهَيل بن عبد الرحمن بن عَوف، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مِنبَري هذا على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجَنَّةِ»[4].

[التحفة: ١٤٩٧٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٢٤).
وهو في ابن حبان (٣٧٤٢).
(٢) أخرجه البخاري (١٨٧٣)، ومسلم (١٣٧٢) (٤٧١) و (٤٧٢)، والترمذي (٣٩٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢١٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٧).
(٤) أخرجه الترمذي (٣٩١٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٢١).
وقوله: «تُرْعة من تُرَع الجنّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: التُّرعةُ في الأصل: الروضة على المكان المرتفع خاصة، فإذا كانت في المطمئنّ فهي روضة. قال القتيبي: معناه أن الصلاة والذكر في هذا الموضع يؤدِّيان إلى الجنة، فكأنه قطعة منها.

٣١٥ـ ما بين القبرِ والمِنبَرِ

٤٢٧٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبَّاد بن تَميم عن عبد الله بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما بينَ بيتي ومِنبَري روضةٌ من رِياضِ الجَنَّةِ»(١).

[المجتبى: ٢/٣٥، التحفة: ٥٣٠٠].

٤٢٧٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن سفيانَ، عن عمارٍ الدُّهني، عن أبي سَلمَةَ عن أُمِّ سلمةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ما بينَ بيتي ومِنبَري روضةٌ من رِياضِ الجَنَّة».

وفي حديث الحارث: «ما بينَ قَبري ومِنبَري»(٢).

[التحفة: ١٨٢٣٤].

٣١٦ـ فضلُ عالمِ أهلِ المدينة

٤٢٧٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا محمدُ بنُ كَثير، عن سفيانَ بن عيينةَ، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزِناد، عن أبي صالح عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يضرِبُونَ أكبادَ الإبلِ يطلُبُونَ العلمَ، فلا يجِدونَ عالماً أعلَمَ من عالمِ المدينة»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ أبو الزُّبير، عن أبي صالح.

[التحفة: ١٢٨٧٧]

تمَّ الكتابُ من المناسك بحمد الله وعَونه.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٨٠)، وابن حبان (٣٧٣٦).